

وثائق عامّة

دليل لتطبيق مبادئ الحركة المسكونيّة  
وقوانينها

٢٥ آذار ١٩٩٣

# دليل لتطبيق مبادئ الحركة المسكونية وقوانينها

## توطئة

١- كان السعي إلى وحدة المسيحيين أحد أهداف المجمع الفاتيكاني الثاني. وقد قدّم دليل الحركة المسكونية، الذي طالب به المجمع وصدر في جزئين، الأول سنة ١٩٦٧، والثاني سنة ١٩٧٠، «خدمات قيمة لتوجيه الجهد المسكوني وتنسيقه وتنميته»<sup>٢</sup>.

(أسباب هذه المراجعة)

٢- علاوةً على صدور الدليل، هناك وثائق مسكونية عديدة لها علاقة بالحركة المسكونية عمدت السلطات المختصة إلى نشرها<sup>٣</sup>.

---

<sup>١</sup> أنظر: أمانة سرّ تعزيز وحدة المسيحيين، الدليل المسكوني (*Ad totam Ecclesiam*)، مجلّة أعمال الكرسي الرسوليّ (AAS)، ١٩٦٧، ٥٧٤-٥٩٢؛ مجلّة أعمال الكرسيّ الرسوليّ، ١٩٧٠، ٧٠٥-٧٢٤.

<sup>٢</sup> أنظر: خطاب قداسة البابا يوحنا بولس الثاني في الجمعية العمومية لأمانة سرّ تعزيز وحدة المسيحيين، ٦ شباط ١٩٨٨، مجلّة أعمال الكرسيّ الرسوليّ، ١٩٨٨، ١٢٠٣.

<sup>٣</sup> من بين هذه الوثائق، نُشير إلى: الإرادة الرسوليةّ التّيجات المختلطة (*Matrimonia Mixta*)، مجلّة أعمال الكرسيّ الرسوليّ، ١٩٧٠، ٢٥٧-٢٦٣؛ أفكار واقتراحات في شأن الحوار المسكوني، أمانة سرّ تعزيز وحدة المسيحيين، قسم الإعلام، ١٢، ١٩٧٠، ص ٣-١١؛ إرشاد في قبول مسيحيين آخرين لتناول الإفخارستيا في الكنيسة الكاثوليكية، مجلّة أعمال الكرسيّ الرسوليّ، ١٩٧٢، ٥١٨-٥٢٥؛ ملاحظة في شأن بعض التفسيرات حول الإرشاد في قبول مسيحيين آخرين لتناول الإفخارستيا في الكنيسة الكاثوليكية، مجلّة أعمال الكرسيّ الرسوليّ، ١٩٧٣، ٦١٦-٦١٩؛ الوثيقة حول التعاون المسكوني، على الصّعيد الإقليميّ والوطنيّ والمحليّ، أمانة

لقد أنشأ إعلان الحق القانوني الجديد للكنيسة اللاتينية (١٩٨٣) ومجموعة قوانين الكنائس الشرقية (١٩٩٠)، على صعيد الحركة المسكونية، وضعا نظاميا، جديداً إلى حد ما، لمؤمني الكنيسة الكاثوليكية.

وفي السياق عينه، تبنى التعليم المسيحي للكنيسة الكاثوليكية (١٩٩٢) البعد المسكوني في التعليم الأساسي لجميع مؤمني الكنيسة.

٣- فضلاً عن ذلك، ومنذ المجمع، تكثفت العلاقات الأخوية بالكنائس والجماعات الكنسية التي ليست في شركة كاملة مع الكنيسة الكاثوليكية، فانعقدت الحوارات اللاهوتية وكثرت. وقد دعا الأب الأقدس في خطابه، بمناسبة انعقاد الجمعية العمومية لأمانة السر (١٩٨٨) المعنية، آنذاك، إلى مراجعة الدليل، ذلك «أن اتساع الحركة المسكونية، وتنامي عدد الوثائق الحوارية، والشعور بالحاجة الملحة إلى مشاركة أوسع لشعب الله في هذه الحركة، وبالتالي، ضرورة إعلام عقائدي دقيق في سبيل التزام صحيح. هذا كله يفترض أن تُعطى، من دون إبطاء، توجيهات بمقتضى الحال»<sup>٤</sup>. في هذا الروح، وفي ضوء هذه التطورات، تمت مراجعة هذا الدليل.

---

سرّ تعزيز وحدة المسيحيين، ٢٩، ١٩٧٥، ٨-٣٤؛ الإرشاد الرسولي في نشر الإنجيل (*Evangelii nuntiandi*)، ١٩٧٥؛ المنشور الرسولي الحكمة الإلهية (*Sapientia Christiana*) حول الجامعات والمعاهد الكنسية (١٩٧٥)، الإرشاد الرسولي في التعليم المسيحي، (*Catechesi tradendae*)، ١٩٧٩؛ البيان الختامي لسينودس الأساقفة (دورة ١٩٨٥ الاستثنائية)؛ السبب الجوهرية في تأسيس الكهنوت (*Ratio fundamentalis Institutionis sacerdotalis*)، الصادر عن مجمع التربية الكاثوليكية، روما ١٩٨٥؛ وأخيراً المنشور الرسولي (*Ex corde Ecclesiae*)، ١٩٩٩، ١٤٧٥-١٥٠٩.

<sup>٤</sup> أنظر: مجلة أعمال الكرسي الرسولي (AAS)، ١٩٨٨، ١٢٠٤.

(إلى من يتوجّه هذا الدليل؟)

٤- يتوجّه الدليل إلى رعاة الكنيسة الكاثوليكية، إلا أنه يعني أيضاً جميع المؤمنين المدعوّين إلى الصلّاة والعمل في سبيل وحدة المسيحيّين بإشراف أساقفتهم. هؤلاء الأساقفة مسؤولون فردياً كلٌّ عن أبرشيّته، وجماعياً عن الكنيسة جمعاء، تحت سلطة الكرسيّ الرسوليّ، وعن توجيه الحركة المسكونيّة وممارستها<sup>٥</sup>.

٥- ولكن حبّذا، فضلاً عن ذلك، لو يعود الدليل بالفائدة على أعضاء الكنائس والجماعات الكنسيّة التي ليست في ملء الشّركة مع الكنيسة الكاثوليكيّة. فهُمْ يشاركون الكاثوليك همّ النّوعيّة المطلوبة للالتزام المسكونيّ. ويُفيدهم الوقوف على التّوجّه الذي يعتمده، في الكنيسة الكاثوليكيّة، أولئك الذين يقودون الحركة المسكونيّة والذين يرغبون في العمل المسكونيّ، كما تُفيدهم أيضاً معرفة الضوابط المعتمّدة رسمياً في الكنيسة. سوف يتيح لهم هذا التّوجّه أيضاً أن يُقيّموا المبادرات التي يقوم بها الكاثوليك على جميع المستويات لتلبية تلك الدّواعي تلبية مناسبة، ويُحسنوا فهم أجوبة الكاثوليك في مبادراتهم الخاصّة فهماً أفضل. وتجدد الإشارة إلى أنّ الدليل لا ينوي معالجة علاقات الكنيسة الكاثوليكيّة بالبدع أو بالحركات الدّينيّة الجديدة<sup>٦</sup>.

---

<sup>٥</sup> أنظر: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ٧٥٥؛ مجموعة قوانين الكنائس الشّرقية، قانون ٩٠٢ و٩٠٤، فصل ١.

في هذا الدليل، تُطبّق صفة كاثوليكيّ على الكنائس التي هي في شركة كاملة مع أسقف روما.

<sup>٦</sup> أنظر: الرّقمين ٣٥ و٣٦ من هذا الدليل.

## (هدف الدليل)

٦- لقد أُعدَّ الدليل في طبعته الجديدة ليكون أداةً في خدمة الكنيسة جمعاء، وبخاصةً مع أولئك الذين التزموا بشكل مباشر بالنشاط المسكوني في الكنيسة الكاثوليكية. يهدف الدليل إلى تحفيز الحركة المسكونية وتوضيحها وإرشادها، كي يُصدر توجيهات مُلزِمة، في بعض الحالات الخاصة، وفقاً للصلاحيّة الخاصة بالمجلس الحبري لتعزير وحدة المسيحيين<sup>٧</sup>. في ضوء خبرة الكنيسة منذ المجمع، مع مراعاة الوضع المسكوني الراهن، يضمّ الدليل مجموع القواعد المثبتة سابقاً لتطبيق قرارات المجلس وتطويرها، وملاءمتها مع الواقع الحالي، إذا اقتضى الأمر. ويُعزّز الدليل البنى

<sup>٧</sup> أنظر: يؤكّد الدستور الرسوليّ الراعي الصالح (Pastor Bonus)، ١٩٨٨، ما يأتي:

البند ١٣٥: «من مهامّ المجلس أن يلتزم بالعمل المسكوني لإعادة الوحدة بين المسيحيين، من خلال مبادرات ونشاطات ملائمة».

البند ١٣٦:

- (١) يسهر المجلس على تطبيق قرارات المجمع الفاتيكاني الثاني في شأن العمل المسكوني ويؤمن تنفيذه.
- (٢) ويشجّع اللقاءات الكاثوليكية، الوطنية أو الدولية، الآيلة إلى تعزيز وحدة المسيحيين، ويؤمن الاتصال والتنسيق فيما بينها، ويتتبع نشاطاتها.
- (٣) وبعد طرح القضايا مسبقاً على الحبر الأعظم، يهتم المجلس بالعلاقات مع الإخوة في الكنائس والجماعات الكنسية الذين ليسوا بعد في شركة كاملة مع الكنيسة الكاثوليكية، وبالأخصّ يُعزّز الحوار ويكتف المحادثات لتشجيع الوحدة معها، بإشراك خبراء ضليعين من العقيدة اللاهوتية. ويُعيّن مراقبين كاثوليك للقاءات ما بين المسيحيين ويدعو مراقبين من الكنائس والجماعات الكنسية الأخرى إلى اللقاءات الكاثوليكية، كلّما يرى ذلك مناسباً.

البند ١٣٧:

- (١) ولما كان الموضوع الذي تتناوله هذه الدائرة يرتبط في غالب الأحيان، من طبيعته، بقضايا الإيمان، فمن واجبه أن تعمل بالتوافق التام مع مجمع عقيدة الإيمان، بالأخصّ عندما يعود الأمر إلى نشر وثائق وإعلانات.
- (٢) ومعالجة قضايا بالغة الأهمية تتعلق بالكنائس الشرقية.

القائمة حتى الآن لدعم النشاط المسكوبي وتوجيهه على كل صعيد في الكنيسة. ومن خلال الاحترام الكامل لصلاحيات السلطات على مختلف هذه الصعد، يُصدر **الدليل** إرشادات وقواعد تطبيقية شاملة لتوجيه المشاركة الكاثوليكية في العمل المسكوبي. يُفرضُ تطبيق هذه القواعد طابعًا من التماسك والتناسق على مختلف أساليب الممارسة المسكونية المتبعة في كنائس خاصة أو مجموعات من كنائس خاصة<sup>٨</sup>، تلبيةً لمختلف الأوضاع المحلية. وفي ذلك، يضمن **الدليل** أنّ النشاط المسكوبي في الكنيسة الكاثوليكية متناسق مع وحدة الإيمان والنظام التي تربط الكاثوليك بعضهم ببعض. نلاحظ، في زماننا هذا، هنا وهناك، نزعة إلى الفوضى في المعتقد. لذا، فمن الأهمية بمكان أن نتجنب، في مجال العمل المسكوبي، كما في مجالات أخرى، التجاوزات التي من شأنها أن تقود إلى الفوضى أو تؤدي إلى اللامبالاة في العقيدة. إنّ عدم مراعاة توجيهات الكنيسة في هذه المسألة يُعيق تقدّم السعي الصحيح إلى الوحدة الكاملة بين المسيحيين. وتعود الصّلاحيّة إلى الأسقف المحليّ والمجالس الأسقفية أو سينودسات الكنائس الشرقيّة الكاثوليكية لضمان تطبيق المبادئ والقواعد المتضمنة في **الدليل المسكوبي** بأمانة، والسهر عليها بعناية راعوية لتجنب كلّ الانحرافات الممكنة.

---

<sup>٨</sup> تُستخدم عبارة «كنيسة خاصة»، في هذا **الدليل** للدلالة إلى أسقفية، أو أبرشية، أو مقاطعة كنسية مُماثلة، إلّا إذا أُشير إلى غير ذلك.

(خطة الدليل)

٧- يبدأ الدليل ببحثٍ مُسَهَّبٍ في الالتزام المسكوبيّ في الكنيسة الكاثوليكية (الفصل الأوّل). ويليه عرضٌ للوسائل المعتمَدة في الكنيسة الكاثوليكية لوضع هذا الالتزام حيّز التنفيذ. ويتمّ هذا عن طريق تنظيم أعضائها (الفصل الثّاني) وتنشئتهم (الفصل الثّالث). وتتوجّه الأحكام المُضمّنة في الفصلين الرّابع والخامس، المرتبطة بالنشاط المسكوبيّ، إلى هؤلاء الأعضاء، بعد تنظيمهم.

### أ) التّوق إلى وحدة الكنيسة

يستند التزام الكنيسة الكاثوليكية المسكوبيّ إلى المبادئ العقائديّة التي نصّ عليها المجمع الفاتيكانيّ الثّاني.

### ب) تنظيم خدمة وحدة المسيحيّين في الكنيسة الكاثوليكية

الأشخاص والبنى المُعدّة لتعزيز الحركة المسكوبية في جميع المجالات، والقواعد التي تُنظّم النشاط المسكوبيّ.

### ج) التّنشئة على الحركة المسكوبية في الكنيسة الكاثوليكية

فئات الأشخاص المراد تنشئتهم، هدف هذه التّنشئة وإطارها وطُرق التّنشئة في جوانبها العقائديّة والعملية.

### د) شركة حياة ونشاط روحيّ بين المُعمّدين

الشركة القائمة مع المسيحيّين الآخرين على أساس رباط سرّ المعمودية، والقواعد للمشاركة في الصّلاة والنشاطات الروحية الأخرى، بما في ذلك، في حالات خاصّة، المشاركة في نَعَم الأسرار.

## هـ) التعاون المسكوبي، حوار وشهادة مشتركة

المبادئ والأشكال المختلفة وقواعد التعاون بين المسيحيين في سبيل الحوار والشهادة المشتركة في العالم.

٨- وهكذا، في زمن يتسم بتنامي العلمنة، الزمن الذي يهيب بالمسيحيين إلى عمل مشترك في رجاء ملكوت الله، نجد في الدليل القواعد التي تُنظّم العلاقات بين الكاثوليك والمسيحيين الآخرين، ومختلف أنواع التعاون المتباينة التي يُمارسونها، مرسومة بحيث يُصبح بالإمكان تعزيز الوحدة التي يرغب فيها المسيح ومتابعتها بطريقة متوازنة ومتناسقة في خطّ المبادئ التي تبتها المجمع الفاتيكانيّ الثاني.

## الفصل الأول

### السعي إلى وحدة المسيحيين

٩- تتوخّى الحركة المسكوبية أن تستجيب لهبة نعمة الله، وتدعو جميع المسيحيين إلى الإيمان بسرّ الكنيسة، وفقاً لمخطط الله الذي يرغب في أن يقود البشرية إلى الخلاص وإلى الوحدة في المسيح بالروح القدس. هذه الحركة تهبّ بهم إلى الرجاء كي تتحقّق تماماً صلاة يسوع حتّى «يكونوا واحداً»<sup>٩</sup>، وتدعوهم إلى هذه المحبة التي هي وصية المسيح الجديدة والعطيّة التي بها يُوحّد الروح القدس جميع المؤمنين. لقد طلب المجمع الفاتيكانيّ الثاني من الكاثوليك بوضوح أن يشملوا بحبّهم جميع المسيحيين بحبّة ترغب في التغلّب بالحقّ على ما يُفرّقهم ويسعوا بعزم في سبيل بذلك. وعليهم

<sup>٩</sup> أنظر: يوحنا ١٧، ٢١؛ راجع: أفسس ٤، ٤.

أن ينشطوا في الرجاء وفي الصلاة لتعزيز وحدة المسيحيين، ويجدوا في إيمانهم بسرّ الكنيسة ما يستحثهم ويؤورهم، فيأتي نشاطهم المسكوبيّ مستوحى من مفهوم صحيح للكنيسة السرّ وموجّهًا به، أي «هي بمثابة السرّ، أي العلامة والأداة في الاتّحاد الحميم بالله ووحدة الجنس البشريّ برؤيته»<sup>١٠</sup>.

١٠- إنّ تعليم الكنيسة في شأن الحركة المسكوبية، وحثّها على الرجاء ودعوتهما إلى المحبة، يجد في وثائق المجمع الفاتيكانيّ الثّاني، ولا سيّما في «نور الأمم» (*Lumen Gentium*) و«استعادة الوحدة» (*Unitatis Redintegratio*) تعبيراً رسمياً. وتستند الوثائق اللاحقة في شأن العمل المسكوبيّ في الكنيسة، بما فيه الدليل المسكوبيّ (١٩٦٧ و ١٩٧٠)، إلى المبادئ العقائديّة والروحيّة والرّاعويّة الواردة في الوثائق المجمعية. فقد تقصّت بعض المواضيع المقترحة في الوثائق المجمعية، وطوّرت مصطلحات لاهوتيّة، ورسمت قواعد عمل أكثر تفصيلاً، تقوم كلّها على تعليم المجمع نفسه. هذا كلّهُ يُوفّر مجموعة من التعاليم سوف نعرض خطوطها الكبرى في هذا الفصل. تشكّل هذه التعاليم أساس هذا الدليل.

(الكنيسة ووحدها في مخطّط الله)

١١- يرى المجمع سرّ الكنيسة مطوّياً في سرّ حكمة الله ولطفه، هو الذي يجذب الأسرة البشريّة كلّها، بل الخليقة بأسرها إلى الوحدة في ذاته<sup>١١</sup>. لهذه الغاية، أرسل الله ابنه الوحيد إلى العالم، الذي رُفِعَ على الصليب ودخل المجد، وأفاض الرّوح القدس

<sup>١٠</sup> أنظر: «الكنيسة» (نور الأمم)، رقم ١.

<sup>١١</sup> راجع: «الكنيسة» (نور الأمم)، رقم ١-٤؛ «الحركة المسكوبية»، رقم ٢.

الذي به يدعو ويضمّ في وحدة الإيمان والرجاء والمحبة شعب العهد الجديد، أي الكنيسة. ولكي يُقيم المسيح هذه الكنيسة في كلّ مكان حتى مُنتهى الدهر، عَهَدَ إلى الاثني عشر، الذين أقام عليهم بطرس رئيسًا، مهمة التعليم والتنظيم والتقدّيس. ومُبْتَغى يسوع المسيح أن يتنامى هذا الشعب وتتكامل شركته<sup>١٢</sup> دومًا بواسطة البشارة الصادقة بالإنجيل، وتوزيع الأسرار وممارسة السُلطة في المحبة على يد الرسل وخلفائهم، وبفعل الرّوح القدس. ويُصوّر المجمع الكنيسة شعبًا لله جديدًا، جامعًا في ذاته جميع النَّاس، رجالًا ونساءً من كلِّ الأمم وكلِّ الثقافات، مُزوِّدين بمواهب الطّبيعة والنّعمة على أنواعها، وباذلين بعضهم في خدمة بعض، ومُتَبَيِّنِينَ أَنَّهُمْ مبعوثون إلى العالم لخلاصه<sup>١٣</sup>. وهُمْ يتلقّون في الإيمان كلام الله، ويعتمدون بالمسيح، ويُثَبِّتون بروح العنصرة، ويحتفلون معًا بسرّ جسده ودمه في الإفخارستيا:

«الرّوح القدس الساكنُ في المؤمنين، الذي يملأ الكنيسة كلّها ويسوسها، يُحقِّقُ هذه الشّرْكة العجيبة بين المؤمنين، ويجمّعهم كلّهم في المسيح جمعًا صحيحًا ويكون مبدأ الوحدة للكنيسة. إنّ الرّوح القدس هو الذي يُنوع النعم والخدم، فيعني كنيسة يسوع المسيح بالوظائف المختلفة، ويُنظّم هكذا القديسين في عمل الخدمة من أجل بُنيانِ جسدِ المسيح (أف ٤ : ١٢)»<sup>١٤</sup>.

---

<sup>١٢</sup> راجع: «الحركة المسكونية»، رقم ٢.

<sup>١٣</sup> راجع: «الكنيسة» (نور الأمم)، رقم ٢ و ٥.

<sup>١٤</sup> أنظر: «الحركة المسكونية»، رقم ٢.

١٢- إنَّ شعب الله، في حياته المشتركة، حياة الإيمان والأسرار، إمَّا يخدمه خَدَمَةٌ مُكْرَسُونَ: الأساقفة والكهنة والشمامسة الإنجيليون<sup>١٥</sup>. وهكذا، بأتحاده برباط الإيمان الثلاثيِّ وحياة الأسرار والخدمة التراتبية، يُدرك شعب الله ما يُسمِّيه تقليد الإيمان دومًا، منذ العهد الجديد<sup>١٦</sup>، «الكنيونيا» أي الشركة. هذا المفهوم الجوهرِيّ هو الَّذي ألهم لاهوت الكنيسة في المُجمع الفاتيكاني<sup>١٧</sup> الثاني، والَّذي أضفى عليه التَّعليمُ الكنسيُّ الرِّسميُّ الحديثُ أهميَّةً كبرى.

### (الكنيسة بوصفها شركة)

١٣- إنَّ الشركة التي يؤمن بها المسيحيون ويرجونها هي، في حقيقتها الأعمق، وحدتهم مع الآب بالمسيح، وفي الرُّوح القدس. فمنذ العنصرة، نُعطاهَا ونالها في الكنيسة، بوصفها شركة القديسين. وتكتمل كليًّا في مجد السَّماء، بيد أنَّها تتحقَّق منذ الآن في الكنيسة على الأرض، إبَّان مسيرتها نحو هذا الكمال. فالَّذين يعيشون متَّحدين في الإيمان والرَّجاء والمحبة في الخدمة المتبادلة، والتَّعليم المشترك والأسرار، بتوجيه رُعايتهم<sup>١٨</sup>، لهم حصَّة في الشركة التي تُكوِّن كنيسة الله. تتحقَّق هذه الشركة فعليًّا في كنائس خاصَّة، تجتمع كلٌّ منها حول أسقفها. في كلِّ منها «تكون كنيسة

---

<sup>١٥</sup> راجع: «الكنيسة» (نور الأمم)، الفصل الثالث.

<sup>١٦</sup> راجع: أعمال الرُّسل، ٢، ٤٢.

<sup>١٧</sup> راجع: البيان الختاميِّ لسينودس الأساقفة (دورة ١٩٨٥) الاستثنائية:

«لاهوت كنيسة الشركة هو الفكرة المركزيَّة والأساسية للوثائق المجمعية» (C,1). راجع: مُجمع عقيدة الإيمان، رسالة إلى أساقفة الكنيسة الكاثوليكية حول بعض نواحي الكنيسة في مفهومها كشركة، (٢٨ أيار ١٩٩٢).

<sup>١٨</sup> راجع: «الكنيسة» (نور الأمم)، رقم ١٤.

المسيح حاضرة وعاملة حقًا، واحدة، مقدّسة، جامعة ورسوليّة»<sup>١٩</sup>. هذه الشركة، في طبيعتها، هي إذًا شاملة.

١٤- تستمرّ الشركة بين الكنائس وتتجلى، بطريقة مميزة، في الشركة بين أساقفتها. إنهم يؤلفون معًا مصفًا يخلف المصفّ الرسوليّ. يرأس هذا المصفّ أسقف روما، بصفته خليفة بطرس<sup>٢٠</sup>. وهكذا يضمن الأساقفة أن تكون الكنائس التي يخدمونها، امتداد كنيسة المسيح الواحدة المؤسّسة على إيمان الرّسل وخدمتهم، وهم يُستقون الطّاقات الروحيّة ومواهب المؤمنين وجمعياتهم لبناء الكنيسة وممارسة رسالتها ممارسة كاملة.

١٥- كلّ كنيسة خاصّة، مُتّحدة في ذاتها وفي شركة الكنيسة الواحدة، المقدّسة، الجامعة والرسوليّة، تُرسلُ باسم المسيح وبقوّة الرّوح القدس لتحمل إنجيل الملكوت إلى مزيدٍ من الأشخاص، وتقدّم لهم هذه الشركة مع الله. فإذا قبلها هؤلاء الأشخاص، فهم يندمجون أيضًا في شركة مع كلّ الذين قبلوها، ويؤلفون معهم أسرة إلهيّة حقّة. وتشهد هذه الأسرة، بوحدتها، لهذه الشركة مع الله. وفي رسالة الكنيسة هذه تتحقّق صلاة يسوع الذي صلّى: «فليكونوا بأجمعهم واحدًا: كما أنّك فيّ، يا أبّتي، وأنا فيك، فليكونوا هم أيضًا فينا ليؤمنَ العالم أنّك أنت أرسلتني»<sup>٢١</sup>.

<sup>١٩</sup> راجع: «مهمّة الأساقفة الرّاعويّة» (*Christus Dominus*)، رقم ١١.

<sup>٢٠</sup> راجع: المجمع الفاتيكانيّ الثّاني، دستور عقائديّ في الكنيسة، رقم ٢٢.

<sup>٢١</sup> أنظر: يوحنا ١٧، ٢١.

١٦- الشَّرْكَةُ ضمن الكنائس الخاصَّةِ وبعضها مع بعض هي هبة من الله. لذا، يجب أن نتقبَّلَها بفرح وامتنان ونرعاها بعناية. بصونها، بوجه خاص، المدعوون في الكنيسة إلى ممارسة مهمَّة الرّاعي. تتحقّق وحدة الكنيسة وسط تنوُّعٍ ثريٍّ. والتنوُّع في الكنيسة هو بُعْدٌ من أبعاد شموليَّتها. ومع ذلك، إنّ غنى هذا التنوُّع من شأنه أن يُولِّد توتُّرات في الشَّرْكَة. ولكن، على الرّغم من هذه التوتُّرات، ما برح الرّوح القدس يعمل في الكنيسة، داعياً المسيحيّين، على تنوُّعهم، إلى وحدة أعمق.

١٧- يُحافظ الكاثوليك على قناعة راسخة بأنّ كنيسة المسيح الوحيدة تستمرّ في الكنيسة الكاثوليكيَّة التي «يسوسها خليفة بطرس والأساقفة الذين هم على الشَّرْكَة معه»<sup>٢٢</sup>. ويعترفون بأنّ كلّ الحقيقة الموحى بها والأسرار والخدمة، التي سلّمها المسيح لبناء كنيسته وتحقيق رسالتها، قائمةٌ في شركة الكنيسة الكاثوليكيَّة. يعلم الكاثوليك، بالطبع، أنّهم لم يُمارسوا شخصياً ولا يُمارسون، بوجه كامل وسائل النعمة التي تنعم بها الكنيسة. على الرّغم من ذلك، هم لا يفقدون أبداً التّقة في الكنيسة. ذلك أنّ إيمانهم يُثبت لهم أنّها «تظلّ لربّها العروس الخليقة به»، و«تستمرّ على التّجدد الدّائميّ بفعل الرّوح القدس إلى أن تبلغ في طريق الصّليب النور الذي لا مساء له»<sup>٢٣</sup>. فحينما يستخدم الكاثوليك كلمات «الكنائس»، و«الكنائس الأخرى»، و«الكنائس والجماعات الكنسيَّة الأخرى» وما شابه ذلك، لُشير إلى الذين ليسوا في شركة كاملة مع الكنيسة الكاثوليكيَّة، ينبغي لهم التنبُّه دوماً لهذه القناعة الرّاسخة وهذا الاعتراف بالإيمان.

---

<sup>٢٢</sup> أنظر: «الكنيسة» (نور الأمم)، رقم ٨.

<sup>٢٣</sup> المرجع نفسه، رقم ٩.

## (الانقسامات بين المسيحيين واستعادة الوحدة)

١٨- ومع ذلك، عارض الضلال والخطيئة الإنسانين، من حين إلى آخر، إرادة الروح القدس الموحدة، وأضعفا قدرة الحب التي تتخطى التوترات الملازمة للحياة الكنسية. لقد حدثت انشقاقات منذ بداية الكنيسة. وفي وقت لاحق، ظهرت خلافات أكثر حدة، فإذا بكنايس في الشرق لم تُعد في شركة كاملة مع كرسي روما ومع كنيسة الغرب<sup>٢٤</sup>. ونشأت، فيما بعد، في الغرب، شقاقات أعمق ولدت جماعات كنسية أخرى. نجمت هذه التصدعات عن مسائل عقائدية أو تنظيمية أو حتى في بنية الكنيسة<sup>٢٥</sup>. يُقرّ قرار المجمع الفاتيكاني الثاني في الحركة المسكونية بأن الخلافات قد نشأت «بذنب أفرادٍ أحياناً من هذا الفريق أو ذاك»<sup>٢٦</sup>. ومع ذلك، فأياً كان وقع الذنب الإنساني على الشركة، إلا أنّها لم تتلاش أبداً. فقد تمّ الحفاظ، في الواقع، على كمال وحدة كنيسة المسيح في الكنيسة الكاثوليكية، بينما هناك كنائس وجماعات كنسية أخرى، ولو أنّها ليست في شركة كاملة مع الكنيسة الكاثوليكية، تحتفظ حقاً ببعض شركة معها. ويؤكد المجمع: «نؤمن بأنّها ستظلّ في الكنيسة الكاثوليكية في غير أفول، ونرجو أنّها ستتمو باطّرادٍ، يوماً بعد يوم، حتى مُنتهى الدهر»<sup>٢٧</sup>. وتُشير التصوص المجمعية إلى العناصر المشتركة بين الكنيسة الكاثوليكية

<sup>٢٤</sup> راجع: «الحركة المسكونية»، رقم ٣ و ١٣.

<sup>٢٥</sup> «ولا جزم أنّ ما بينهم وبين الكنيسة الكاثوليكية من اختلافاتٍ متنوّعة في قضايا عقائدية، وأحياناً عقائدية، أو في شأن بنية الكنيسة، يُكوّن عدداً من العقبات، هي أحياناً خطيرة جداً، في طريق الشركة الكنائسية الكاملة، بيد أنّ الحركة المسكونية ترمي إلى تذليلها» أنظر: «الحركة المسكونية»، رقم ٣. ما برحت هذه التباينات تُمارس تأثيرها، وتثير أحياناً انقسامات جديدة. «الحركة المسكونية»، رقم ٣. ولا يزال مثل هذا التباين في الآراء فاعلاً ومؤثراً، ويُسبب أحياناً انشقاقات جديدة.

<sup>٢٦</sup> أنظر: «الحركة المسكونية»، رقم ٣.

<sup>٢٧</sup> أنظر: «الحركة المسكونية»، رقم ٤.

والكنائس الشرقيّة<sup>٢٨</sup> من جهة، وبين الكنيسة الكاثوليكيّة والكنائس والجماعات الكنائسيّة الأخرى، من جهة أخرى<sup>٢٩</sup>. «ذلك أنّ الروح القدس لا يستنكف من استخدامها وسائل خلاص»<sup>٣٠</sup>.

١٩- ومع ذلك، ما من مسيحيّ أو مسيحيّة يُمكن أن يرضى عن هذه الأشكال الناقصة من الشّركة. فهي لا تنسجم وإرادة المسيح وتضعف كنيسته في ممارسة رسالتها. لقد دفعت نعمة الله أعضاء في كنائس وجماعات كنسيّة كثيرة، وبخاصّة في عصرنا هذا، إلى السّعي إلى تذليل الانقسامات الموروثة من الماضي، وإعادة شركة الحبّ بالصّلاة والتّوبة وطلب الصّفح المتبادل عن أخطاء الانقسام أمس واليوم، وذلك عبر لقاءات تهدف إلى مساعي تعاون وحوار لاهوتيّ. تلك هي الأهداف والمساعي لما اتّفق على تسميته الحركة المسكونيّة<sup>٣١</sup>.

٢٠- إبّان المجمع الفاتيكانيّ الثّاني، تعهّدت الكنيسة الكاثوليكيّة تعهّدًا رسميًا بالعمل على وحدة المسيحيّين. ويُحدّد قرار «استعادة الوحدة» (*Unitatis*)

---

<sup>٢٨</sup> راجع: «الحركة المسكونيّة»، رقم ١٤-١٨. تُطبّق عبارة «أرثوذكس» في الوجه العامّ على الكنائس الشرقيّة التي وافقت على قرارات مجمعيّ أفسس (٣٣١) وخلقيدونية (٤٥١). ومع ذلك، فقد طبّقت هذه العبارة حديثًا، لأسباب تاريخيّة، على الكنائس التي عارضت بعضًا من المقرّرات العقائديّة، الصّادرة عن واحد من هذين المجمعين؛ (راجع: «الحركة المسكونيّة»، رقم ١٣. ولتجنّب أيّ التباس، يستخدم هذا الدليل عبارة «الكنائس الشرقيّة» للدلالة على كلّ الكنائس - ذات التقاليد الشرقيّة المتنوّعة - التي ليست في شركة كاملة مع كنيسة روما.

<sup>٢٩</sup> راجع: «الحركة المسكونيّة»، رقم ٢١-٢٣.

<sup>٣٠</sup> راجع: المرجع نفسه، رقم ٣.

<sup>٣١</sup> راجع: المرجع نفسه، رقم ٤.

*Redintegratio*) أنّ الوحدة المنشودة من المسيح لكنيستته تتحقّق «بالدعوة بالإنجيل بأمانة على يد الرّسل ثمّ على يد خُلفائهم – أي الأساقفة برئاسة من هو خليفة بطرس – وبتوزيع الأسرار، والحكم بالحبّة». ويُحدّد القرار هذه الوحدة بأنّها تتكوّن من «الاعتراف بإيمان واحد، في الاحتفال المشترك بالعبادة الإلهية، والتّفاهم الأخويّ لأسرة الله»<sup>٣٢</sup>. هذه الوحدة، الّتي تفترض، من ذات طبيعتها، شركة مرئية كاملة بين جميع المسيحيّين، هي الهدف الأسمى للحركة المسكونيّة. ويؤكّد المجمع أنّ هذه الوحدة لا تستوجب على الإطلاق التّضحية بالتّشوّع الغيبيّ في الرّوحانيّة والتنظيم والطّقوس الليتّرجيّة وصياغة الحقيقة الموحاة الّتي تطوّرت عند المسيحيّين<sup>٣٣</sup>، وذلك بمقدار ما يبقى هذا التّشوّع أمينًا للتقليد الرّسوليّ.

٢١- منذ المجمع الفاتيكانيّ الثّاني، بات النّشاط المسكونيّ يستوحي روحه ووجهته، في الكنيسة الكاثوليكيّة كلّها، من وثائق ومبادرات مختلفة من الكرسيّ الرّسوليّ، وفي الكنائس الخاصّة، من وثائق ومبادرات قام بها الأساقفة وسينودسات الكنائس الشّرقيّة الكاثوليكيّة والمجامع الأسقفيّة. وتجدر الإشارة إلى التّطوّرات الّتي اتّخذت أشكالًا متنوّعة في الحوار المسكونيّ وفي مختلف أنواع التّعاون المسكونيّ. وقد عبّر سينودس الأساقفة لسنة ١٩٨٥، عن الحركة المسكونيّة بأنّها «نُقِشت في وعي الكنيسة نقشًا عميقًا لا عودة عنه»<sup>٣٤</sup>.

---

<sup>٣٢</sup> أنظر: «الحركة المسكونيّة»، رقم ٢؛ «الكنيسة» (نور الأمم)، رقم ٤؛ مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ٢٠٥؛ مجموعة قوانين الكنيسة الشّرقيّة، قانون ٨.

<sup>٣٣</sup> راجع: «الحركة المسكونيّة»، رقم ٤ و ١٥-١٦.

<sup>٣٤</sup> راجع: البيان الختاميّ لسينودس الأساقفة (دورة ١٩٨٥ الاستثنائيّة)، (C, 7).

## (الحركة المسكونية في حياة المسيحيين)

٢٢- الحركة المسكونية نعمة من الله، يُمنَّ بها الآب تلبية لصلاة يسوع<sup>٣٥</sup> وتضرعات الكنيسة التي يُلهمها الروح القدس<sup>٣٦</sup>. إن نطاق الحركة المسكونية المميّز هو إعادة الوحدة بين المسيحيين، وإن اندرج في إطار رسالة الكنيسة العامة، التي تهدف إلى توحيد البشرية في المسيح<sup>٣٧</sup>. فالذين اعتمدوا باسم المسيح مدعوون إلى الانخراط في السعي إلى الوحدة<sup>٣٨</sup>. الشّركة في المعمودية هدفها ملء الشّركة الكنسية. فإذا عاش المسيحي بمقتضى معموديته، فعليه أن يندرج في رسالة المسيح، وهي أن يجمع الكلّ في الوحدة.

٢٣- الكاثوليك مدعوون، وفقًا لتوجيهات رُعاتهم، إلى أن يُلبّوا بتضامن وامتنان الجهود المبذولة في كثير من الكنائس والجماعات الكنسية وفي مختلف المؤسسات المتنوعة التي يتعاونون معها لاستعادة وحدة المسيحيين. وحيث لا يحصل أيّ نشاط مسكوني، أقله عمليًا، على الكاثوليك أن يسعوا إلى تعزيزه. وحينما يُواجه هذا العمل معارضة أو عوائق بفعل المواقف المتحيّزة أو الأنشطة التي تقود إلى شقاقت أعظم بين الذين ينادون باسم المسيح، فعلى الكاثوليك أن يتحلّوا بالصبر والمثابرة. ولا بدّ

---

<sup>٣٥</sup> راجع: يوحنا، ١٧، ٢١.

<sup>٣٦</sup> راجع: رو، ٨، ٢٦-٢٧.

<sup>٣٧</sup> راجع: «الحركة المسكونية»، رقم ٥.

<sup>٣٨</sup> راجع: لاحقًا، الأرقام ٩٢-١٠١ من هذا الدليل.

للأساقفة المحليين<sup>٣٩</sup> وسينودسات الكنائس الشرقية الكاثوليكية<sup>٤٠</sup> والمجالس الأسقفية من أن يتخذوا أحياناً، من باب الضرورة، تدابير خاصة للتغلب على خطر اللامبالاة أو الدعاية المغرضة<sup>٤١</sup>. هذا الأمر يمت بصلة خاصة إلى الكنائس الفتية. وينبغي للكاثوليك، في كل علاقاتهم بأعضاء الكنائس والجماعات الكنيسة الأخرى، أن يتصرفوا بنزاهة وفضيلة ودراية. هذه الأهبة للعمل بتدرج واحتراس، من دون التهور من مواجهة الصعاب، هي أيضاً ضماناً لتجنب الوقوع في تجربة اللامبالاة أو الدعاية المغرضة، مما يُنذر بدمار الروح المسكوبي الحق.

٢٤- مهما كان الوضع المحلي، على الكاثوليك، كي يكونوا أهلاً لتحمل مسؤوليتهم المسكونية، أن يعملوا معاً وبالتفاه مع أساقفتهم. وعليهم أن يعرفوا أولاً حق المعرفة ما هي الكنيسة الكاثوليكية، وأن يكونوا قادرين على تبيان تعليمها ونظامها ومبادئها المسكونية. وبمقدار ما يُحيطون بذلك كله، يتمكنون من عرضه في نقاشات مع المسيحيين الآخرين وتفسيره تفسيراً وافياً. ومن واجبهم أيضاً أن يكتسبوا معرفة دقيقة

---

<sup>٣٩</sup> عندما تحدّث عن الأسقف المحلي في هذا الدليل، إنما نعي أيضاً رؤساء الكنائس الشرقية المحليين، طبقاً لتعبير مصطلحات مجموعة قوانين الكنيسة الشرقية.

<sup>٤٠</sup> بعبارة سينودسات الكنائس الشرقية الكاثوليكية نعي السلطات العليا في الكنائس الشرقية الكاثوليكية المستقلة، وفقاً لما ورد في مجموعة قوانين الكنيسة الشرقية.

<sup>٤١</sup> أنظر البيان المجمعي: «الحرية الدينية»، رقم ٤ «... إلا أنه يُحظر دوماً في نشر الإيمان وفي إدخال الممارسات الدينية أن يُعمد إلى أي نوع من الأعمال التي يُستشف فيها الإكراه، أو الإقناع التّمويه أو الذي لا يخلو من مُراوغة، ولا سيما إذا كان موجّهاً إلى أُتيين أو إلى مُعوزين». وفي الوقت عينه، يجب التأكيد، على ما ورد في هذا البيان المجمعي، أن «للجماعات الدينية أيضاً الحق في ألا تُمنع عن تعليم عقيدتها وإبرازها للملأ بالكلام والكتابة»، المرجع نفسه.

عن الكنائس الأخرى والجماعات الكنسيّة الأخرى التي لهم بها صلة. ولا بدّ من توخّي الدقّة في اعتبار مختلف الشّروط المطلوبة للالتزام المسكونيّ والمطروحة في قرار المجمع الفاتيكانيّ الثّاني في شأن الحركة المسكونيّة<sup>٤٢</sup>.

٢٥- إنّ الحركة المسكونيّة، مع كلّ متطلّباتها الإنسانيّة والأخلاقيّة، متأصّلة في العمل السّريّ التّابع من عناية الآب، بالابن وفي الرّوح، إذ تمتّ بصِلّةٍ إلى أعماق الرّوحانيّة المسيحيّة. فهذا يتطلّب «التّجدّد في القلوب والقداسة في السّيرة، مُتّحدَيْن بالصّلوات الجمهوريّة والفردية لأجل الوحدة بين المسيحيين، يجبُ أن يُعدّا بمناجاة الرّوح للحركة المسكونيّة برمّتها، وأن يُسمّيا بحقّ "روح الحركة المسكونيّة"»<sup>٤٣</sup>. أمّا الذين يتماهون بعمق مع المسيح، فعليهم أن يتقيّدوا بصلاته، وبخاصّة صلّاته من أجل الوحدة. والذين يخيّون في الرّوح، عليهم أن يتحوّلوا بفعل المحبّة، التي، في سبيل الوحدة، «تُعذّر كلّ شيء، وترجو كلّ شيء، وتُصدّق كلّ شيء، وتحمّل كلّ شيء»<sup>٤٤</sup>. والذين يعيشون بروح التّوبة، يتحسّسون، بوجه خاصّ، خطيّة الانقسامات ويصلّون لأجل المسامحة والتّوبة. والذين يسعون إلى القداسة يصيرون أهلاً لأن يكتشفوا ثمارها حتّى خارج حدود كنيستهم المرئيّة<sup>٤٥</sup>. ولسوف يُقتادون إلى أن يعرفوا أنّ الله هو وحده القادر حقّاً على أن يجمع الجميع في الوحدة، لأنّه أبو الجميع.

<sup>٤٢</sup> راجع: «الحركة المسكونيّة»، الأرقام ٩-١٢؛ ١٦-١٨.

<sup>٤٣</sup> أنظر: «الحركة المسكونيّة»، رقم ٨.

<sup>٤٤</sup> أنظر: ١ قو ١٣، ٧.

<sup>٤٥</sup> راجع: «الحركة المسكونيّة»، رقم ٣.

### (العمل المسكوبيّ في مختلف صعدته)

٢٦- إمكانات العمل المسكوبيّ ومقتضياته في رعيّة ما أو في أبرشيّة أو في نطاق منظمة إقليمية أو وطنية تضمّ عددًا من الأبرشيات، لا تتخذ الطّريقة نفسها المرعية في الكنيسة الجامعة. تتطلّب الحركة المسكوبية الخراط شعب الله في البنى الكنسية ووفقًا للنّظام المرعيّ في كلّ من هذه المستويات.

٢٧- تُبنى وحدة المسيحيّين وتتجلّى يومًا بعد يوم<sup>٤٦</sup> في الأبرشيّة المُجمّعة حول أسقفها، في الرعايا وفي مختلف الهيئات والجماعات؛ فيصغي الرجال والنساء بإيمان إلى كلمة الله، ويصلّون ويحتفلون بالأسرار، ويخدمون بعضهم بعضًا ويُعلنون إنجيل الخلاص للذين لم يؤمنوا بعد.

ومع ذلك، عندما ينتمي أعضاء أسرة واحدة إلى كنائس وجماعات كنسية مختلفة، وعندما لا يسوغ لمسيحيّين أن يتناولوا مع أزواجهم أو أولادهم أو أصدقائهم، يُضحى الم الانقسام أكثر إيلاّمًا، ممّا يُعطي دفعا أكبر إلى الصّلاة والنشاط المسكوبيّ.

٢٨- السّعي إلى ضمّ الكنائس الخاصّة، ضمن الشّركة الكاثوليكية، في مؤسّسات موازية، كسينودسات الكنائس الشّرقية والمجالس الأسقفية، يُظهر الشّركة القائمة بين هذه الكنائس. ذلك أنّه بوسع هذه المجالس أن تُسهّل كثيرًا تنامي العلاقات المسكوبية الفعّالة مع الكنائس والجماعات الكنسية القائمة في المنطقة ذاتها، والتي ليست في شركة كاملة معنا. هذه الكنائس، إلى جانب تراثها الثّقافيّ والحضاريّ،

<sup>٤٦</sup> راجع: «الكنيسة» (نور الأمم)، رقم ٢٣؛ «مهمّة الأساقفة الراعوية»، رقم ١١؛ مجموعة الحقّ القانوني للكنيسة اللّاتينية، قانون ٣٨٣، الفقرة ٣؛ مجموعة قوانين الكنيسة الشّرقية، قانون ١٩٢، الفقرة ٢.

تُقاسمنا تراثاً كنسيًا مشتركًا، يرقى إلى فترة ما قبل الانقسامات. إنَّ سينودسات الكنائس الشَّرقيَّة الكاثوليكيَّة والجماع الأسقفية، بوصفها أكثر قدرةً من أيِّ كنيسة خاصَّة على أن تُعالج، بطريقة تمثيلية، العناصر الإقليمية والوطنية المتصلة بالنشاط المسكوبي، بإمكانها أن تُنشئ أنظمة هدفها أن تكون وتُنسق الموارد والجهود المبذولة في المنطقة، بطريقة تدعم أنشطة الكنائس الخاصة، وتُمكنها من انتهاز مسيرة كاثوليكية متجانسة في نشاطاتها المسكوبية.

٢٩- يعود إلى مصفِّ الأساقفة والكرسيِّ الرسوليِّ الحكم، بالدرجة الأولى، في الطَّريقة التي تُراعي مقتضيات الشركة الكاملة<sup>٤٧</sup>. على هذا الصَّعيد، يُجمع وتُقيَّم الخبرة المسكوبية لدى جميع الكنائس الخاصة، كما تُحشد الطَّاقات الضرورية لخدمة الشركة على الصَّعيد الشَّامل، وبين الكنائس الخاصة كلِّها التي تنتمي إلى هذه الشركة والسَّاعية إليها، وتُعطى توجيهات من أجل ترشيد النِّشاطات المسكوبية وتوجيهها في كلِّ أرجاء الكنيسة. إلى هذا المرجع في الكنيسة، تتوجَّه غالبًا الكنائس والجماعات الكنسية الأخرى، حينما ترغب في إقامة علاقة مسكوبية مع الكنيسة الكاثوليكية. وعلى هذا الصَّعيد أيضًا يُمكن اتِّخاذ القرارات الحاسمة في شأن استعادة الشركة.

(تشعُّب الوضع المسكوبي وتنوعه)

٣٠- تودِّ الحركة المسكوبية أن تعتصم بالطَّاعة لكلام الله، وإيحاءات الروح القدس وسلطة الذين تولَّوا من الخدمة ما يضمن للكنيسة استمرارها لتبقى أمينة للتقليد

<sup>٤٧</sup> راجع: مجموعة الحقِّ القانوني للكنيسة اللاتينية، قانون ٧٥٥، الفقرة ١؛ مجموعة قوانين الكنيسة الشَّرقية، قانون ٩٠٢ و ٩٠٤، الفقرة ١.

الرّسوليّ الذي فيه حلّ كلام الله ومواهب الرّوح القدس. ما نبحت عنه إنّما هو الشّركة التي هي لبّ سرّ الكنيسة، لذلك إنّ الخدمة الرّسوليّة التي يضطلع بها الأساقفة هي على جانب كبير من الأهميّة في مجال النّشاط المسكوبيّ. وغالبًا ما تكون الأوضاع التي تُعنى بها الحركة المسكوبيّة بلا سوابق، إذ تختلف من مكان إلى مكان ومن زمن إلى زمن. ومن ثمّ، ينبغي لنا أن نُشجّع مبادرات المؤمنين في مجال العمل المسكوبيّ. بيد أنّه لا بدّ من تمييز مُنبئ ومُستمرّ، وهو أمر يقع على عاتق أولئك الذين يضطلعون بالمسؤوليّة النّهائيّة عن عقيدة الكنيسة ونظامها<sup>٤٨</sup>. ويعود إلى هؤلاء أن يُشجّعوا المبادرات المسؤولة ويتبنّوا من مجاراتها المبادئ المسكوبيّة الكاثوليكيّة. وعليهم أن يُعيدوا الثّقة إلى الذين تُتبطّ المصاعب عزائمهم، وأن يُلطفوا تشدّد الذين تحذوهم نخوة مُتهوِّرة، ولا يعبأون، بما فيه الكفاية، بالعوائق الرّاهنة التي ترافق مسيرة العودة إلى الوحدة. إنّ المجلس الحبريّ لتعزيز الوحدة بين المسيحيّين الذي يهدف بدوره ومسؤوليّته إلى إسداء توجيهات ونصائح لدعم النّشاط المسكوبيّ، يُقدّم هذه الخدمة ذاتها للكنيسة كلّها.

٣١- دائمًا ما ستتأثر طبيعة العمل المسكوبيّ الذي يحصل في منطقة معيّنة بالطّابع الخاصّ للواقع المسكوبيّ المحليّ. ويعود اختيار الالتزام المسكوبيّ الملائم بشكل خاصّ إلى الأسقف، إذ عليه أن يأخذ في الحسبان المسؤوليّات المُحدّدة والنّداءات التي

---

<sup>٤٨</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ٢١٦ و ٢١٢؛ مجموعة قوانين الكنيسة الشّرقية، قانون ١٩ و ١٥.

تتميّز بها أبرشيّته. وليس بالإمكان أن نستعرض هنا تنوّع المواقف، وإنّما يُمكننا أن نُسدي بعض الملاحظات العامّة.

٣٢- تختلف المهمة المسكونيّة بين بلد تقطنه أغلبيّة كاثوليكيّة وبلد يقطنه عدد كبير أو أغلبيّة من المسيحيّين الشّرقيّين أو الأنكليكان أو البروتستانت. وستكون المهمة مختلفة أيضاً في البلدان التي تقطنها أغلبيّة من غير المسيحيّين. مشاركة الكنيسة الكاثوليكيّة في الحركة المسكونيّة في البلدان التي تُشكّل فيها الأغلبيّة العظمى ترتدي طابعاً حاسماً يُمكن الحركة المسكونيّة من تجنيد الكنيسة كلّها.

٣٣- وفي السّياق عينه، تختلف المهمة المسكونيّة كثيراً حسبما ينتمي محاررونا المسيحيّون، في معظمهم، إلى كنيسة أو عدّة كنائس شرقيّة، أو ينتمون، بالأحرى، إلى جماعات من الإصلاح. فلكلّ جماعة حيويّتها الخاصّة وإمكانيّاتها الذاتيّة. هناك عوامل أخرى سياسيّة واجتماعيّة وثقافيّة وجغرافيّة وعرقية بوسعها أن تطبع المهمة المسكونيّة بطابعٍ مُميّز.

٣٤- البيئة المحليّة الخاصّة هي التي تُفرغُ دوماً على المهمة المسكونيّة ميزاتهما الخاصّة. ما هو مهمّ في هذا الجهد المشترك، أن يُساند الكاثوليك بعضهم بعضاً في كلّ أرجاء العالم بالصّلاة والتشجيع المتبادل، بحيث يبقى السّعي إلى الوحدة بين المسيحيّين مستمرّاً في مختلف ملامحه، وفي الطّاعة لوصيّة ربّنا.

(البدع والحركات الدّينيّة الجديدة)

٣٥- لقد تطوّرت الخريطة الدّينيّة في عالمنا إلى حدّ كبير في العقود الأخيرة، والتّحوّل الأجدر بالملاحظة، في بعض أجزاء العالم، هو انتشار بدع وحركات دينيّة جديدة،

قد لا تطمح البتة إلى علاقات سليمة مع الكنيسة الكاثوليكية. سنة ١٩٨٦، أصدرت أربع دوائر من الكوريا الرومانية معًا تقريراً<sup>٤٩</sup> يلفت الانتباه إلى التمييز الأساسي بين البدع والحركات الدينية الجديدة من جهة، والكنائس والجماعات الكنسية من جهة أخرى. في هذا المجال، بدأت دراسات لاحقة ما برحت قيد الإعداد.

٣٦- وفي شأن البدع والحركات الدينية الجديدة، الوضع معقدٌ جداً ويختلف باختلاف السياق الثقافي. في بعض البلدان، تنامي البدع في جو ثقافي عميق التدين. وفي أماكن أخرى، نراها تزدهر في مجتمعات مُعنة في العلمنة، وفي الوقت عينه مُتمادية في السذاجة والخرافة. هناك بدعٌ من مصدر غير مسيحي، أو هي كذلك في رأي أتباعها؛ وبدعٌ أخرى انتقائية، وأخرى تُعدُّ نفسها مسيحية مع إمكان انفصالها عن جماعات مسيحية، أو احتفاظها بروابط مع المسيحية. من الواضح أنه يعود إلى الأسقف، بطريقة مميزة، أو إلى المجلس الأسقفي أو إلى سينودس الكنائس الشرقية الكاثوليكية أن يُحدّدوا الرّدّ الأنسب على التحدّي التاجم عن البدع في منطقة معينة. ولكن يجب الإلحاح على أنّ مبادئ التقاسم الروحي والتعاون العملي المدونة في هذا الدليل لا تنطبق إلا على الكنائس والجماعات الكنسية التي أقامت الكنيسة الكاثوليكية معها علاقات مسكونية. ولا بدّ من أن يتبيّن قارئ هذا الدليل أنّ

<sup>٤٩</sup> راجع:

(ظاهرة البدع أو الحركات الدينية الجديدة: تحدّي راعي)، وهو تقرير مؤقت يستند إلى الأجوبة (٧٥ تقريراً) والمستندات الواردة في ٣٠ تشرين الأول ١٩٨٥ من المجمع الأسقفية الإقليمية والوطنية، إلى أمانة سرّ تعزيز الوحدة بين المسيحيين، قسم الإعلام ٦١، ١٩٨٦، ص ١٥٨-١٦٩.

الأساس الأُوحد لمثل هذا التّقاسم وهذا التّعاون إنّما هو الاعتراف من كلا الطّرفين ببعض شركة قائمة بينهما، وإن ناقصة، مقرونة بالانفتاح والاحترام المتبادلّين التّابعين من مثل هذا الاعتراف.

## الفصل الثّاني

### تنظيم خدمة وحدة المسيحيين في الكنيسة الكاثوليكية

(مقدمة)

٣٧- تتواجد الكنيسة الكاثوليكية، عبر كنائسها الخاصّة، في أماكن ومناطق كثيرة تُجاور فيها كنائس وجماعات كنسيّة أخرى. لهذه المناطق مزاياها الرّوحية والعرقية والسياسية والثّقافية الخاصّة. وفي كثير من الحالات، يوجد في هذه المناطق، أعلى سُلطة دينية للكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى: وتقابل هذه المناطق، غالبًا، ولاية خاضعة لسينودس من سينودسات الكنائس الشّرقية الكاثوليكية أو لأحد المجالس الأسقفية.

٣٨- ومن ثمّ، بإمكان كنيسة كاثوليكية خاصّة أو كنائس خاصّة أو مجموعة كنائس خاصّة تتعاون معًا تعاونًا وثيقًا، أن تجد نفسها في وضع مُواتٍ جدًّا للاتّصال، على

هذا المستوى، بكنائس وجماعات كنسيّة أخرى. ويُمكنها أن تُقيم معها علاقات مسكونيّة مُثمرة تعود بالنّفع على الحركة المسكونيّة في مجملها<sup>٥٠</sup>.

٣٩- عَهَدَ المَجْمَعُ الفاتيكانيّ الثّاني المهمّة المسكونيّة «إلى أساقفة المسكونة كلّها لكي يُعَنَوُا بتنشيطها وبوجوهها في حكمةٍ وفطنةٍ»<sup>٥١</sup>. هذا التّوجيه الذي وضعه غالبًا موضع التّنفيذ أساقفةً بمفردهم، أو سينودسات كنائس شرقيّة كاثوليكيّة أو مجالس أسقفية، قد دُمج في مجموعات القوانين الكنسيّة. فالقانون ٧٥٥ من الحقّ القانونيّ الغربيّ يوكّد ما يأتي:

الفقرة ١: «يعود أولًا إلى مصفّ الأساقفة بأكمله وإلى الكرسيّ الرّسوليّ أن يشجّعوا ويوجّهوا، لدى الكاثوليك، الحركة المسكونيّة التي تهدف إلى استعادة الوحدة بين جميع المسيحيّين، الوحدة التي على الكنيسة أن تُعزّزها امتثالًا لإرادة المسيح».

الفقرة ٢: «ويعود أيضًا إلى الأساقفة، ووفقًا للحقّ القانونيّ، إلى مجالس الأساقفة، أن يُنشّطوا هذه الوحدة نفسها، وأن يُصدروا، ووفقًا لمختلف الحاجات والمناسبات المؤاتية، قواعد عمليّة، آخذين بعين الاعتبار التّدابير الصّادرة من السّلطة العليا في الكنيسة».

وفي شأن الكنائس الشرقيّة الكاثوليكيّة، توكّد مجموعة قوانين الكنائس الشرقيّة في القوانين ٩٠٢-٩٠٤:

---

<sup>٥٠</sup> راجع: لاحقًا الأرقام ١٦٦-١٧٧ من هذا الدليل.

<sup>٥١</sup> راجع: «الحركة المسكونيّة»، رقم ٤.

الفقرة ٩٠٢: «بما أنّ الاهتمام باستعادة وحدة جميع المسيحيين هو من شأن الكنيسة كلّها جمعاء، فعلى جميع المؤمنين، وبخاصّة رعاة الكنيسة، أن يُصلّوا لأجل كمال وحدة الكنيسة التي رَغِبَ فيها الرّبّ، وأن يبذلوا السعي الشّدِيد إلى الاشتراك في العمل المسكوبيّ الذي تبعث عليه نعمة الرّوح القدس».

الفقرة ٩٠٣: «تقع على عاتق الكنائس الشّرقيّة الكاثوليكيّة مسؤوليّة خاصّة لتعزيز الوحدة بين الكنائس الشّرقيّة بالصّلاة أوّلاً، ثمّ بمثّل الحياة، والأمانة الوّرة لتقاليد الكنائس الشّرقيّة القديمة، والتّعاضف المتبادل أكثر فأكثر، وبالتعاون والتّقدير الأخويّ عمليّاً وروحياً».

الفقرة ٩٠٤، البند ١: «من الواجب العناية بتنشيط الحركة المسكوبيّة في كلّ كنيسة مستقلّة، بقواعد خاصّة في الشّرع الخاصّ، على أن يُنظّم هذه الحركة للكنيسة الجامعة الكرسيّ الرّسوليّ الرّومانيّ».

٤٠- في ضوء هذه الصّلاحيّة الخاصّة لتعزيز العمل المسكوبيّ وتوجيهه، تقع المسؤوليّة الفرديّة على عاتق أساقفة الأبرشيّات وسينودسات الكنائس الشّرقيّة الكاثوليكيّة أو المجالس الأسقفية لوضع القواعد التي بموجبها سيقود الأشخاص أو اللّجان التي أشرنا إليها التّشاطات المُسنّدة إليهم كي يحرصوا على تطبيق هذه القواعد. ولا بدّ، علاوة على ذلك، من السّهر على أن يتلقّى أصحاب هذه المسؤوليات المسكوبيّة معرفةً مؤاتية للمبادئ الكاثوليكيّة المرعيّة في العمل المسكوبيّ، ويُهيّأوا لهذه المهمة تهيّئةً جدّيةً».

#### (المندوب الأبرشي للعمل المسكوني)

٤١- على الأسقف، في الأبرشيات، أن يُعيّن شخصًا مؤهلاً، بمثابة مندوب أبرشيّ للمسائل المسكونية. بإمكان هذا المندوب أن يتولّى مهمّة تنشيط اللّجنة المسكونية في الأبرشية وتنسيق نشاطاتها كما ورد في الفقرة ٤٤ (أو ممارسة هذه النّشاطات إذا لم تكن هناك لجنة مسكونية). هذا المندوب، بصفته معاونًا مُقرَّبًا من الأسقف، ومع الدّعم المناسب، بوسعه أن يُشجّع مختلف مبادرات الصّلاة لأجل وحدة المسيحيّين في الأبرشية، ويسهر على أن تؤثّر المواقف المسكونية في نشاطات الأبرشية، ويتحقّق من الحاجات الخاصّة بالأبرشية، ويُطلع الأبرشية عليها. هذا المندوب هو أيضًا المسؤول الذي يُمثّل الجماعة الكاثوليكية في علاقاتها بالكنائس والجماعات الكنسية وقادتها، ويُسهّل علاقات هذه الكنائس بالأسقف المحليّ والإكليروس والعلمانيّين على مختلف المستويات، ويكون، في الشّأن المسكوني، مُستشار الأسقف والمقامات الأخرى في الأبرشية، ويسهّل تقاسم الخبرات والمبادرات المسكونية بين الرّعاة ومؤسّسات الأبرشية، ويحرص على الحفاظ على الاتّصالات مع مندوبي الأبرشيات الأخرى ولجانها. حتّى في الأماكن حيث الكاثوليك هم الأغلبية، أو في الأبرشيات المحدودة في عدد الموظّفين والطّاقات، نوصي بتعيين هذا المندوب (أو هذه المندوبة) الأبرشيّ للقيام بالأنشطة التي أتينا على ذكرها أعلاه، بمقدار ما يُمكن ذلك ويصلح.

#### (اللجنة أو أمانة السّر المسكونية في الأبرشية)

٤٢- على أسقف الأبرشية أن يُقيم، بالإضافة إلى المندوب الأبرشيّ للمسائل المسكونية، مجلسًا أو لجنة أو أمانة سرّ تهتمّ بتنفيذ الإرشادات أو التّوجيهات التي

يُودُ أن يُسديها، وبوجه أعمّ، تعزيز النّشاط المسكويّ في أبرشيّته<sup>٥٢</sup>. وحيث تقتضي الظروف، بوسع عدّة أبرشيّات أن تتعاون لإنشاء هذه اللّجنة أو أمانة السّرّ هذه.

**٤٣-** ينبغي للّجنة أو لأمانة السّرّ أن تمثّل الأبرشيّة بأكملها، وبوجه عامّ، أن تتضمّن أعضاء من الإكليروس والرّهبان والرّهبات والعلمانيّين يتحلّون بمهارات متنوّعة، ولا سيّما الأشخاص الذين يتمتّعون بكفاءات مسكونيّة خاصّة. ومن المُستحسن أن يكون ممثلو المجلس الكهنوتيّ والمجلس الرّاعويّ والحلقات الأبرشيّة أو الإقليميّة من بين أعضاء اللّجنة أو من أمانة السّرّ.

وعلى هذه اللّجنة أن تتعاون مع المؤسّسات والأجهزة المسكونيّة القائمة أو المنوي تشكيلها، وأن تُبادر إلى دعمها عندما تَسنح الفرصة. وعليها أن تكون جاهزة لمساعدة مندوب الأبرشيّة للشؤون المسكونيّة، وأن تضع نفسها تحت تصرّف أعمال الأبرشيّة أو المبادرات الفرديّة لتبادل المعلومات والأفكار. ومن الأهميّة بمكان أن يكون هناك علاقات مع الرعايا والمؤسّسات الرّاعويّة والمبادرات الرّسوليّة التي تقوم بها مؤسّسات حياة مُكرّسة، وجمعيّات حياة رّسوليّة، وحركات وجمعيّات علمانيّة.

---

<sup>٥٢</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ١٩٠٤، مجموعة قوانين الكنيسة الشّرقية، قانون ٧٥٥، فصل ٢.

٤٤ - ينبغي لهذه اللجنة، علاوة على الوظائف المُسنَّدة إليها:

(أ) أن تُنقذ قرارات أسقف الأبرشيَّة في شأن تعليم المُجمع الفاتيكانيّ الثَّاني وإرشاداته في العمل المسكونيّ، وكذلك الوثائق التي عقبها المُجمع وصدرت عن الكرسيّ الرِّسوليّ وسينودسات الكنائس الشَّرقيَّة الكاثوليكيَّة والمجالس الأسقفية؛

(ب) إقامة علاقات مع اللِّجنة المسكونية الإقليميَّة (راجع أدناه) وتكليف مشوراتها واقتراحاتها على الظُّروف المحليَّة. ومن المُستحسن، إذا اقتضى الوضع، إرسال معلومات عن بعض الخبرات ونتائجها، أو معلومات أخرى مفيدة، إلى المجلس الحبريِّ لتعزيز الوحدة بين المسيحيِّين؛

(ج) تعزيز العمل المسكونيّ الرُّوحيّ وفقًا للمبادئ الواردة في القرار المُجمعيّ حول الحركة المسكونية، وفي مواضع أخرى من هذا الدليل، في شأن الصَّلاة الجمهوريَّة والفردية، لأجل الوحدة بين المسيحيِّين؛

(د) تقديم المساعدة والدِّعم عبْر ورش عمل وحلقات من أجل التَّنشئة المسكونية للإكليروس والعلمانيِّين، وتطبيق ملامم للبعث المسكونيّ على جميع نواحي الحياة، والعناية الخاصَّة بالإكليريكيِّين وطريقة إعدادهم لإفراغ الطَّابع المسكونيّ على الكرازة والتَّعليم الدِّيبيّ وأشكال أخرى من التَّعليم، ... ومساندة النِّشاطات الرَّاعيَّة (الاهتمام، مثلاً، بالإعداد للزَّوجات المختلطة...)

(هـ) تعزيز الرِّفق والمحبة بين الكاثوليك وسائر المسيحيِّين الذين ليسوا بَعْدُ على شركة كاملة مع الكنيسة الكاثوليكيَّة، تبعًا للاقتراحات والإرشادات المُتبَّنة أدناه (ولا سيِّما في الفقرات ٢٠٥-٢١٨)؛

و) اتّخاذ المبادرة لإقامة محادثات واستشارات مع غير الكاثوليك وتوجيهها، مع التّنبّه لوجوب تكييفها وفقًا لمختلف الفئات الشّريكة والمواضيع الحوارية<sup>٥٣</sup>؛  
ز) اقتراح خبراء لإقامة الحوار، على مستوى الأبرشّية، مع الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى؛

ح) تعزيز شهادة إيمان مسيحيّ مشتركة، بالتّعاون مع جمعيّات الأبرشّية ومع سائر المسيحيّين، قدر الإمكان، إلى جانب نشاط مشترك في مجالات كالتربية والأخلاق العامّة والخاصّة، والعدالة الاجتماعيّة والقضايا المرتبطة بالتّقافة والعلم والفنون<sup>٥٤</sup>؛

ط) الاقتراح على الأساقفة تبادل مراقبين وضيوف بمناسبة محاضرات هامّة وسينودسات وحفلات تنصيب قادة دينيّين، وغيرها من المناسبات المشابهة.

**٤٥-** ينبغي تشجيع الرّعايا في الأبرشّيات على المشاركة في المبادرات المسكونيّة التي في مستواها، وعند الإمكان، إنشاء هيئات للقيام بهذه الأنشطة (راجع أدناه، رقم ٦٧). ولا بدّ للرّعايا من أن تظلّ على صلة وثيقة مع السّلطات الأبرشّية، تُبادلها المعلومات والخبرات، وتُفعل ذلك أيضًا مع سائر الرّعايا والمجموعات.

---

<sup>٥٣</sup> راجع: «الحركة المسكونيّة»، رقم ٩ و ١١؛ راجع أيضًا: أفكار واقتراحات تتعلّق بالحوار المسكونيّ، المرجع نفسه.

<sup>٥٤</sup> المرجع نفسه، رقم ١٢؛ القرار المتجمعيّ في نشاط الكنيسة الإرساليّ (*Ad gentes*)، رقم ١٢؛ والوثيقة في التّعاون المسكونيّ [...]. المرجع نفسه، رقم ٣.

(اللجنة المسكونية المثبتة عن سينودسات الكنائس الشرقية الكاثوليكية والمجالس الأسقفية)

٤٦- يُنشئ كل سينودس من سينودسات الكنائس الشرقية الكاثوليكية، وكل مجلس أسقفي، وفقاً لإجراءاته الخاصة، لجنة أسقفية للشؤون المسكونية، يعاونها خبراء من الرجال والنساء، مُنتخبون من بين الإكليروس والرهبان والرهبان والعلمانيين. وتُؤازر هذه اللجنة، قدر الإمكان، أمانة سرّ دائمة. سيُناط بهذه اللجنة، التي سيُحدّد أسلوب عملها وفقاً لأنظمة السينودس أو المجلس الأسقفي، اقتراح التوجيهات في المسائل المسكونية والطرق الواقعية من أجل العمل استناداً إلى التشريعات والتوجيهات والأعراف الكنسية القائمة، وفقاً للاحتمالات الملموسة في منطقة ما. ويجب أن تؤخّذ بعين الاعتبار جميع ظروف الأمكنة والأشخاص على المستوى الإقليمي المعني، ولكن مع اعتبار الكنيسة الجامعة. وإذا حالت قلة عدد أعضاء مجلس أسقفي دون قيام لجنة أسقفية، فلا بُدّ، أقله، من تعيين أسقف مسؤول عن المهام المسكونية المشار إليها أدناه في الفقرة ٤٧.

٤٧- تتضمن مهام هذه اللجنة النقاط التي عُدّت أعلاه في الفقرة ٤٤، وذلك بمقدار ارتباطها بصلاحيّة سينودسات الكنائس الشرقية الكاثوليكية أو المجالس الأسقفية. ولكن ينبغي أن تُعنى أيضاً بمهام أخرى نوردُ منها بعض النماذج:

- (أ) تطبيق القواعد والتعليقات الصادرة عن الكرسي الرسولي في هذا الشأن؛
- (ب) تزويد الأساقفة الراغبين في إنشاء لجنة مسكونية في أبرشيّتهم، بالتصح والمساعدة، وتنشيط التعاون بين المسؤولين الأبرشيين عن الحركة المسكونية وبين اللجان نفسها، من خلال تنظيم لقاءات دورية لندوبي لجان الأبرشية وممثليها، على سبيل المثال؛

ج) تشجيع اللجان الأخرى التابعة للمجلس الأسقفيّ ولسينودسات الكنائس الشرقية الكاثوليكية ومساعدتها، عند الاقتضاء، والأخذ بعين الاعتبار البعد المسكونيّ لعمل المجلس المشار إليه وتصريحاته العلنيّة، إلخ...؛

د) تعزيز التعاون بين المسيحيين، وذلك، مثلاً، بإسداء مساعدة روحيّة ومادّيّة، حيثما أمكن ذلك، سواء أكان للمؤسّسات المسكونيّة القائمة أم للمشاركة المسكونيّة المرتقبة في مجال التعليم والبحث أو في المجال الرّاعويّ، وتعميق الحياة المسيحيّة، وفقاً لمبادئ القرار المتجمعيّ في شأن الحركة المسكونيّة، في فقراته ٩-١٢؛

هـ) إجراء استشارات وحوار مع القيّمين على الكنيسة ومع مجالس الكنائس القائمة، على المستوى الوطنيّ أو الإقليميّ (وإن مستقلة عن الأبرشيّة)، وإنشاء بني مؤهّلة لهذه الحوارات؛

و) تعيين خبراء، بتكليف رسميّ من الكنيسة، للمشاركة في الاستشارات والحوار مع خبراء الكنائس والجماعات الكنسيّة والمؤسّسات التي أشرنا إليها أعلاه؛

ز) إقامة علاقات وتعاون ناشط مع الأجهزة المسكونيّة التابعة لمؤسّسات الحياة المكرّسة ومجتمعات الحياة الرّسوليّة، المرتبطة بمنظّمات كاثوليكيّة أخرى، داخل الإقليم؛

ح) تنظيم تبادل مراقبين وضيوف بمناسبة اجتماعات كنسيّة هامّة، وغيرها من الأحداث المماثلة على المستوى الوطنيّ أو الإقليميّ؛

ط) إبلاغ أساقفة المجلس الأسقفيّ والسينودسات بتطوّرات الحوارات الجارية في الإقليم، وإشراك المجلس البابويّ في هذه المعلومات لتعزيز الوحدة بين المسيحيين في

روما، فيصير هذا التبادل في الآراء والخبرة، مشفوعًا بنتائج الحوار، حافزًا لحوارات أخرى، على مستويات مختلفة من حياة الكنيسة؛

(ي) إقامة علاقات بين سينودسات الكنائس الشرقيّة الكاثوليكيّة أو المجالس الأسقفية، بوجه عامّ، في شأن المسائل المسكونيّة، والمجلس البابويّ لتعزيز الوحدة بين المسيحيّين، وكذلك مع اللجان المسكونيّة التابعة لمجالس أسقفية إقليمية.

(أجهزة مسكونيّة في مجالات كنسيّة أخرى)

٤٨- هناك منظّمات عابرة للأوطان، متنوّعة الأشكال، تضمن التعاون والدعم بين المجالس الأسقفية، وتتطلّب هي أيضًا أجهزة بوسعها أن تُضفي بُعدًا مسكونيًا. وينبغي تحديد مدى أنشطتها ونمطها من خلال القوانين والأنظمة الخاصّة بكلّ من هذه الهيئات وفقًا للإمكانيّات الواقعيّة المتوافرة في الإقليم.

٤٩- ثمة، في الكنيسة الكاثوليكيّة، جماعات ومنظّمات لها مكانتها المميّزة في الإسهام في حياة الكنيسة الرّسوليّة. ومع أنّها لا تُشارك مباشرة في الأجهزة المسكونيّة التي أشرنا إليها أعلاه، فإنّ عملها غالبًا ما يرتدي صيغة مسكونيّة لافتة، ويجب أن يُنظّم بشكل أجهزة مناسبة تنسجم وأهداف المنظّمة. في عداد هذه الجماعات والمنظّمات، تندرج مؤسسات الحياة المُكرّسة وجماعات الحياة الرّسوليّة ومنظّمات مختلفة من المؤمنين الكاثوليك.

## مؤسّسات الحياة المُكرّسة وجماعات الحياة الرّسوليّة)

٥٠- بما أنّ الاهتمام باستعادة وحدة المسيحيّين هو اهتمام الكنيسة جمعاء، سواء أكانوا من الإكليروس أم من العلمانيّين<sup>٥٥</sup>، ينعم الكهنة والجمعيّات الرهبانيّة ومؤسّسات الحياة الرّسوليّة، من خلال التزاماتهم في الكنيسة والإطار الذي يُمارسون فيه هذه الالتزامات، بفرصٍ خاصّة لتعزيز الفكر المسكوبيّ وعمله. وبموجب مواهب هذه المؤسّسات ودساتيرها - التي يسبق بعضها انقسامات المسيحيّين - وفي ضوء روح معاهدها وأهدافها، لا بدّ من تشجيعها على أن تضع موضع التنفيذ، وضمن إمكانيّاتها الفعلية وحدود قوانينها، الموافق والنشاطات الآتية:

أ) تعزيز وعي الأهيّة المسكونيّة ضمن أنماط حياتهم الخاصّة، وذلك نظرًا إلى أنّ اهتمام القلب والقداسة الشّخصيّة، والصّلاة العامّة والخاصّة، والخدمة المُتفانية في سبيل الكنيسة والعالم، كلّها في صميم الحركة المسكونيّة؛

ب) المساعدة على توضيح البُعد المسكوبيّ لدعوة جميع المسيحيّين إلى قداسة الحياة من خلال توفير الفرص لتطوير التّنشئة الرّوحية والتأمّل والتعبّد وتسبيح الله وخدمة القريب؛

ج) تنظيم اجتماعات، مع مراعاة ظروف الأماكن والأشخاص، مع مسيحيّين من كنائس وجماعات كنسيّة أخرى، لإقامة صلوات ليترجيّة ورياضات وتمارين رويّة، ولإلمام أعمق بالتقاليد الرّويّة المسيحيّة؛

د) إقامة علاقات مع أديار وجماعات حياةٍ مشتركة تابعة لأسر مسيحيّة أخرى، لتبادل ثروات رويّة وفكريّة، وخبرات حياة رسوليّة، لأنّ نموّ المواهب الدّينيّة لهذه

<sup>٥٥</sup> راجع: «الحركة المسكونيّة»، رقم ٥.

الأُسْر بوسعه أن يَرَفِد الحركة المسكونية جمعاء، بِرَفْدٍ حَقِيقِيٍّ. وقد تنشأ هكذا منافسة روحية مثمرة؛

هـ) توجيه مؤسساتها التعليمية العديدة والمتنوعة، والتّركيز على النّشاط المسكوني، وفقاً للمبادئ الواردة لاحقاً في هذا الدليل؛

و) التّعاون مع مسيحيين آخرين في عمَلٍ مشتركٍ سعيًا إلى العدالة الاجتماعيّة والتنمية الاقتصاديّة، وتحسين الصّحة والتّربية، وإدارة الثّروات الطّبيعيّة، والسّلام والمصالحة بين الأمم والجماعات؛

ز) «وبقدر ما تُتيح الأوضاع الدّينيّة يجب القيام بالعمل المسكونيّ قيامًا تَزُولُ معه كلّ لامبالاة، وكلّ بلبلة، وكلّ منافسة خسيسة، فيتعاون الكاثوليكيّون مع إخوانهم المنفصلين، تعاونًا أخويًّا يتفق والقرار المجمعِيّ في الحركة المسكونيّة، وينطلق ضمن حدود اللّامكان، وإعلان عامّ للإيمان بالله وبيسوع المسيح في وجه الأمم، وبالتّشارك في الشّؤون الاجتماعيّة، والتّقنيّة، والثّقافيّة، والدّينيّة. وليُكنّ تعاونُهُم خصوصًا من أجل المسيح، ربّهم المشترك: فليوحّدْهم اسمه!»<sup>٥٦</sup>.

وليراعوا، في تحقيق هذه النّشاطات، القواعد التي أقرّها أسقف الأبرشيّة وسينودسات الكنائس الشّرقية الكاثوليكيّة أو المجالس الأسقفية، تحقيقًا للعمل المسكوني، وليحسبوه عُنصرًا من عناصر مساهمتهم في مجموع الرّسالة القائمة في إقليم

---

<sup>٥٦</sup> أنظر: «نشاط الكنيسة الإرساليّة» (*Ad gentes*)، رقم ١٥. راجع أيضًا في المرجع نفسه الرّقْمين ٥ و٢٩؛ راجع: التّحريض الرّسوليّ للبابا بولس السادس إعلان الإنجيل، الأرقام ٢٣، ٢٨، ٧٧؛ وعلاوةً على ذلك، راجع لاحقًا الأرقام ٢٠٥، ٢٠٩ من هذا الدليل.

مُحدِّد. وليُقيموا علاقات وثيقة مع مختلف اللجان المسكونية الإقليمية أو الوطنية، ومع المجلس البابوي لتعزيز الوحدة بين المسيحيين، حيث يتعيّن ذلك.

٥١- من المستحسن جدًّا، في تطبيق هذا النشاط المسكوني، أن تُبادر مؤسسات الحياة المكرّسة على أنواعها، وجمعيات الحياة الرسولية، على صعيد سلطتها المركزية، إلى تسمية مندوب أو لجنة مهمتها تعزيز التزامها المسكوني وضمائها. تقتصر وظيفة هؤلاء المندوبين أو اللجان على تشجيع التنشئة المسكونية لجميع الأعضاء، للمساعدة على تنشئة مسكونية مخصّصة للمستشارين في الشؤون المسكونية إزاء سلطات هذه المؤسسات وهذه الجمعيات، على الصعيدين العامّ والمحليّ. ويُطلّب منهم خصوصًا أن يُحرّكوا النشاطات التي أشرنا إليها أعلاه (رقم ٥٠).

#### (تنظيم المؤمنين)

٥٢- منظّمة المؤمنين الكاثوليك، المقيمين في إقليم مُعيّن أو ضمن أمة ما، وحتى المنظّمة الدولية التي تتوحّى، على سبيل المثال، التجدّد الروحي والسعي إلى السلام والعدالة الاجتماعية والتربية في مختلف مراتبها، والدعم الاقتصادي للبلدان والمؤسسات، إلخ، عليها أن تُنمّي الجوانب المسكونية في نشاطاتها وتحرص على أن تولي الأبعاد المسكونية في عملها قدرًا كافيًا من العناية. وعليها، إذا اقتضى الأمر، أن تُدخّل الاهتمامات المسكونية في صلب أنظمتها وهيكلتها، وأن تظلّ في نشاطاتها المسكونية على ارتباط باللجان المسكونية الإقليمية والمحلية، وبالمجلس الحبري لتعزيز الوحدة بين المسيحيين، إذا اقتضت الظروف ذلك، لكي يكون تبادل الخبرات والنصائح مفيدًا.

(المجلس الحبري لتعزيز الوحدة بين المسيحيين)

٥٣- يملك المجلس الحبري لتعزيز الوحدة بين المسيحيين، وهو دائرة من دوائر «الكوريا» الرومانية، على صعيد الكنيسة الجامعة، الصّلاحيّة والمهمّة لتعزيز الوحدة الكاملة بين جميع المسيحيين. ويؤكد الدستور الرسوليّ الرّاعي الصّالح (Pastor Bonus) (راجع أعلاه، رقم ٦) أنّ هذا المجلس يُعزّز، من جهة، الحركة المسكونيّة روحًا وعملاً، داخل الكنيسة الكاثوليكيّة، ويرعى، من جهة أخرى، العلاقات بالكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى.

أ) يُعنى المجلس الحبريّ بتفسير مبادئ العمل المسكونيّ تفسيراً واقعياً، وبالسّبل اللازمة التي تُفضي إلى تنفيذها، ويُنفذ قرارات المجمع الفاتيكانيّ الثاني المتعلّقة بالحركة المسكونيّة، ويُشجّع الهيئات الوطنيّة والدوليّة التي تُعزّز وحدة المسيحيين ويُساعدوها على تنسيق عملها.

ب) يُنظّم المجلس حوارات رسميّة مع الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى على المستوى الدوليّ، ويوفد مراقبين كاثوليك إلى المؤتمرات والندوات التي تُقيمها هذه المؤسّسات وغيرها من المنظّمات المسكونيّة الأخرى، ويدعو مراقبين إلى اجتماعات تُقيمها الكنيسة الكاثوليكيّة، حينما يرى ذلك مناسباً.

٥٤- ولكي يقوم بهذه المهام، يُصدر المجلس الحبريّ لتعزيز الوحدة بين المسيحيين، من حين إلى آخر، توجيهات وإرشادات تنطبق على الكنيسة الكاثوليكيّة بأسرها. وعلاوةً على ذلك، يبقى على اتّصال بسينودسات الكنائس الشّرقيّة الكاثوليكيّة وبالمجالس الأسقفيّة مع لجانها المسكونيّة، وبالأساقفة وبالمنظّمات داخل الكنيسة الكاثوليكيّة. ويقتضي تنسيق النّشاطات المسكونيّة في الكنيسة الكاثوليكيّة جمعاء،

أن تكون هذه الاتّصالات مُتبادلة. من المُستحسن إذًا أن يطلّع المجلس على المبادرات الهامة المتّخذة في مختلف مراتب حياة الكنيسة. وتظهر هذه الضّورة، على وجه الخصوص، عندما تعقب هذه المبادرات تداعيات عالميّة، كما هي الحال عندما تُنظّم حوارات مهمّة على المستوى الوطني والإقليمي مع الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى. يعودُ تبادلُ المعلومات والمنشورات بالجدوى على النّشاطات المسكونيّة على الصّعيد الدّوليّ كما على الصّعد الأخرى في حياة الكنيسة. كلّ ما يدعم تطوّر الانسجام والالتزام المسكونيّ المتوازن يُحصّن أيضًا الشّركة داخل الكنيسة الكاثوليكيّة.

## الفصل الثّالث

### التّنشئة على الحركة المسكونيّة في الكنيسة الكاثوليكيّة

(ضرورة التّنشئة المسكونيّة وهدفها)

٥٥- «إنّ الاهتمامَ ببناء الوحدة فرضٌ على الكنيسة كُلهَا جمعاء، سواءً في ذلك المؤمنون والرّعاة؛ ويُلزمُ كلّ واحدٍ بحسب طاقاته، سواءً في الحياة المسيحيّة اليوميّة أو في البحوث اللاهوتيّة والتّاريخيّة»<sup>٥٧</sup>. انطلاقًا من طبيعة الكنيسة الكاثوليكيّة، على الكاثوليك أن يجتهدوا في امتثالهم توجيهات المجمع الفاتيكانيّ الثّاني، وسائل المساهمة في التّنشئة المسكونيّة لكلّ فردٍ من الأعضاء كما للجماعة التي ينتمون إليها. هكذا تغدو وحدة الجميع في المسيح ثمرة نموّ مشترك ونُضج مشترك، لأنّ نداء الله إلى التّوبة

<sup>٥٧</sup> أنظر: «الحركة المسكونيّة»، رقم ٥.

الباطنة<sup>٥٨</sup> وإلى التّجدّد<sup>٥٩</sup> في الكنيسة - هما على جانب كبير من الأهميّة في السّعي إلى الوحدة - لا يستثني أحداً.

ولذا، فالمؤمنون مدعوّون إلى التّطوُّع لتعزيز شركة متنامية مع المسيحيّين الآخرين. وإتّما هناك مساهمة خاصّة يُمكن أن يؤدّيها أعضاء في شعب الله وقفوا حياتهم للتّنشئة، على غرار الرّؤساء والأساتذة في معاهد عالية أو في معاهد مُتخصّصة. وللّذين يوظفون بعمل رعائيّ، ولا سيّما كهنة الرّعايا وغيرهم من الحادّمة المرسومين، دورهم في هذا النّطاق. وإنّه لمن مسؤوليّة أسقف وسينودسات الكنائس الشّرقية الكاثوليكية والمجالس الأسقفية أن يصدرُوا إرشاداتٍ عامّةً في شأن التّنشئة المسكونية.

(تكيّف التّنشئة على أحوال الأفراد في ظروفهم الواقعية)

٥٦- تفترض الحركة المسكونية تجددًا في الموقف وليونة في طُرُق السّعي إلى الوحدة. ولا بدّ أيضًا من مراعاة تنوّع الأشخاص والوظائف والأحوال، وحتىّ ميزات الكنائس الخاصّة والجماعات المنخرطة معها في السّعي إلى الوحدة. ومن ثمّ، تستلزم التّنشئة المسكونية تربية تتكيّف مع الطّروف الواقعية لحياة الأشخاص والجماعات، وتحتّم متطلّبات التّنشئة في جهدٍ للتّجدّد والتّحوُّل في المواقف.

٥٧- على جميع العاملين في العمل الرّاعويّ، وليس المعلّمون فحسب، أن يتلقّوا تنشئة تدريجيّة، وفقًا للتّوجيهات الرّئيسية الآتية:

<sup>٥٨</sup> راجع: المرجع السابق، رقم ٧.

<sup>٥٩</sup> راجع: المرجع نفسه، رقم ٦.

أ) إنّ معرفة الكتاب المقدّس والتّنشئة العقائديّة ضروريّتان منذ البداية، ومرتبّتان بمعرفة التّاريخ والوضع المسكوبيّ في بلد الإقامة؛

ب) تُتيح معرفة تاريخ الانقسامات وجهود المصالحة، وكذلك المواقف العقائديّة لدى الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى، تحليل المشاكل في سياقها الاجتماعيّ والثّقافيّ، وتمييز ما هو، في تعابير الإيمان، من قبيل التّنوّع المشروع، وما هو من قبيل المباينة التي تتعارض مع الإيمان الكاثوليكيّ؛

ج) تأخذ طريقة الرّؤية هذه بعين الاعتبار التّناجح والإيضاحات النّاجمة عن الحوارات اللاهوتيّة والدّراسات العلميّة. ومن المُستحسن أن يكتب المسيحيّون معًا تاريخ انقساماتهم وجهودهم في البحث عن الوحدة؛

د) بهذه الطّريقة يُمكن تلافي خطر التّأويلات الدّاتيّة، سواء في عرض الإيمان الكاثوليكيّ أو بالطّريقة التي تعتمدها الكنيسة الكاثوليكيّة في فهم الإيمان والممارسة لدى الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى؛

هـ) تكشف التّنشئة المسكونيّة، كلّما تقدّمت، أنّها لا تنفصل عن الاهتمام بوحدة الكنيسة الكاثوليكيّة والشّركة مع الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى؛

و) ويفترض الاهتمام بهذه الوحدة وهذه الشّركة أخذًا الكاثوليك التّنشئة المسكونيّة على محمل الجدّ من أجل تعميق العلاقات مع المسيحيّين الشّرقيّين والمسيحيّين الذين تحدّروا من الإصلاح.

ز) تُتيح طريقة التّدريس - التي تأخذ بعين الاعتبار ضرورة التّفقُّم - تمييز المادّة والمحتويات الخاصّة وتوزيعها وفقًا لمختلف مراحل التّنشئة العقائديّة والخبرة المسكونيّة.

هكذا يُصبح بإمكان المعنّين بالشأن الرّاعويّ أن يتمسّكوا تمسُّكًا مخلصًا بالتّقليد المقدّس والحَيّ، الَّذي هو في الكنيسة مصدر لكلّ مبادرة، ويُصبح بإمكانهم أيضًا أن يقدّروا الحقيقة ويتقبّلوها، أينما كانت: وسيعرفون كيف يقيمون الحقيقة ويرحّبون بها، أينما كانوا: «كلّ حقيقة، من أين أتت، هي من الرّوح القدس»<sup>٦٠</sup>.

### أولاً- تنشئة جميع المؤمنين

٥٨- الاهتمام بالوحدة هو في صميم مفهوم الكنيسة. وتهدف التّنشئة المسكوتية إلى تحفيز الرّوح المسكوتية لدى جميع المسيحيّين، أيًا كانت رسالتهم ووظيفتهم الخاصّة في العالم وفي المجتمع. تحتلّ العطيّة الّتي التمسها المسيح قبل آلامه، أي «نعمة الوحدة»، موقعًا في غايّة الأهميّة في حياة المؤمن المُفعم بروح المسيح. هذه الوحدة هي أولًا الوحدة مع المسيح في حركة محبّة فريدة، إلى الآب وإلى القريب معًا. وهي، ثانيًا، انضمام المؤمن، في شركة عميقة وفاعلة، إلى الكنيسة الجامعة، ضمن الكنيسة الخاصّة الّتي ينتمي إليها<sup>٦١</sup>. وهي ثالثًا، ملء الوحدة المرثية يلتمسها المؤمن بمعيّة كلّ المسيحيّين من الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى.

<sup>٦٠</sup> راجع: أمبروسياستر، مجموعة آباء الكنيسة اللاتينية، ١٧ : ٢٤٥.

<sup>٦١</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللاتينية، قانون ٢٠٩، الفقرة ١؛ مجموعة قوانين الكنيسة الشّرقيّة، قانون ١٢، الفقرة ١.

## (وسائل التّنشئة)

٥٩- الإصغاء إلى كلمة الله ودرسها: إنّ الكنيسة «ما فتئت يوماً تعتبرُ الأسفار المقدّسة، ومعها التقليد المقدّس، دستوراً أساسياً لإيمانها، ولأبناء الكنيسة منعمةً بإيمان، ولنفس المؤمنين غذاءً، ولحياتهم الرّوحية معيناً دائماً الجريان»<sup>٦٢</sup>. يُجَلِّ إخوتنا وأخواتنا في الكنائس والجماعات المسيحية الأخرى الكتاب المقدّس ويكنّون له حبّاً عميقاً، وهذا ما يحملهم على الدّراسة المستمرة والدّؤوبة للكتب المقدّسة<sup>٦٣</sup>. إنّ كلمة الله، كونها هي نفسها لجميع المسيحيين، تؤكّد تدريجياً طريق الوحدة بمقدار ما ندانيها بانتباهٍ وورعٍ ونتصفّحها بحُبّ.

٦٠- الكرازة: يجب أن نُعير التّبشير عناية خاصة، سواء في أثناء الخدمة اللّيترجية أو خارجها. ويؤكّد البابا بولس السادس: «بوصفنا حَمَلَة البشارة، علينا أن نُقدّم للمؤمنين بالمسيح، لا صورة قوم مُنقسمين تُفرّقهم خصوماتٌ لا تبني، بل صورة أشخاصٍ ناضجين في الإيمان، أهلٍ لأن يتلاقوا بمنأى عن التّشنّجات الواقعية، وذلك عن طريق البحث عن الحقيقة بروح المشاركة والنّزاهة والتّجرّد»<sup>٦٤</sup>. تتيح مراحل السنّة اللّيترجية فرصاً مؤاتية للتّوسّع في قضايا الوحدة المسيحية، والحثّ على الدّرس والتّفكير والصّلاة.

<sup>٦٢</sup> أنظر: «الوحي الإلهي»، رقم ٢١.

<sup>٦٣</sup> راجع: «الحركة المسكونية»، رقم ٢١.

<sup>٦٤</sup> أنظر: إرشاد رسوليّ للبابا بولس السادس في إعلان الإنجيل، رقم ٧٧.

لا بدّ من كرازة تُعنى بالكشف عن سرّ وحدة الكنيسة، والعمل، قدر الإمكان، على تعزيز الوحدة بين المسيحيين بطريقة مرثية. ولا بدّ، في الكرازة، من الاحتراز من كلّ استعمالٍ للكتاب المقدّس في غير محلّه.

٦١- التّعليم المسيحيّ: لا يقتصر التّعليم المسيحيّ على تعليم العقيدة فحسب، بل على تنشئة الحياة المسيحيّة كلّها، والمشاركة الكاملة في أسرار الكنيسة. وبوسع هذا التّعليم أن يُساعد أيضًا على تنشئة سلوك مسكوبيّ أصيل، كما أشار إلى ذلك الإرشاد الرّسوليّ ليوحنّا بولس الثّاني في التّعليم المسيحيّ (*Catechesi Tradendae*) (رقم ٣٢-٣٣)، وذلك وفقًا للخطوط التّوجيهيّة الآتية:

(أ) أوّلًا، يجب أن يُجدّد التّعليم الدينيّ عقيدة الكنيسة الكاثوليكيّة كلّها، بوضوح ومحبة وحزم، مع مراعاة خاصّة لتسلسل الحقائق وتراتبها<sup>٦٥</sup>، ومع الاحتراز ممّا يُعيقُ الحوار من التّعابير والتّفسيرات العقائديّة؛

(ب) وإنّه لمن الأهميّة بمكان، عندما نتحدّث عن الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى، أن نشرح تعاليمها شرحًا صحيحًا وصادقًا. نجد العديد، بل الكثير من مكونات بنية الكنيسة وحياتها على قدر كبير من القيمة، خارج حدود الكنيسة الكاثوليكيّة<sup>٦٦</sup> المرثية. لا تأتي روح المسيح إدًا أن يستعمل هذه الجماعات وسائل خلاص. فالعمل بهذه الرّوح يكشف لنا الحقائق الإيمانية المشتركة بين مختلف المذاهب المسيحيّة. وفي ذلك ما يساعد الكاثوليك على التعمّق في إيمانهم، من جهة، وعلى

<sup>٦٥</sup> راجع: «الحركة المسكونيّة»، رقم ١١؛ «نشاط الكنيسة الإرساليّ»، رقم ١٥؛ من أجل هذه الاعتبارات،

راجع: الدليل العامّ للتّعليم الدينيّ، الرّقْمَيْن ٢٧ و١٤٣؛ ولاحقًا الرّقْمَيْن ٧٥ و١٧٦ من هذا الدليل.

<sup>٦٦</sup> راجع: «الحركة المسكونيّة»، رقم ٣-٤.

معرفة المسيحيين الآخرين وتقديرهم، من جهة أخرى. وفي ذلك أيضاً ما يُسهّل السعي المشترك إلى طريق الوحدة الكاملة، في الحقيقة الكاملة<sup>٦٧</sup>؛

(ج) يكتسب التعليم المسيحي بُعْدًا مسكونيًا إذا أثار وأنى رغبة حقيقية في الوحدة، ولا سيما إذا حَضَّ على الجهود الصادقة، بما في ذلك جهود التّواضع لتنقية الذات، وإزالة العوائق المزروعة على طول الطّريق، لا بإهمالات وتنازلات على صعيد العقيدة، بل ينشُدان الوحدة الكاملة، كما يريدّها الرّب وبالطّرق التي يريدّها<sup>٦٨</sup>؛

(د) علاوةً على ذلك، يكتسب التعليم المسيحي البُعد المسكوني نفسه إذا عكفَ على إعداد الأولاد والشبّان وحتى البالغين للعيش في صلّةٍ مع مسيحيين آخرين، شرط أن يتمنّوا بتربية كاثوليكية ويحترموا إيمان الآخرين<sup>٦٩</sup>؛

(هـ) يمكن القيام بهذا كلّ من خلال الوقوف على الإمكانيات التي يوفّرها تمييز حقائق الإيمان من طُرق التعبير<sup>٧٠</sup> عنها، وبالجُهد المتبادل لمعرفة القيم الكامنة في التّقاليد اللاهوتيّة الخاصّة، لنبين بوضوح أنّ الحوار قد أقام علاقات جديدة، إذا فُهِمَت بشكل صحيح، تؤدّي إلى التّعاون والسّلام<sup>٧١</sup>.

---

<sup>٦٧</sup> راجع: الإرشاد الرّسوليّ في التّعليم المسيحيّ (*Catechesi Tradendae*) رقم ٣، ومجموعة قوانين الكنيسة الشّوقية، قانون ٦٢٥.

<sup>٦٨</sup> راجع: الإرشاد الرّسوليّ في التّعليم المسيحيّ (*Catechesi Tradendae*)، رقم ٣٢.

<sup>٦٩</sup> راجع: المرجع نفسه.

<sup>٧٠</sup> راجع: «الحركة المسكونيّة»، رقم ٦؛ والدستور العقائديّ (الكنيسة في عالم اليوم)، رقم ٦٢.

<sup>٧١</sup> في شأن التّعاون المسكونيّ على صعيد التّعليم المسيحيّ، راجع: الإرشاد الرّسوليّ في التّعليم المسيحيّ (*Catechesi Tradendae*)، رقم ٣٣؛ ولاحقًا، الأرقام ١٨٨-١٩٠ من هذا الدليل.

(و) ينبغي للإرشاد الرسولي في التعليم المسيحي (*Catechesi Tradendae*) أن يكون المرجع في تصنيف كُتُب التعليم الدنيبة الجديدة التي تُعدّها الكنائس المحليّة بإشراف الأساقفة.

٦٢- الليتُرجيا: «إنّما، والحقُّ يُقال، اليَنبوعُ الأوَّل والضروريُّ الذي يَسْتقي منه المؤمنون الرّوحَ المسيحيَّ الحقيقيَّ»<sup>٧٢</sup>. تُقدِّم الليتُرجيا مساهمة مهمّة في الوحدة لجميع الذين يؤمنون بالمسيح؛ إنّها احتفالٌ وعاملٌ وحدة. وحيثُ يَمُّ فَهْمُها فهمًا كاملاً ويشترك فيها كلُّ من المؤمنين مشاركة كاملة، «تُساعد أعظم المساعدة على أن يُعبّر المؤمنون بسيرة حياتهم، ويُفصحوا للآخرين عن سرّ المسيح وعن أصالة طبيعة الكنيسة الحقيقيّة»<sup>٧٣</sup>.

(أ) بما أنّ الإفخارستيا المقدّسة هي السرّ الرّائع «الذي يُعبّر عن وحدة الكنيسة ويُحقّقها»<sup>٧٤</sup>، فمن المهمّ جدًّا أن نحرص على الاحتفال بها احتفالاً يليقُ بها، حتّى يتمكّن المؤمنون المشاركون فيها «وهم يُقدِّمون الذبيحة الطاهرة التي لا تُقدِّم بيد الكاهن منفردًا بل باشتراكهم فيها معه، فيذُوبوا، يومًا فيومًا، بالمسيح الوسيط، في الوحدة مع الله وفيما بينهم، إلى أن يصيرَ الله أخيرًا كلاً في الكل»<sup>٧٥</sup>؛

(ب) من المُستحسن أن ندعم الأمانة للصلاة من أجل وحدة المسيحيين وفقًا للتعليمات الواردة في الدليل، سواء أكان في الأوقات التي تقترحها الليتُرجيا - كالاتفالات بكلمة الإنجيل أو في الاتفالات الشّرقيّة التي تُدعى «ليتيا» (*Litia*)

<sup>٧٢</sup> أنظر: «الليتُرجيا المقدّسة»، رقم ١٤.

<sup>٧٣</sup> المرجع السابق، رقم ٢.

<sup>٧٤</sup> أنظر: «الحركة المسكونيّة»، رقم ٢.

<sup>٧٥</sup> أنظر: «الليتُرجيا المقدّسة»، رقم، ٤٨.

و«موليبين» (*Moleben*) على سبيل المثال - أم خلال القدّاس الإلهي، بخاصّة - إبان الصّلاة الجامعة - أم خلال الصّلوات الّتي تُدعى إكتيني (*Ectenie*)، أو الاحتفال بالقدّاس من أجل وحدة الكنيسة، بمساعدة كُتّيبات مُخصّصة.

علاوةً على ذلك، إنّه لأمر بديع جدًّا أن تمتدّ الصّلوات من أجل الوحدة إلى بعض المناسبات، كمناسبة أسبوع الصّلاة لأجل الوحدة مثلاً (١٨-٢٥ كانون الثّاني)، أو الأسبوع الّذي يمتدّ من الصّعود إلى العنصرة، لكي يُثبّت الرّوح القدس الكنيسة في وحدتها وفي رسوليّة رسالتها الشّاملة في سبيل الخلاص.

**٦٣- الحياة الرّوحية:** من الصّروريّ في الحركة المسكونيّة أن تُعطى الأوليّة لتوبة القلب والحياة الرّوحية وتجديدها. «إنّ هذين التّجدد في الباطن والقداسة في السّيرة، مُتحدّين بالصّلوات الجمهوريّة والفردية لأجل الوحدة بين المسيحيين، يجب أن يُعدّا بمثابة الرّوح للحركة المسكونيّة برُمّتها، وأنّ يُسمّى بحقّ "المسكونيّة الرّوحية"»<sup>٧٦</sup>. وبوسع المسيحيّ دومًا، إذا عاش حياة مسيحيّة أصيلة، أن يتخذ المسيح المخلّص نفسه محورًا، ومجدّد الله الأب هدفًا، وأن يشترك بعُمق في الحركة المسكونيّة، وأن يُقدّم لإنجيل المسيح بسيرته شهادة<sup>٧٧</sup>.

(أ) على الكاثوليك أيضًا أن يستثمروا بعض العناصر والخيور، بمثابة ينابيع حياة روحية، يجدونها في الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى، الّتي تنتمي إلى كنيسة المسيح الواحدة: الكتاب المقدّس والأسرار وسائر المواهب المقدّسة: الإيمان والرّجاء

<sup>٧٦</sup> أنظر: الحركة المسكونيّة، رقم ٨.

<sup>٧٧</sup> راجع: المرجع نفسه، رقم ٧.

والمحبة وسائر مواهب الروح القدس<sup>٧٨</sup>. هذه الخيور قد أثمرت، على سبيل المثال، في التقليد الصوفي في الشرق المسيحي، وفي الكنوز الروحية التابعة من الحياة الرهبانية، وفي عبادة الأنكليكان وتقواهم، وفي الصلاة الإنجيلية والأنماط الروحية لدى البروتستانت؛

(ب) يجب ألا يبقى هذا التقدير نظرياً محضاً، بل يجب أن تصبحه معرفة التقاليد الروحية الأخرى معرفة عملية، حينما تسمح الظروف الخاصة بذلك. ومن ثم، المشاركة في الصلاة وبعض المشاركة في الشعائر الدينية الجمهورية أو في أشكال أخرى من التقوى لدى المسيحيين الآخرين، وفقاً للمعايير القائمة، كل هذا يمكن أن يصبح وسيلة من وسائل التنشئة<sup>٧٩</sup>.

**٦٤- مبادرات أخرى:** إن التعاون في المبادرات الخيرية والاجتماعية - في المدارس والمستشفيات والسجون... - ينطوي على قيمة بناء واضحة، وكذلك العمل في سبيل السلام في العالم أو في مناطق معينة من الأرض حيث السلام مهدد، والسعي لأجل حقوق الإنسان والحريّة الدينيّة<sup>٨٠</sup>.

هذه الأعمال، إذا وُجّهت صحيحاً، بوسعها أن تُظهر الإنجيل في تطبيقاته الاجتماعية، والأثر العمليّ الناجم عن الحسّ المسكونيّ في أماكن مختلفة. وإنه لمن مقومات التربية البناءة اللّجوء، من وقت إلى آخر، إلى التأمل في الركائز المسيحية التي تقوم عليها هذه الأعمال للتّحقّق من نوعيتها وخصبها ولتقويم اعوجاجاتها.

<sup>٧٨</sup> راجع: «الكنيسة» (نور الأمم)، رقم ١٥ و«الحركة المسكونية»، رقم ٣.

<sup>٧٩</sup> راجع: لاحقاً، الأرقام ١٠٢-١٤٢ من هذا الدليل.

<sup>٨٠</sup> راجع: لاحقاً، الأرقام ١٦١-٢١٨ من هذا الدليل.

### (الأوساط الصالحة للتنشئة)

٦٥- هي الأماكن التي ينمو فيها، خطوةً خطوة، النَّضجُ الإنسانيّ والمسيحيّ، وحسَّ التآلف والشركة. ولا شكَّ في أنّ للأسرة والرعيّة والمدرسة والهيئات والجمعيات والحركات الكنسيّة أهميّة خاصّة لتحقيق هذا الهدف.

٦٦- الأسرة التي أطلق عليها المجمع الفاتيكانيّ الثاني «الكنيسة البيتيّة»<sup>٨١</sup>، هي الموقع الأوّل إمّا لبناء الوحدة وإمّا لإضعافها يوميًا بتلاقي أفراد يتباينون، ولا شكَّ، من وجوه كثيرة، ولكنّهم يقبلون بعضهم بعضًا في شركة حُبّ. هنا أيضًا، يجب الاحتراز من الأحكام المُسبقّة والعمل، بالعكس، على تلمُّس الحقيقة في كلّ شيء. (أ) إنّ وعي الأسرة هويّتها ورسالتها يجعل منها أيضًا أسرةً للآخرين، منفتحةً، لا على الكنيسة فحسب، بل على المجتمع البشريّ، ومستعدّةً للحوار والالتزام الاجتماعيّ أيضًا. وعلى الأسرة، على غرار الكنيسة، أن تكون بيئةً ينتشر فيها الإنجيل ويشعّ. في الواقع، يؤكّد الدّستور المجمعّيّ، «نور الأمم»، أنّه «يجبُ على الوالدين، في نطاق هذه الكنيسة البيتيّة، أن يكونا لأولادهم، في شؤون الإيمان، أوّل المعلّمين بالقول والمثال»؛

(ب) على الأسر القائمة على زواجات مختلطة أن تسعى جاهدةً إلى إعلان المسيح وفقًا لمُتطلّبات المعموديّة المشتركة بينها. وعلاوةً على ذلك، فإنّ عليها واجبًا دقيقًا: أن تُصبح هي نفسها، صانعةً وحدة<sup>٨٢</sup>: «إنّ المعموديّة المشتركة وحيويّة النعمة

<sup>٨١</sup> أنظر: «الكنيسة» (نور الأمم)، رقم ١١.

<sup>٨٢</sup> راجع: إرشاد رسولي للبابا بولس السادس في إعلان الإنجيل، رقم ١٧١؛ راجع: لاحقًا، الأرقام ١٤٣-

١٦٠ من هذا الدليل.

توفّران للرّوجين، في هذه الرّواجات، الأساس والحافز الذي يدفعها إلى التّعبير عن وحدتها في مجال القيم الأخلاقية والرّوحية»<sup>٨٣</sup>.

**٦٧- على الرّعية من حيث هي وحدة كنسيّة، مجتمعة حول الإفخارستيا، أن تكون وتُعلن ذاتها إطارًا تتمّ فيه الشّهادة المسكونيّة الحقة. ومن ثمّ، من واجبات الرّعية الكبرى أن تُرّي أعضائها في الرّوح المسكونيّة. وهذا يتطلّب تنبُّها مُتقنًا لمحتويات التّبشير وأشكالها، ولا سيّما في الوعظ والتّعليم المسيحيّ. وهذا يفترض تنبُّها دقيقًا لمضامين الكرازة وأساليبها ولا سيّما في الوعظ، وفي التّعليم المسيحيّ. وهذا يستلزم، علاوة على ذلك، برنامجًا راعويًا يفترض تعيين مسؤول عن إحياء العمل المسكونيّ وتنسيقه، يعمل بتعاون وثيق مع خوري الرّعية. وعلى هذا المسؤول أن يُعنى أيضًا، عند الاقتضاء، بمختلف أنماط التّعاون مع الرّعايا الموازية لدى المسيحيّين الآخرين. وهذا يفرض أخيرًا على الرّعية ألاّ تتجاوزها الجدالات الدّاخليّة أو الاستقطابات الأيديولوجيّة أو الاتّهامات المُتبادلة بين المسيحيّين، بل أن يكون كلّ واحد، وفقًا لروحه ودعوته الخاصّة، خادماً للحقيقة في المحبّة»<sup>٨٤</sup>.**

**٦٨- المدرسة، من كلّ صنف وعلى كلّ مستوى، يجب أن تُضفي بُعدًا مسكونيًا لتعليمها الدّينيّ، وفقًا للنّمط الخاصّ بها، وأنّ تجتهد في تنشئة القلب والعقل على القيم الإنسانيّة والدّينيّة، وأنّ تربيهم على الحوار والسّلام والعلاقات بين الأشخاص»<sup>٨٥</sup>.**

<sup>٨٣</sup> أنظر: الإرشاد الرّسوليّ، التّضامن العيليّ، رقم ٧٨.

<sup>٨٤</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ٥٢٩، الفقرة ٢.

<sup>٨٥</sup> راجع: البيان المجمعّي في التّربية المسيحيّة، الأرقام ٦-٩.

أ) تفترض روح المحبة والاحترام والحوار التّخليّ عن الأحكام المُسبّقة والأقوال التي تُشوّه صورة الإخوة المسيحيّين الآخرين. وهذا ينطبق خصوصًا على المدارس الكاثوليكيّة، حيث ينبغي للشباب أن ينموا في الإيمان والصّلاة والعزم على وضع إنجيل الوحدة المسيحيّة حيّر التنفيذ. ولا بدّ للمدرسة من أن تحرص على تعليم طلابها الرّوح المسكونيّة الأصيلة، وفقًا لعقيدة الكنيسة الكاثوليكيّة؛

ب) يجب ألاّ تُهمَل الخوض، حيث يُمكن ذلك، وبالتعاون مع بقية المُدرّسين، في مختلف الموادّ التعليميّة، - كالتاريخ والفنّ مثلاً - بوجه يُظهر المُعضلات المسكونيّة في روح حوار ووحدة. ومن المُستحبّ أيضًا، لهذه الغاية، أن يطلّع المُدرّسون اطلّاعًا صحيحًا وملائمًا، على منابت الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى وتاريخها وتعاليمها، ولا سيّما القائم منها في المنطقة نفسها.

**٦٩- الهيئات والمؤسّسات والحركات الكنسيّة:** اغتنت الحياة المسيحيّة، وبخاصّة حياة الكنائس المحليّة، على مرّ التاريخ، بمجموعة من التّعبير والمشاريع والرّوحانيّات المطابقة للمواهب التي يفيضها الرّوح لبناء الكنيسة، مُظهرة بوضوح تمايز المهامّ في خدمة الجماعة.

ينبغي للذين ينتمون إلى هذه الهيئات والحركات والجمعيات أن يتشبعوا بروح مسكونيّ قويّ. ولكي يعيشوا التزامهم بالمعموديّة في العالم<sup>٨٦</sup>، بالسّعي إمّا إلى الوحدة الكاثوليكيّة بالحوار والشّركة بين مختلف الحركات والجمعيات، وإمّا إلى شركة أوسع مع الكنائس والجماعات الكنسيّة أو مع الحركات والهيئات المُتّسّبة إليها، لذا، والحالة هذه، لا بدّ من أن يبذلوا جهودهم على أساس تنشئة متينة في ضوء الحكمة والفتنة المسيحيّتين.

<sup>٨٦</sup> أنظر: «الكنيسة» (نور الأمم)، رقم ٣١.

## ثانيًا- تنشئة العاملين في الخدمة الرّاعويّة

### ١- الخدّمة المرسومون

٧٠- من الواجبات الرّئيسيّة لمرشّح الكهنوت أن يُكوّن لذاته شخصيّة تُمكنه، قدر الإمكان، من أن يقوم برسالته في مساعدة الآخرين على لقاء المسيح. من هذا المنظار، يجب على المرشّح للكهنوت أن يُنمّي بشكل كامل الخصال الإنسانيّة التي تؤهّل صاحبها لأن يتمتّع، عند الآخرين، بالقبول والمصادقيّة، بمراقبة كلامه ومؤهلاته للحوار، فيحرز بذلك أهمنيّة مسكونيّة حقيقيّة. هذه الأهبة الجوهريّة لكلّ من يُمارس وظيفة المعلّم والرّاعي في كنيسة خاصّة، كالأسقف، أو الذي يضطلع بمسؤوليّة النفوس بصفة الكهنوت، أو الشّماس، الذي لا يقلّ عنهما أهمنيّة، وبخاصّة الشّمامسة الدائمون، المدعوّون إلى خدمة جماعة المؤمنين.

٧١- من الضّروريّ، عندما يتّخذ الخادم مبادرات ويُنظّم اجتماعات، أن يتصرّف بدراية وإخلاص للكنيسة، محترمًا مختلف الصّلاحيّات، ومُتبعًا التّدابير التي يُرسيها رعاة الكنيسة للحركة المسكونيّة، بفعل ولايتهم، للتعاون في بناء وحدة الكنيسة، من دون أحكام مُسبقة أو مبادرات خرقاء.

### (أ) التّنشئة العقائديّة

٧٢- لا بدّ للمجالس الأسقفية من أن تتنبّت من أنّ البرامج الدّراسيّة تُضفي على كلّ مادّة بُعدًا مسكونيًا، وأن تُفرد للحركة المسكونيّة دراسة خاصّة. ولا بدّ لها من أن تتحقّق من أنّ هذه البرامج الدّراسيّة تتوافق مع تعليمات هذا الدّليل.

## أ- ١ البُعْدُ المسكوبيّ لمواضيع مختلفة

٧٣- النشاط المسكوبيّ «لا يجوز أن يكون إلا كاثوليكيًا تمامًا وبكُلِّ صدقٍ، أي أمينًا للحقيقة التي تسلمناها من الرّسل والآباء، مُتَّفَقًا مع الإيمان الذي شهدت له الكنيسة الكاثوليكية في كلِّ حين»<sup>٨٧</sup>.

٧٤- على الطّلاب أن يتعلّموا تمييز الحقائق الموحاة التي تفترضُ كلّها الإقرار بالإيمان نفسه، من طريقة التّعبير عنها والمذاهب اللاهوتيّة<sup>٨٨</sup>. وفي شأن التّعبير عن الحقائق الموحاة، يجب مراعاة ما وَرَدَ، من جملة ما وَرَدَ، في تصريح مجمع عقيدة الإيمان سرّ الكنيسة (*Mysterium Ecclesiae*)، الفقرة ٥: «إنَّ الحقائق التي تريد الكنيسة أن تتعلّمها حقًا بتعابيرها العقائديّة هي، بلا شكّ، غير النّظريّات المتقلّبة التي تتميّر بها حقبة معيّنة. ولكن هذا لا يمنع من أن يُعبّر عنها أحيانًا، حتّى على لسان السّلطة التّعليميّة في الكنيسة، بألفاظٍ تحمل آثار هذه النّظريّات. فإذا راعينا هذه الاعتبارات، يجب القول: إنَّ التعابير العقائديّة في لغة السّلطة التّعليميّة باتت، منذ البداية، أهلاً لأن تنقل الحقيقة الموحى بها، وإمّا تستطيع، بسبب رسوخها، أن تنقلها دومًا لمن يُجيدون تفسيرها»<sup>٨٩</sup>.

على الطّلاب إذًا أن يُميّزوا «وديعة الإيمان نفسها أو الحقائق المتضمّنة في عقيدتنا الجليّة»<sup>٩٠</sup> من طريقة التّعبير عن هذه الحقائق؛ فحوى الحقائق من الأساليب المتنوّعة

<sup>٨٧</sup> أنظر: «الحركة المسكوبيّة»، رقم ٢٤.

<sup>٨٨</sup> راجع: «الكنيسة في عالم اليوم»، رقم ٦٢، الفقرة ٢؛ «الحركة المسكوبيّة»، رقم ٦؛ «سرّ الكنيسة» *Mysterium Ecclesiae*، رقم ٥.

<sup>٨٩</sup> راجع: مجلّة أعمال الكرسيّ الرسوليّ AAS، ١٨٧٣، ٤٠٢-٤٠٤.

<sup>٩٠</sup> راجع: الدليل المسكوبيّ، مجلّة أعمال الكرسيّ الرسوليّ ١٩٧٠، ٧٠٥-٧٢٤.

المختلفة لإدراكها وتبناها؛ التقليد الرسولي من التقاليد الكنسيّة المحضة. ومن واجبهـم أيضاً أن يتعلّموا أن يعتقدوا ويحترموا ما تنطوي عليه التعبيرات العقائديّة من قيمة ثابتة. ولا بدّ للدّارسين أيضاً، منذ زمن تنشئتهم الفلسفيّة، من أن يتحصّروا ليلحظوا ما في اللاهوت من تنوّع مشروع هو نتيجة الأساليب المختلفة والتّعبيرات المتنوّعة التي يستعملها اللاهوتيون للغوص في الأسرار الإلهيّة. ويبدو، في الواقع، أنّ التعبيرات اللاهوتيّة المختلفة هي أقرب إلى التّكامل منها إلى التّناقض.

٧٥- علاوةً على ذلك، لا بدّ من أن تُراعى «ترابيّة الحقائق» المتضمّنة في العقيدة المسيحيّة. فعلى الرّغم من أنّ هذه الحقائق تفترض اعتناق إيمان مُلزم، إلّا أنّها لا تحتلّ كلّها المرتبة الأساسيّة ذاتها في السّرّ الموحى بيسوع المسيح، لأنّها مرتبطة ارتباطاً متفاوتاً بما هو مركزُ الإيمان المسيحيّ<sup>٩١</sup>.

## أ- ٢ البُعْد المسكوبيّ في الموادّ اللاهوتيّة عامّة

٧٦- الانفتاح المسكوبيّ هو بُعْدٌ أساسيٌّ لتنشئة كهنة وشمامسة المستقبل. «لا بدّ أيضاً من أن يُعلّم اللاهوت والموادّ الأخرى، ولا سيّما التاريخ، في اتّجاهٍ مسكوبيّ، لكي يكون على تجاوبٍ أبلغ من واقع الحقيقة»<sup>٩٢</sup>. وينبغي ألاّ يقتصر البُعْد المسكوبيّ للتنشئة اللاهوتيّة على مختلف الموادّ التعليميّة. فما دُما نتحدّث عن تعليمٍ متشابهٍ للموادّ - وليس فقط «متعدّد الموادّ» - فذلك يفترض تعاون الأساتذة المعيّنين

<sup>٩١</sup> راجع: تصريح مجمع عقيدة الإيمان: سرّ الكنيسة (*Mysterium Ecclesiae*) رقم ١٤؛ راجع أيضاً الرّقمين ١٧٦ و١٦١.

<sup>٩٢</sup> أنظر: «الحركة المسكوبيّة»، رقم ١٠، راجع أيضاً: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ٢٥٦، الفقرة ٢؛ مجموعة قوانين الكنيسة الشّرقية، قانون ٣٥٠، الفقرة ٤ و٣٥٢، الفقرة ٣.

والتنسيق المتبادل بينهم. ومن المناسب في شأن كلِّ الموادِّ التَّعليميَّة، وحتَّى الأساسيّة منها، أن نوضح الوجوه الآتية:

- (أ) عناصر التّراث المسيحيّ على صعيد الحقيقة والقداسة المشتركتين بين جميع الكنائس والجماعات الكنسيَّة، ولو عبّرَ عنها أحياناً في صيغٍ لاهوتيَّة مختلفة؛
- (ب) كنوز الليتورجيا والروحانيَّة والعقيدة التي تختصُّ بها كلُّ شِرْكة، والتي يُمكنها أن تُساعد المسيحيين على اكتساب معرفة أعمق بطبيعة الكنيسة؛
- (ج) القضايا التي تثير الخلاف في مادّة الإيمان والأخلاق، بإمكانها، مع ذلك، أن تُشجّع على القيام بأبحاث أعمق في كلمة الله، وأن تُفضي إلى تمييز التناقضات الحقيقيَّة من التناقضات الظاهرة.

### أ-٣ البُعْدُ المسكونيُّ في الموادِّ اللاهوتيَّة خاصّة

٧٧- لا بدّ من أن تقودنا، كلِّ مقارنة مسكونيَّة، في كلِّ مادّة من الموادِّ اللاهوتيَّة، إلى احترام الصّلة القائمة بين المادّة المُختصَّة وسرِّ وحدة الكنيسة. وعلاوةً على ذلك، ينبغي للمعلِّم أن يُلقِّن طلابه الأمانة لكلِّ التّقليد المسيحيّ الصّحيح في مادّة اللاهوت والروحانيَّة والنظام الكنسيّ. وحينما يُقارن الطّلاب تراثهم الخاصَّ بِغنى التّقاليد المسيحيَّة شرقاً وغرباً، وفقاً لتعابيرها القديمة والحديثة، فلا بدّ من أن يتحسّسوا هذا الملء تحسّساً أرفه<sup>٩٣</sup>.

٧٨- هذه الدّراسة المُقارِنة مهمّة في جميع الموادِّ؛ في دراسة الكتاب المقدّس، المصدر المشترك لإيمان جميع المسيحيين؛ ودراسة التّقليد الرّسوليّ الذي نجده عند آباء الكنيسة

<sup>٩٣</sup> راجع: «الحركة المسكونيَّة»، رقم ١٤-١٧.

وسائر الكُتّاب الكنسيّين في الشرق والغرب؛ ودراسة الليتُرجيّا، حيث يُقارَن بين مختلف أنماط العبادة الإلهية وأهمّيّتها العقائديّة والرُوحية؛ ودراسة اللاهوت العقائديّ والأخلاقيّ، ولا سيّما ما له علاقة بالمسائل النّاجمة عن الحوار المسكوبيّ؛ ودراسة تاريخ الكنيسة، وما يستلزمه من بحثٍ دقيق في وحدة الكنيسة وفي أسباب الانفصال؛ ودراسة القانون الكنسيّ، وما يقتضيه من تمييز عناصر الحقّ الإلهيّ من تلك التي تنجم عن الحقّ الكنسيّ التي يُمكن أن تكون عرضة لتحوّلات الزّمن وأشكال التّفافة أو التّقاليد المحليّة؛ وأخيراً، التّنشئة الرّاعوية والرّسوليّة والدراسات الاجتماعيّة، إذ من الضّروريّ التّنبيه للوضع المشترك لجميع المسيحيّين في مواجهة العالم الحديث. على هذا النّحو، سيُصار إلى ملء الوحي الإلهيّ بطريقة أجدى وأوفى، ويغدو بإمكاننا أن نُحقّق بطريقة أمثّل الرّسالة التي وكلّها المسيح إلى كنيسته لأجل العالم.

#### أ- ٤ رصيّد خاصّ بالحركة المسكونيّة

٧٩- من الأهميّة بمكان، ولو توجّب أن يتخلّل البُعْد المسكوبيّ مُجمل التّنشئة اللاهوتيّة، أن يُعطى رصيّد عن الحركة المسكونيّة في إطار المرحلة الأولى، في الوقت المناسب. يجب أن يكون هذا الرّصيّد إلزاميّاً. ويُمكن أن تُحدّد محتوى هذا الرّصيّد، بعبارات عامّة ومُتكيّفة، على الوجه الآتي:

أ) مفاهيم الشّموليّة، ووحدة الكنيسة العضويّة والمرئيّة، والإيكوميني والحركة المسكونيّة (*oikoumenè*)، وفقاً لمصدرها التّاريخيّ ومفهومها الحاليّ من وجهة النّظر الكاثوليكيّة؛

- ب) الأسس العقائديّة للنشاط المسكونيّ، مع التّنبّه، بطريقة خاصّة، لأواصر الشّركة القائمة حالياً بين الكنائس والجماعات الكنسيّة<sup>٩٤</sup>؛
- ج) تاريخ الحركة المسكونيّة الّذي يحتوي على الانقسامات والمحاولات الكثيرة المبذولة، على مدى الأجيال، لاستعادة الوحدة، وتاريخ نجاحاتها وإخفاقاتها أيضاً، ويُضاف إليها الوضع الحاليّ في السّعي إلى الوحدة؛
- د) هدف الحركة المسكونيّة وطريقتها، ومختلف أشكال الوحدة والتّعاون، والرّجاء في استعادة الوحدة، وشروط الوحدة، ومفهوم الوحدة الشّامل والكامل؛
- هـ) الجانب «المؤسّساتي» والحياة في وضعها الرّاهن لدى مختلف الجماعات والاتّجاهات العقائديّة، والأسباب الحقيقيّة للانشقاقات، والجهود الرّسوليّة والرّوحانيّة، وأشكال العبادة الإلهيّة، والحاجة إلى اطلاعٍ أفضل على اللاهوت الشّرقيّ وروحانيّته<sup>٩٥</sup>؛
- و) بعض المسائل المحدّدة، كالمشاركة في شعائر العبادة، وأساليب الاستمالة والمسالمة المشبوهة، والحريّة الدّينيّة، والرّواجات المختلطة، وموقع العلمانيّين، وبخاصّة النّساء في الكنيسة؛
- ز) الحركة المسكونيّة الرّوحيّة، وبخاصّة معنى الصّلاة لأجل الوحدة وسائر أشكال التّقرب من الوحدة الّتي لأجلها صلّى المسيح.

---

٩٤ راجع: «الحركة المسكونيّة»، رقم ١.

٩٥ راجع: المرجع نفسه، رقم ٣.

٨٠- لتنظيم برنامج الدّروس، إليك ما نقترحه:

(أ) من المُستحسن أن تُلقى في مرحلة مُبكرة مقدّمة عامّة في الحركة المسكونيّة، تُحسّس الطّلاب منذ بداية دراستهم اللاهوتيّة، بالبعد المسكونيّ لدراساتهم<sup>٩٦</sup>. من شأن هذه المقدّمة أن تُعالج العناصر الأساسيّة الّتي تتركز عليها الحركة المسكونيّة؛

(ب) قد تجدّ الحصّة الخاصّة بتعليم الحركة المسكونيّة مكانها الطّبيعيّ في نهاية الإجازة الأولى من الدّراسات اللاهوتيّة، أو في نهاية الدّراسات في الإكليريكيّات، فيكتسب الطّلاب معرفة واسعة عن الحركة المسكونيّة، تُمكنهم من تكوين توليفة عن تنشئتهم اللاهوتيّة.

(ج) لا بدّ من اختيار نصوص الدّروس والمُصنّفات بعناية، تُعرض بأمانة تعليم المسيحيّين الآخرين في التاريخ والآهوت والرّوحانيّة، وتُمكن الطّلاب من القيام بمقارنة زبينة وموضوعيّة، وتحملهم على التعمّق، لاحقًا، في العقيدة الكاثوليكيّة.

٨١- قد يكون من المفيد دعوة محاضرين وخُبراء من تقاليد أخرى في إطار تنظيمات التعاون بين المعاهد الكاثوليكيّة والمراكز التابعة لمسيحيّين آخرين<sup>٩٧</sup>. وإذا نشأت مشاكل خاصّة، في إكليريكيّة أو في معهد خاصّ، يُترك الأمر لأسقف الأبرشيّة ليقرّر، وفقًا للتّوجيهات الّتي وضعها المجمع الأسقفيّ في شأن المبادرات الّتي يجب اتّخاذها، تحت مسؤوليّة السّلطات الأكاديميّة، وذلك بعد التّحقّق من الصّفات الأخلاقيّة والمهنيّة المطلوبة من المحاضرين من الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى. في مثل هذه المبادلات التّقافيّة، لا بدّ من الحفاظ دومًا على استمراريّة الطّابع

<sup>٩٦</sup> راجع: أعلاه، رقم ٧٦-٨٠ من هذا الدليل.

<sup>٩٧</sup> راجع: لاحقًا، الرّقمين ١٩٤-١٩٥ من هذا الدليل.

الكاثوليكي في هذا المعهد، إذ من حقّه وواجبه تنشئة طلابه، وتعليم العقيدة الكاثوليكية وفقاً لقواعد الكنيسة.

## ب - خبرة مسكونية

٨٢- في مرحلة التنشئة، ولئلا تبقى المقاربة المسكونية بعيدة عن الحياة، بل متأصلة في خبرة الجماعات الحية، من النَّافع أن تُنظَّم لقاءات ومناقشات مع مسيحيين آخرين، على أن تُراعى سُنن الكنيسة الكاثوليكية، على الصَّعيد الشَّامل كما على الصَّعيد الخاصّ، ويُدعى إليها ممثِّلون عن الجماعات الأخرى، يملكون أهبة مهنيّة ودينيّة وروحًا مسكونيًّا لحوار صريح وبنّاء. وبالإمكان أن تتصوّر أيضاً لقاءات مع طلاب من كنائس وجماعات كنسيّة أخرى<sup>٩٨</sup>. بيد أنّ معاهد التنشئة شديدة التباين بينها، بحيث يتعدّر أن تُحدّد لها قوانين موحّدة. ولا شكّ في أنّ الواقع يتميّز بفوارق تختلف باختلاف البلاد أو المناطق، وبتنوّع العلاقات بين الكنيسة الكاثوليكية والكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى، على صعيد الرّؤية الكنسيّة والتعاون والحوار. يتّضح، هنا أيضاً، أنّ مقتضى التدرُّج هو على جانب كبير من الأهميّة والضرّورة، وعلى الرّؤساء أن يركنوا إلى المبادئ العامة وتكييفها مع الظروف والمناسبات الخاصّة.

<sup>٩٨</sup> راجع: في الأسفل، رقم ١٩٢-١٩٤.

## ٢- الخدّمة والمعاونون غير المرسومين

### (أ) التّشئة العقائديّة

٨٣- للتعاون في العمل الرّاعويّ، إلى جانب الخدّمة المرسومين، معاونون آخرون يُشاهد لهم: معلّمو التّعليم المسيحيّ والمدرسون والمنشّطون العلمانيّون. وقد أقيمت لتنشئتهم، في الكنائس المحليّة معاهد العلوم الدّينيّة، والمعاهد الرّاعويّة ومراكز أخرى هدفها التّشئة وإعادة التّأهيل. تنطبق على هذه المعاهد، البرامج الدّراسيّة نفسها والمعايير نفسها السّائدة في معاهد اللاهوت، على أن تتكيّف مع مستوى المشاركين فيها ودروسهم.

٨٤- وبالأخصّ، وباعتبار التّنوع المشروع في المواهب والأعمال التي تضطلع بها الأديرة ومؤسّسات الحياة المكرّسة وجمعيّات الحياة الرّسوليّة، يهّم الكنيسة بوجه خاصّ «أن تشترك جميع المؤسّسات في حياة الكنيسة، وأن تتبنّى وتُشجّع بقوة مبادراتها ومقاصدها، في حقول مختلفة»، منها «الحركة المسكونيّة، وذلك كلّه وفاقاً لطابعها الخاص»<sup>٩٩</sup>.

يجب أن تشمل هذه التّشئة بُعدًا مسكونيًا منذ سنة الابتداء، ومن ثمّ إبان المراحل اللاحقة. ينبغي لخطة التّشئة (*Ratio formationis*) المعتمّدة في كلّ معهد أن تلحظ، بالموازاة مع برامج الدّراسة المقرّرة لخدمة المرسومين، تركيزًا على البُعد المسكونيّ في مختلف الموادّ، ورصيدًا خاصًا بالحركة المسكونيّة يتكيّف مع الطّروف والأوضاع المحليّة. ومن المهمّ، في الوقت عينه، أن تسهر السّلطة المسؤولة عن المعهد

<sup>٩٩</sup> راجع: القرار الجمعي «التّجديد الملائم للحياة الرّهبانيّة» (*Perfetae Caritatis*)، رقم ٢.

على تنشئة مُتخصّصين في الحركة المسكونيّة لتوجيه المؤسسة كلّها في خطّ الالتزام المسكونيّ.

### ب) خبرة مسكونيّة

٨٥- لكي تنتقل الدّراسة إلى البُعد العمليّ، من المفيد أن تُشجّع الاتّصالات والتبادلات بين الأديار والجماعات الرهبانيّة الكاثوليكيّة من جهة، وسائر الكنائس والجماعات الكنسيّة من جهة أخرى، وذلك في شكل تبادل معلومات، وتعاون روحيّ، وأحياناً ماديّ، أو في شكل تبادلات ثقافيّة<sup>١٠٠</sup>.

٨٦- نظرًا إلى أهميّة دور العلمانيّين في الكنيسة وفي المجتمع، لا بدّ من تشجيع العلمانيّين المسؤولين عن العمل المسكونيّ على تطوير الاتّصالات والتبادلات مع الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى، وفقًا للمعايير الواردة في هذا الدليل.

### ج) تنشئة متخصّصة

(أهميّة التنشئة على الحوار)

٨٧- نظرًا إلى تأثير المراكز العليا للثقافة، يبدو جليًّا أنّ للكليّيات الكنسيّة وسائر المعاهد الدّراسيّة العليا، دورًا مهمًّا وبخاصّة في التّحضير للحوار المسكونيّ وتطويره، ولنموّ وحدة المسيحيّين، كي يساعدهم هذا الحوار نفسه على بلوغها. ينبغي لهذا الإعداد التّربويّ للحوار أن يفيّ بالمتطلّبات الآتية:

<sup>١٠٠</sup> راجع: لاحقًا، رقم ٥٠-٥١.

- أ) التزام شخصي وصادق، يُمارس في الإيمان، ومن دونه لا يكون الحوار حوارًا بين إخوة وأخوات، بل مجرد تمرين أكاديمي؛
- ب) البحث عن طُرُقٍ ووسائل جديدة لإقامة علاقات مُتبادلة، واستعادة الوحدة المؤسّسة على مزيدٍ من الأمانة للإنجيل وعلى الاعتراف الصادق بالإيمان المسيحي في الحقّ والمحبة؛
- ج) الوعي أنّه ليس للحوار المسكوبيّ طابع فرديّ بين أشخاص أو جماعات خاصّة، بل يندمج في التزام الكنيسة، وعليه، من ثمّ، أن يتمّ بطريقة تنسجم مع تعليم رعاتها وتوجيهاتهم؛
- د) أهبةٌ للإقرار بأنّ أعضاء مختلف الكنائس والجماعات الكنسيّة، بوسعهم أن يساعدونا على فهمٍ أدقّ وعرضٍ صحيح للعقيدة والحياة لدى جماعاتهم؛
- هـ) احترام الضّمير والقناعة الشّخصيّن لكلّ فردٍ يَعرّض وجهًا أو عقيدة من وجوه كنيسته وعقائدها، أو طريقته الخاصّة في فهمّ الوحي الإلهيّ؛
- و) الإقرار بأنّ النّاس لا ينعمون كلّهم بالأهبة نفسها للمشاركة في الحوار، نظرًا إلى التّفاوت في مستويات التّربية ونُضج العقل والنّمّو الرّوحيّ.

#### (دورُ الكليّات الكنسيّة)

٨٨- يُحدّد الدّستور الرّسوليّ الحكمة المسيحيّة (*Sapientia Christiana*) أنّه، منذ المرحلة الأولى من مراحل كليّة اللاهوت، يجب على الطّلاب دَرَس اللاهوت الأساسيّ، مع الإشارة أيضًا إلى المسائل المتعلّقة بالحركة المسكونيّة<sup>١٠١</sup>.

<sup>١٠١</sup> راجع: الدّستور الرّسوليّ، الحكمة المسيحيّة (*Sapientia christiana*)، مبادئ التّطبيق، رقم ٥١، ١،

وفي المرحلة الثانية أيضًا، «يجب أن تُعالج المسائل المسكونية معالجةً دقيقة، طبقًا للقواعد الصادرة عن سلطة الكنيسة الكاثوليكية المختصة»<sup>١٠٢</sup>.

من المستنسب، بتعبير آخر، أن تُلقى دروسٌ تخصُّص في الحركة المسكونية، بإمكانها أن تُعالج ما يأتي، بالإضافة إلى العناصر المثبتة أعلاه في الفقرة ٧٩:

(أ) معرفة الوضع الحالي في العلاقات بين الكنيسة الكاثوليكية والكنائس والجماعات الكنسية الأخرى، بالاستناد إلى ما نُشر من نتائج الحوار؛

(ب) درسُ التراث والتقاليد لدى المسيحيين الآخرين في الشرق والغرب؛

(ج) أهمية المجلس المسكوني للكنائس بالنظر إلى الحركة المسكونية والوضع الراهن في العلاقات بين الكنيسة الكاثوليكية وهذا المجلس؛

(د) دور مجالس الكنائس الوطنية والدولية مع إنجازاتها والصعوبات التي تعترضها. لا بد من أن نتذكر أيضًا أنّ على البُعد المسكوني أن يكون حاضرًا في نطاق التدريس والبحث اللاهوتيّين.

#### (دور الجامعات الكاثوليكية)

٨٩- الجامعات مدعوة، هي أيضًا، إلى أن تقوم بتنشئة مسكونية متينة. ثمّة إجراءات مؤاتية يمكن اتّخاذها، وهذه بعضها على سبيل المثال:

(أ) تحفيز البُعد المسكوني لطُرق التدريس والبحث، إذا تناسب ذلك مع المادة المدروسة؛

(ب) إقامة ندوات ومؤتمرات مخصّصة للمسائل المسكونية؛

---

<sup>١٠٢</sup> راجع: المرجع السابق، رقم ٦٩.

ج) تنظيم محاضرات وندوات للقيام معًا بدراسة أو بعمل أو بنشاط اجتماعي، وتخصيص الوقت الكافي للبحث في المبادئ المسيحية للعمل الاجتماعي وسبل تطبيقها. هذه الفرص التي تجمع الكاثوليك معًا، أو تجمع الكاثوليك مع المسيحيين الآخرين، قدر الإمكان، يجب أن تُشجّع التعاون مع المعاهد الأخرى القائمة في الإقليم؛

د) تخصيص زاوية في الصحف والمجلات الأكاديمية لسرد الأحداث المتعلقة بالحركة المسكونية، ولدراسات أكثر عمقًا، ولا سيما الدراسات الهادفة إلى تفسير واثاق الحوار المشتركة بين الكنائس؛

هـ) في المدارس التابعة للجامعات، يجب رفع توصية مُلحّة بالعلاقات الجيدة بين الكاثوليك وسائر الطلاب المسيحيين. وبإمكان هؤلاء الطلاب، إذا وُجِّهوا حسنًا، وبفضل هذه العلاقات، أن يعيشوا معًا في روح مسكونية عميقة ويكونوا شهودًا أوفياء لإيمانهم المسيحي؛

و) ينبغي التركيز بشكل خاص على الصلاة من أجل الوحدة، ليس فقط خلال الأسبوع المخصّص لهذه الغاية، بل في مناسبات أخرى خلال السنة أيضًا. ويمكن التفكير، وفقًا لظروف الأمكنة والأشخاص، وطبقًا للقواعد المقررة في الاحتفالات المشتركة، في إقامة خلوات روحية، بإشراف مُرشدٍ روحيٍّ مُتمرسٍ؛

ز) ثمة مجال واسع جدًا للشهادة المشتركة، ولا سيما في مجال الأعمال ذات الطابع الاجتماعي أو الخيري. يجب إعداد الطلاب وتشجيعهم على ذلك، لا طلاب اللاهوت فحسب، بل طلاب الكليات الأخرى أيضًا، ككليات الحقوق وعلم الاجتماع والاقتصاد السياسي، التي تستطيع أن تؤدي قسطها من المساهمة في تسهيل مثل هذه المبادرات وتنفيذها.

ح) على المرشدين والمستشارين لدى الطّلاب، وعلى الأساتذة، أن يحرصوا بشكل خاصّ على الاضطلاع بوظائفهم في روح مسكونيّة، ولا سيّما من خلال تنظيم بعض المبادرات الواردة أعلاه. تفرض عليهم هذه المهمة إحاطة عميقة بعقيدة الكنيسة، وكفاءة عالية في العلوم الأكاديميّة، وفطنة راسخة وروح الاعتدال. تمكّنهم هذه الصّفات كلّها من مساعدة طّلابهم على التّوفيق بين حياة إيمانهم والانفتاح على الآخرين.

(دور المعاهد المسكونيّة المتخصّصة)

٩٠- تحتاج الكنيسة، للقيام بدورها المسكونيّ، إلى عدد كبير من الخبراء في هذا المادّة، من إكليروس ورهبان وعلمانيّين، رجالاً ونساءً. هؤلاء لا بدّ منهم حتّى في المناطق ذات الأغليّة الكاثوليكيّة.

أ) هذا يتطلّب معاهد متخصّصة ومجهّزة

- بوثائق ملائمة عن الحركة المسكونيّة، ولا سيّما الحوارات القائمة والبرامج المستقبلية،

- بهيئة تعليميّة مؤهّلة ومعدّة إعدادًا جيّدًا للعقيدة الكاثوليكيّة وللحركة المسكونيّة معًا؛

ب) ينبغي للمؤسّسات أن تتجنّد خصوصًا للبحث المسكونيّ، وبالتّعاون، قدر الإمكان، مع خبراء ينتمون إلى تقاليد لاهوتية أخرى ومع المؤمنين الذين ينتمون إلى هذه التّقاليد. وعليها أيضًا أن تُنظّم لقاءات مسكونيّة، كالمحاضرات والمؤتمرات. كما عليها أيضًا أن تظلّ على اتّصال باللجان المسكونيّة الوطنيّة وبالمجلس البابويّ لتعزيز الوحدة بين المسيحيّين، ليبقوا على اطلاع دائم على الوضع الحاليّ للحوارات الدّولية وعلى التّنتائج المحقّقة في هذا الشّأن.

ج) بوسع هؤلاء الخبراء المؤهلين على هذا الوجه، أن يُرَوِّدوا الحركة المسكونية في الكنيسة الكاثوليكية بأفراد يكونون أعضاء أو مدراء في الأجهزة الأبرشية أو الوطنية أو الدولية المسؤولة، أو بمثابة أساتذة يتعهدون الدروس المسكونية، في المعاهد أو في المراكز الكنسية، أو بمثابة منشطين للروح المسكوني الصحيح وللعمل المسكوني في محيطهم.

#### د - نشئة دائمة

٩١- لا تقتصر النشئة العقائدية والعملية على فترة النشئة فحسب، بل تفرض على الخدمة المرسومين والذين يعملون في الخدمة الراعوية تحديثًا مستمرًا، نظرًا إلى أنّ الحركة المسكونية في تطوّر دائم.

على الأساقفة والرؤساء العامين أن يولوا الحركة المسكونية اهتمامًا دؤوبًا، عندما يُطبِّقون البرنامج المقرّر للتجدّد الراعوي، من خلال الاجتماعات والمؤتمرات والخلوات الروحية وفترات التأمل أو البحث في المسائل الراعوية. وذلك على أساس التوصيات الآتية:

أ) إطلاع الكهنة والشمامسة والرهبان والراهبات والعلمائين، بطريقة مُنظمة، على الوضع الراهن للحركة المسكونية، حتّى يتمكنوا من إفراغ البُعد المسكوني في الوعظ والتّعليم المسيحي والصّلاة والحياة المسيحية بشكل عامّ. ومن المُستحسن، إذا بدا الأمر مُمكنًا ومناسبًا، دعوة خادم من كنيسة أخرى ليحدّثهم عن تقليد كنيسته أو عن المشاكل الراعوية التي غالبًا ما تكون مشتركة بين الجميع؛

ب) بوسع الإكليروس الكاثوليكي والمعنّين بالشأن الراعوي في الأبرشية، إذا سنحت الفرصة، وبموافقة أسقف الأبرشية، أن يشتركوا في اجتماعات متعدّدة

الطوائف، تهدف إلى تحسين العلاقات المتبادلة، وإلى حلّ المشاكل الرّاعويّة المشتركة، بمساهمة الجميع. ما يسهّل تحقيق هذه المبادرات، في أغلب الأحيان، إنشاء مجالس وجمعيات محليّة أو إقليمية... أو الانتماء إلى جمعيات قائمة تشبهها؛

(ج) بوسع الكليات اللاهوتيّة ومعاهد الدّراسات العليا والإكليريكيّات ومعاهد التّنشئة الأخرى أن تُسهّم مساهمةً جُلّي في التّنشئة الدّائمة، إمّا بتنظيم دروس تُلقى على العاملين في الخدمة الرّاعويّة، وإمّا بالمشاركة، بالطّاقات البشريّة والمعدّات، في مباحث ودروس يعدّها الآخرون؛

(د) هناك وسائل أخرى مفيدة للغاية: إعلام صحيح عبر وسائل الإعلام التّابعة للكنيسة المحليّة، أو غير وسائل الإعلام الرّسميّة؛ تبادل معلومات مع الأجهزة الإعلاميّة لدى الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى؛ اتّصالات منتظمة ودائمة مع اللّجان المسكونيّة الأبرشيّة أو الوطنيّة، بوجه يُوفّر للكاثوليك الملتزمين في العمل الرّاعويّ، معلومات دقيقة عن تطوّرات الحركة المسكونيّة.

(هـ) ومن المستنسب أيضاً، في السّياق عينه، الاستفادة من مختلف أشكال اللّقاءات الرّوحيّة للتعمّق في مقوّمات الرّوحانيّة المشتركة والخاصّة. توفرّ هذه اللّقاءات فرصةً للتّفكير في الوحدة والصّلاة لأجل المصالحة بين المسيحيّين. إنّ مشاركة أعضاء الكنائس الأخرى والجماعات الكنسيّة، في لقاءات ماثلة، من شأنها أن تُعزّز التّفاهم المتبادل ونموّ الشّركة الرّوحيّة.

(و) ومن المستحسن، أخيراً، أن يُصار إلى تقويم التّشاط المسكونيّ بشكل دوريّ.

## الفصل الرابع شركة حياة ونشاط روحيّ بين المعمّدين

### أ) سرّ المعموديّة

٩٢- ينضمّ الشّخص بواسطة سرّ المعموديّة إلى المسيح وإلى كنيسته، ويولّد ثانية ليكون له نصيب في الحياة الإلهيّة<sup>١٠٣</sup>. ذلك أنّ المعموديّة هي الرّباط السّرّيّ للوحدة القائمة بين جميع الّذين وُلِدوا بها ثانية. غير أنّ المعموديّة ليست في حدّ ذاتها إلّا بداية ومنطلقًا لبلوغ ملء الحياة في المسيح. فغايتها الشّهادة للإيمان، والولوج الكامل في تدبير الخلاص والشّركة الإفخارستيّة<sup>١٠٤</sup>. يسوع نفسه هو الّذي أسّس المعموديّة الّتي بها نشترك في سرّ موته وقيامته، وهي تفترض، من ثمّ، التّوبة والإيمان ومغفرة الخطيئة وموهبة النّعمة.

٩٣- تُمنح المعموديّة بالماء وبصيغة تُشير بوضوح إلى التّعميد باسم الآب والابن والرّوح القدس. فمن الأهميّة بمكان لجميع أتباع المسيح أن تُمنح المعموديّة بهذه الطّريقة وأن تتفق الكنائس الأخرى والجماعات الكنسيّة، قدر الإمكان، على معناها والاحتفال بها بوجه صحيح.

٩٤- يُوصى بإجراء حوار حول معنى المعموديّة والاحتفال الصّحيح بها، بين السّلطات الكاثوليكيّة وسلطات الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى على صعيد الأبرشيّة أو المجالس الأسقفيّة. وقد يُصبح من الممكن، هكذا، التّوصّل إلى بيانات

<sup>١٠٣</sup> راجع: «الحركة المسكوتية»، رقم ٢٢.

<sup>١٠٤</sup> المرجع نفسه.

مشتركة تُعبّر عن الاعتراف المتبادل بالمعموديّات، وعن طريقة التصرّف في صحّة هذه المعموديّة أو تلك.

٩٥- للوصول إلى هذه الأنماط من الاتفاق، لا بُدَّ من مراعاة الاعتبارات الآتية:  
(أ) المعموديّة بالتغطيس أو بالسكّب على الرأس، مع استعمال الصبغة الثالوثيّة صحيحة في حدّ ذاتها. وبالتالي، إذا كانت الطّقوس والكتب الليتurgiّة أو العادات القائمة في إحدى الكنائس أو الجماعة الكنسيّة تُنصّ على إحدى هاتين الطريقتين في التعميد، فيجب اعتبار السّرّ صحيحًا، ما لم يكن هناك أسباب جدّيّة للارتياب في مراعاة المعتمد قواعد جماعته أو كنيسته؛

(ب) ضعف إيمان المعتمد في شأن المعموديّة لم يكن يومًا، بحدّ ذاته، ليجعل المعموديّة غير صحيحة. فنيّة المعتمد تُعدّ كافية، ما لم يكن هناك سبب جدّيّ للشكّ في نيّته أن يفعل ما تفعله الكنيسة؛

(ج) إذا ثارت شكوك في استخدام الماء أو كفيّة استعماله<sup>١٠٥</sup>، فإنّ احترام السّرّ ومراعاة هذه الجماعات الكنسيّة يفترضان أن يُصار إلى تحقيق جدّيّ في ممارسات الجماعة المعنيّة، قبل القيام بأيّ حُكم على صحّة المعموديّة.

٩٦- بوسع الكاثوليك، وفقًا للوضع المحليّ، عندما يحتفلون بالمعموديّة بالاشتراك مع مسيحيين آخرين، إذا سنّحت الفرصة، أن يستذكروا المعموديّة التي تُؤخذهم، مُجدّدين وإياهم رغبتهم في الابتعاد عن الخطيئة والتزامهم حياةً مسيحيّةً كاملة تعهدوا

---

<sup>١٠٥</sup> على صعيد المسيحيين جميعًا، ينبغي أن يؤخذ بعين الاعتبار خطرُ بطلان المعموديّة الممنوحة بالرشّ، وبخاصّة إذا كانت المعموديّة جماعيّة.

بها يوم أعلنوا وعود معموديتهم، ومُستعدّين للتعاون مع نعمة الروح القدس، في محاولة لمعالجة الانقسامات القائمة بين المسيحيين.

٩٧- على الرغم من أنّ الشّخص ينضمّ إلى المسيح وإلى كنيسته بالمعمودية، بيد أنّ هذا لا يتحقّق واقعياً إلاّ في كنيسة أو جماعة كنسيّة محدّدة. لذلك، يجب ألاّ تُمنح المعمودية على يدِ خادَمين ينتسبان إلى كنائس أو جماعات كنسيّة مختلفة. ومهما يكن، وفقاً للتقليد الليتورجيّ واللاهوتيّ الكاثوليكيّ، تُمنح المعمودية على يدِ مُحْتَفِلٍ واحد. ولأسباب راعويّة، ولا سيّما في ظروف استثنائية، يحقّ للأسقف المحليّ أن يسمح لخادم كنيسة أو جماعة كنسيّة بأن يُشارك في الاحتفال بقراءة أو بصلاة. إنّ المعاملة بالمثل مُمكنة فقط إذا كانت المعمودية المحتفل بها في جماعة أخرى لا تنافي المبادئ أو الأنظمة الكاثوليكيّة<sup>١٠٦</sup>.

٩٨- في المفهوم الكاثوليكيّ، ينبغي للعزّابين والعزّابات، بالمعنى الليتورجيّ والقانونيّ، أن يكونوا أعضاء في الكنيسة أو في الجماعة الكنسيّة التي يُحتفل فيها بالمعمودية. فلا يتكفّلون بمسؤوليّة التّربية المسيحيّة للشّخص المعمّد (أو المُتَبّت) فحسب، بصفتهم أهلاً أو أصدقاء، بل بصفتهم أيضاً مُمثلي جماعة إيمان، وكفلاء إيمان المرشّح وتوقه إلى الشّركة الكنسيّة.

(أ) ومع ذلك، استناداً إلى المعمودية المشتركة، وبِحُكم الرّوابط العيليّة أو روابط الصّدّاقة، يجوز لمعمّد ينتمي إلى جماعة كنسيّة أخرى أن يكون شاهداً للمعمودية،

<sup>١٠٦</sup> راجع: أمانة سرّ تعزيز الوحدة بين المسيحيين، الدليل المسكوبيّ، مجلّة أعمال الكرسيّ الرسوليّ (AAS)

١٩٦٧، ٥٧٤-٥٩٢.

ولكن بمعية عزّاب كاثوليكيّ<sup>١٠٧</sup> فقط. ويسوّغ لكاثوليكيّ أن يقوم بالدور نفسه لشخص مُستعدّ للمعمودية في جماعة كنسيّة أخرى؛

ب) نظرًا إلى الشركة الوثيقة القائمة بين الكنيسة الكاثوليكيّة والكنائس الشّرقيّة الأرثوذكسيّة، يُسمح، لسبب وجيه، أن يقوم مؤمن شرقيّ بدور العزّاب إلى جانب عزّاب كاثوليكيّ (أو عزّابة كاثوليكيّة)، في معمودية طفلٍ أو بالغ كاثوليكيّ، بشرط أن تُؤمّن للمُعتمد تربية كافية، وأن تثبت جدارة العزّاب.

إنّ مهمّة العزّاب في معمودية تُقام في كنيسة شرقيّة أرثوذكسيّة ليست ممنوعةً على الكاثوليكيّ الذي يُدعى إليها. في هذه الحال، يعود الالتزام بالسّهر على التّعليم المسيحيّ، في المقام الأوّل، إلى العزّاب (أو العزّابة) العضو في الكنيسة التي يُعمد فيها الطفل<sup>١٠٨</sup>.

٩٩- لكلّ مسيحيّ الحقّ، لأسباب تتعلّق بضميره، في أن يُقرّر بحريّة الولوح في ملء الشركة الكاثوليكيّة<sup>١٠٩</sup>. بيد أنّ العمل على إعداد شخص يرغب في الانضمام إلى الشركة الكاملة للكنيسة الكاثوليكيّة، هو، بحدّ ذاته، نشاط مُتميّز عن النشاط المسكوبيّ<sup>١١٠</sup>.

---

<sup>١٠٧</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللاتينيّة، قانون ٨٧٤، ٢؛ طبقًا للشّرح الوارد في أعمال اللّجان (*Acta Commissionis*) (البيانات ٥، ١٩٨٣، ص ١٨٢)، لا يتضمّن تعبيرُ «جماعة الكنيسة» (*communitas ecclesialis*) الكنائس الشّرقيّة التي ليست في شركة كاملة مع الكنيسة الكاثوليكيّة.

<sup>١٠٨</sup> راجع: الدليل المسكوبيّ، رقم ٤٨، مجلّة أعمال الكرسيّ الرسوليّ (AAS) ١٩٦٧، ٥٧٤-٥٩٢؛ مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللاتينيّة، قانون ٦٨٥، الفقرة ٣.

<sup>١٠٩</sup> راجع: «الحركة المسكوبيّة»، رقم ٤. راجع أيضًا: مجموعة قوانين الكنائس الشّرقيّة، قانون ٨٩٦-٩٠١.

<sup>١١٠</sup> راجع: «الحركة المسكوبيّة»، رقم ٤.

يلحظُ طَقْسُ التَّنَشئةِ المِسيحيَّةِ للبالغين صِغَةً لاسْتِقبالِ مثلِ هؤلاءِ الأشخاصِ في ملءِ الشَّرْكةِ الكاثوليكيَّةِ. ومع ذلك، في مثلِ هذهِ الأحوالِ، كما في حالِ الزَّواجِاتِ المِختلطةِ، قد تَضَطَّرَّ السُّلطةُ الكاثوليكيَّةُ إلى ضرورةِ التَّحَقُّقِ من صحَّةِ المعموديَّةِ الممنوحةِ من قبلُ. ولا بدَّ للقيامِ بمثلِ هذا التَّحقيقِ، من مراعاةِ التَّوصياتِ الآتيةِ:

(أ) قانونيَّةُ المعموديَّةِ، كما تُمنَحُ في مختلفِ الكنائسِ الشَّرقيَّةِ، لا يرقى إليها أيُّ شكٌّ. تكفي إذاً إقامة الدليلِ على أنَّ المعموديَّةَ قد تمَّت. في هذهِ الكنائسِ، يَمْنَحُ الكاهنُ سرَّ التَّثبيتِ (أو الميرون) بطريقةٍ شرعيَّةٍ في الوقتِ نفسه مع المعموديَّةِ. وقد يَتَّفِقُ غالبًا ألا يَرِدُ أيُّ ذِكرٍ للتَّثبيتِ في الشَّهادةِ القانونيَّةِ للمعموديَّةِ. فهذا لا يُسَوِّغُ أيُّ شكٍّ في أنَّ سرَّ التَّثبيتِ قد مُنِحَ هو أيضًا؛

(ب) بالنَّسبةِ إلى مِسيحيِّ كِنائسٍ أو جماعاتٍ كنسيَّةٍ أُخرى، وقبل التَّدقيقِ في صحَّةِ معموديَّةِ مِسيحيٍّ، لا بُدَّ من أن نعرفَ ما إذا كان هناك اتِّفاقٌ على المعموديَّةِ (كما ورد في ذلك أعلاه، الفقرة ٩٤)، بين الكنائسِ والجماعاتِ الكنسيَّةِ الأخرى في المناطقِ أو الأماكنِ المعنيَّةِ، وإذا تمَّت المعموديَّةُ بمقتضى هذا الاتِّفاقِ. ومع ذلك، تجدر الإشارةُ إلى أنَّ غيابَ اتِّفاقٍ صريحٍ في شأنِ المعموديَّةِ، لا يُجيزُ الشَّكَّ، تلقائيًّا، في صحَّةِ المعموديَّةِ؛

(ج) إذا تقدَّم هؤلاءِ المِسيحيُّونَ بشهادةٍ كنسيَّةٍ رسميَّةٍ، فليس ثمةَ أيِّ دِاعٍ للشَّكِّ في صحَّةِ المعموديَّةِ الممنوحةِ في كِنائسِهِم أو في جماعاتِهِم الكنسيَّةِ، إلَّا إذا تبيَّن، في حالةٍ خاصَّةٍ، وبعد الاستقصاءِ، أنَّ ثمةَ سببًا وجيهًا للشَّكِّ في مادَّةِ المعموديَّةِ والعبارةِ المُستعمَلةِ فيها، أو في نيَّةِ المُعمَّدِ البالغِ أو الخادمِ المُعمَّدِ<sup>١١١</sup>؛

<sup>١١١</sup> راجِع: مجموعة الحقِّ القانونيِّ للكنيسة اللاتينيَّة، قانون ٨٦٩، الفقرة ٢؛ وأعلاه الرِّقم ٩٥.

د) إذا استمرّ الشكّ، حتّى بعد إجراء استقصاء دقيق، في سلامة الطّريقة المتّبعة في منّح المعموديّة، وإذا اتّضحت ضرورة التّعميد المشروط، فعلى المعمّد الكاثوليكيّ أن يُبرهن عن احترامه العقيدة القاضية بأنّ المعموديّة لا يُمكن أن تُمنح إلاّ مرّة واحدة. وعليه أن يشرح للشّخص المعنيّ لماذا، في هذه الحال، يُعمّد تحت شرط، ويُفسّر له معنى هذه المعموديّة المشروطة؛ ويجب، علاوةً على ذلك، أن تُمنح المعموديّة المشروطة في السّرّ لا في العلن<sup>١١٢</sup>؛

ه) من المُستحسن أن تُصدر السينودسات الكاثوليكيّة المحليّة والمجالس الأسقفية توجيهاتٍ لقبول مسيحيّين مُعمّدين في كنائس أخرى أو في جماعات كنسيّة أخرى، في شركة كاثوليكيّة كاملة، مع الأخذ بعين الاعتبار أنّهم ليسوا من الموعوظين، ومراعاة درجة معرفتهم وممارستهم الإيمان المسيحيّ.

١٠٠- بحسب طقس التّنشئة المسيحيّة للبالغين، تُمنح المعموديّة عادةً للذين انتسبوا إلى المسيح للمرّة الأولى، في غضون السّهرة الفصحية. وحيث يتضمّن الاحتفال بهذه الرّتبة قبول المُعمّدين سابقًا، والمُترمّعين الانضمام إلى الشركة الكاملة، ينبغي صراحةً تمييز هؤلاء من الذين لم يعتمدوا بعد.

١٠١- في الحالة الرّاهنة لعلاقتنا بالجماعات الكنسيّة التي انبثقت من الإصلاح في القرن السّادس عشر، لم نتوصّل بعد إلى اتّفاق، لا على معنى التّثبيت ولا على اعتباره سرًّا من الأسرار، ولا حتّى على طريقة منّحه. وبالتالي، في الطّروف الحاليّة، ينبغي للأشخاص المُترمّعين الانضمام إلى شركة كاملة مع الكنيسة الكاثوليكيّة والآتين

<sup>١١٢</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ٨٦٩، الفقرتين ١ و ٣.

من هذه الجماعات أن ينالوا سرّ التثبيت، وفقاً لعقيدة الكنيسة الكاثوليكية وطقسها، قبل أن يُقبلوا في الشركة الإفخارستية.

## ب- تقاسم النشاطات والطّاقات الرّوحية

(مبادئ عامّة)

١٠٢- يمكن تشجيع المسيحيين على أن يتقاسموا فيما بينهم النشاطات والطّاقات الرّوحية، أي أن يشتركوا في هذا التراث الرّوحيّ الذي يملكونه معاً، بطريقة ودرجة تتناسبان وما هم عليه من انقسام<sup>١١٣</sup>.

١٠٣- تشمل عبارة «تقاسم نشاطات وطاقات روحية»، حقائق كالصّلاة المشتركة، والمشاركة في الطّقوس اللّيترجية بمعناها الحصريّ، كما هو واضح لاحقاً في الرّقم ١١٦، والمشاركة في استعمال الأمكنة والأواني اللّيترجية الضّروية.

١٠٤- المبادئ التي ينبغي أن تُنظّم المشاركة الرّوحية هي:

أ) بالرّغم من التباينات الوجيهة التي تحول دون ملء الشركة الكنسية، من الواضح أنّ جميع المنضمين إلى المسيح بالمعمودية، يتقاسمون الكثير من مكوّنات الحياة المسيحية. لذا، ثمة شركة حقيقية بين المسيحيين يُمكن التعبير عنها بطُرُق كثيرة، وإن كانت ناقصة، من جملتها الاشتراك في الصّلاة والطّقوس اللّيترجية<sup>١١٤</sup>، كما سيّضح ذلك في الفقرة الآتية:

<sup>١١٣</sup> راجع: «الحركة المسكونية»، رقم ٨.

<sup>١١٤</sup> راجع: «الحركة المسكونية»، رقم ٣ و٨، راجع أدناه، رقم ١١٦.

ب) في نظر الإيمان الكاثوليكي، مُنحت الكنيسة الكاثوليكية الحقيقة الموحدة كلها وكلّ وسائل الخلاص هبةً لا يُمكن خسرانها<sup>١١٥</sup>. ولكن ثمة عناصر ومواهب كثيرة تتمتع بها الكنيسة الكاثوليكية (على سبيل المثال، كلمة الله المكتوبة، وحياة النعمة والإيمان والرّجاء والمحبة، إلخ...)، يُمكن أن تفعل مفعولها خارج حدودها المرئية. إنّ الكنائس والجماعات الكنسية، التي ليست على شركة كاملة مع الكنيسة الكاثوليكية، لم تُحرّم البتة دورها وقيمتها في سرّ الخلاص، لأنّ روح المسيح لا يأبى استخدامها وسائل خلاص<sup>١١٦</sup>. وإنّ لديها من الشّعائر الدّينية ما يُعزّدي، بوجوه تختلف باختلاف وضع كلّ كنيسة أو كلّ جماعة كنسية، حياة النعمة في أعضائها المشتركين فيها، وتُتيح الوصول إلى شركة الخلاص<sup>١١٧</sup>؛

ج) في هذا السياق، تعكس المشاركة في النّشاطات والطّاقات الرّوحية هذا الواقع المزدوج:

١. الشّركة الحقيقيّة في حياة الرّوح السّائدة بين المسيحيين والتي يُعبّر عنها في صلاتهم وشعائرهم الليتورجية؛

٢. الطّابع غير المكتمل لهذه الشّركة التّاجمة عن التّباينات في الإيمان وطُرق التّفكير ينافي المشاركة الكاملة في العطايا الرّوحية.

د) الأمانة لهذا الواقع المُعقّد تجعل من الضّروريّ إرساء قواعد للتّقاسم الرّوحيّ تراعي تنوع الوضع الكنسيّ القائم بين الكنائس والجماعات الكنسية المعنوية بذلك،

---

<sup>١١٥</sup> راجع: «الكنيسة»، رقم ٨؛ «الحركة المسكونية»، رقم ٤.

<sup>١١٦</sup> راجع: «الحركة المسكونية»، رقم ٣.

<sup>١١٧</sup> راجع: المرجع السابق، الأرقام ٣، ١٥، ٢٢.

بجيث يُقدّر المسيحيون غناهم الروحي المشترك ويفرحون به، ولكن مع التنبّه لضرورة التّغلب على الانقسامات التي ما برّحت قائمةً.

هـ) نظرًا إلى أنّ المشاركة في إقامة الإفخارستيا هي ظاهرة من ظواهر ملء الشركة في الإيمان والحياة المشتركة في الكنيسة الكاثوليكية، يُعبّر عنها خدّمة هذه الكنيسة، فلا تسوغ المشاركة في إقامة الإفخارستيا مع خدّمة من كنائس أخرى أو جماعات كنسيّة أخرى<sup>١١٨</sup>.

١٠٥- لا بدّ من أن يكون هناك «معاملة بالمثل»، ما دام تقاسم النّشاطات والطّاقات الروحيّة، حتّى ضمن الحدود المرسومة، إسهامًا، بروح الإرادة الحسنة والمحبة، في إنماء الانسجام بين المسيحيين.

١٠٦- في شأن هذه المشاركة، يُوصى بإجراء مشاورات بين السّلطات الكاثوليكية المختصّة وسلطات الكنائس الأخرى للبحث في إمكانيّات المعاملة بالمثل، وفقًا للعقيدة والتّقاليد المرعيّة في مختلف الجماعات.

١٠٧- على الكاثوليك أن يُظهروا احترامًا صادقًا لخدمة اللّيترجيا والأسرار لدى الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى المدعوّة، هي أيضًا، إلى التّحلّي بالاحترام نفسه للعرف الكاثوليكيّ. ومن أهداف المشاورة المذكورة آنفًا، التّوصّل إلى مزيدٍ من التّفاهم على نظام كلٍّ من الأطراف، بل إلى اتّفاقٍ على تسوية وضع فيه تشابكٌ أو تعارضٌ بين نظام كنيسة ونظام كنيسة أخرى.

---

<sup>١١٨</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ٩٠٨؛ مجموعة قوانين الكنائس الشّرقية، قانون

### (صلاة مشتركة)

١٠٨- يجب العمل على تشجيع الكاثوليك، حيث ينبغي ذلك، على الاشتراك وفقاً للقواعد الصادرة عن الكنيسة، في الصلاة مع مسيحيين ينتمون إلى كنائس أو جماعات كنسيّة أخرى. هذه الصلوات المشتركة هي، من دون شكّ، وسيلة فعّالة لالتماس نعمة الوحدة، وهي تعبيرٌ صادقٌ عن الرّوابط التي لا تزال تشدُّ الكاثوليك إلى المسيحيين الآخرين<sup>١١٩</sup>. الصلاة المشتركة هي، بحدّ ذاتها، طريق يقود إلى المصالحة الرّوحية.

١٠٩- الصلاة المشتركة مُحبّذة للكاثوليك والمسيحيين الآخرين، فيها يعرضون لله معاً حاجاتهم وهمومهم المشتركة: قضية السّلام والشّؤون الاجتماعيّة والمحبة المتبادلة بين النّاس وكرامة الأسرة وآثار الفقر والجوع والعنف إلخ... وتشمل هذه الحالات المناسبات التي تودّ فيها أمة أو منطقة أو جماعة، بحسب الظروف، أن تؤدّي لله شكراً جماعياً أو تلتمس عوناً. ويسري هذا الأمر أيضاً على يوم العيد الوطنيّ، وكذلك على أوقات المصائب أو الحِداد العموميّ، أو يوم الاحتفال بذكرى الأموات في سبيل الوطن... ونوصي بهذه الصلاة المشتركة أيضاً في الاجتماعات التي تضمّ المسيحيين للبحث أو العمل.

١١٠- ومع ذلك، يجب أن تُركّز الصلاة المشتركة أولاً على استعادة الوحدة بين المسيحيين. ويُمكن أن تُركّز، على سبيل المثال، على سرّ الكنيسة ووحدها، وعلى سرّ المعموديّة كرباط للوحدة، أو على تجديد الحياة الفرديّة والجماعيّة سبيلاً لا بدّ

<sup>١١٩</sup> راجع: «الحركة المسكوتية»، رقم ٨.

منه لتحقيق الوحدة الكاملة. نوصي بهذه الصلاة المشتركة خصوصًا خلال «أسبوع الصلاة لأجل وحدة المسيحيين» أو في الفترة الممتدة بين الصعود والعنصرة.

١١١- يجب أن تُهيأ هذه الصلاة باتفاق مشترك مع ممثلي الكنائس والجماعات الكنسية أو الهيئات الأخرى. ينبغي أن يُحدّد معًا دور كل طرف من الأطراف، واختيار المواضيع وقراءات الكتاب المقدس والترانيم والصلوات المنوي استعمالها. (أ) قد يشمل هذا الاحتفال كل قراءة وصلاة وترنيم تُعبّر عمّا هو مشترك بين جميع المسيحيين، وله علاقة بالإيمان أو الحياة الروحية. ويمكن للاحتفال أيضًا أن يشمل إرشادًا أو عظة أو تأملًا كتابيًا، أو ما سوى ذلك مما يُستقى من التراث المسيحي المشترك، ويُعزّز المودة المتبادلة والوحدة.

(ب) ينبغي السهر على أن تكون نصوص الكتاب المقدس المستعملة مقبولة لدى الجميع ومترجمة ترجمة أمينة من النصّ الأصليّ.

(ج) من المُستحسن أن تُراعي هذه الاحتفالات، في بنيتها، مختلف نماذج الصلاة الجماعية، انسجامًا مع التجلّد الليتورجيّ عند كثير من الكنائس والجماعات الكنسية، كما من المفضّل إيلاء اهتمام خاصّ بتراثها المشترك من ترانيم ونصوص مُستمدّة من الكتب الطقسية والصلوات الليتورجية.

(د) إبّان تحضير الاحتفالات بين الكاثوليك وأعضاء كنيسة شرقية، لا بدّ من التيقّظ لمراعاة النظام الليتورجيّ الخاصّ بكلّ كنيسة، وفقًا لما سيُقال لاحقًا في الفقرة ١١٥.

١١٢- الكنيسة هي، من دون شكّ، المكان الذي ترتاده جماعة ما للاحتفال عادةً بطقوسها الليتورجية الخاصة، إلّا أنّه من الممكن إقامة الاحتفالات المشتركة التي أشرنا

إليها في كنيسة ما من كنائس الجماعات المعنية، وذلك بموافقة جميع المشتركين. وأيضاً كان المكان المستعمل، يجب أن ينال رضى الجميع، ويُهيأ بطريقة مُرضية تُنعش التقوى.

١١٣- بإمكان الذين تُسند إليهم وظيفة ما، في أثناء حفلة، أن يستعملوا، بموافقة جميع المشتركين، الزي الذي يُناسب رتبهم الكنسية وطبيعة الحفلة.

١١٤- قد يكون من المفيد في بعض الحالات، الركون إلى مشاركة روحية، بإشراف أشخاص يتمتعون بتنشئة وخبرة مميّزتين، وذلك في شكل خلوات رياضات روحية، وندوات دراسة ومشاركة في تقاليد روحية، أو في شكل جمعيات ثابتة تتوخى التعمق في حياة روحية مشتركة. ولا بدّ من التنبه الرّصين لما قيل في شأن الإقرار بحقيقة التباينات العقائدية القائمة، كما يجب التنبه أيضاً لما تُعلّمه الكنيسة الكاثوليكية وتُنظّمه في شأن المشاركة في الأسرار.

١١٥- نظراً إلى أنّ الاحتفال بالإفخارستيا، يوم الرّب، هو مرتكز السنة الليتورجية كلّها ومحورها<sup>١٢٠</sup>، على الكاثوليك - مع مراعاة حقّ الكنائس الشرقية<sup>١٢١</sup> - أن يشتركوا في القدّاس أيام الآحاد والأعياد المُقرّرة<sup>١٢٢</sup>. ولهذا، لا يُنصح بتنظيم رتبٍ مسكونية يوم الأحد. ولا بدّ من تذكير الكاثوليك بأنهم، ولو اشتركوا في رتبٍ

---

<sup>١٢٠</sup> راجع: «الليتورجيا المقدّسة»، رقم ١٠٦.

<sup>١٢١</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانوني للكنيسة اللاتينية، قانون ٨٨١، الفقرة ١؛ مجموعة قوانين الكنائس الشرقية، قانون ١٢٤٧.

<sup>١٢٢</sup> راجع: مجموعة قوانين الكنائس الشرقية، قانون ١٢٤٧؛ مجموعة الحقّ القانوني للكنيسة اللاتينية، قانون ٨٨١، الفقرة ١.

مسكونية أو في زنبٍ تُقام في كنائس أو جماعات كنسية أخرى، لا يُعفون من واجب الاشتراك في القداس في تلك الأيام.

(المشاركة في الليتورجيا خارج نطاق الأسرار)

١١٦- الشعائر الليتورجية هي الطقوس التي تُقام وفقاً للكتب والتعليمات والأعراف المرعية في كنيسة أو جماعة كنسية ما، ويرأسها خادمٌ أو مندوب عن هذه الكنيسة أو الجماعة. يمكن أن تخلو هذه الشعائر الليتورجية من طابع الأسرار، كما يمكن أن تكون احتفالاً بسرٍّ أو عدة أسرار مسيحية. ويُقصد بها هنا الشعائر الليتورجية الخارجة عن نطاق الأسرار.

١١٧- في بعض المناسبات، يُمكن أن تُفضّل إقامة صلاة كنيسة رسمية على الاحتفال بصلوات مسكونية مُحَدَّدة تُقام لهذه المناسبة. فالمشاركة في احتفالات على غرار صلاة الصبح أو المساء أو السهرات ليلة بعض الأعياد الخاصة إلخ... تسمح لأشخاص من تقاليد ليتورجية مختلفة - من كاثوليك وشرقيين وأنكليكان وبروتستانت - بأن يفهموا صلاة الجماعات الأخرى فهماً أفضل، وبأن يشاركوا بوجه أعمق في تقاليد تطوّرت في أغلب الأحيان من منطلق جذور مشتركة.

١١٨- في الاحتفالات الليتورجية التي تُقام في كنائس وجماعات كنسية أخرى، يُصح الكاثوليك بالمشاركة في المزامير والأناشيد والحركات المشتركة المرعية في الكنيسة التي تستضيفهم، وبإمكانهم أن يتلوا قراءة أو أن يلقوا عظة، بناءً على اقتراح من ضيوفهم.

١١٩- في شأن الاشتراك في احتفال ليجري من هذا النوع، لا بُد من التنبه، بوجه خاص، لحساسية الإكليروس والمؤمنين لدى كلّ الجماعات المسيحية المعنية، وكذلك للأعراف المحليّة التي قد تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص والظروف. ففي الاحتفال الليتورجي الكاثوليكي، يسوغ لخدمّة الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى أن يشغلوا المحلّ المناسب ويبادروا بالإكرام الليتورجي اللائق بمكانتهم ووظيفتهم، إذا حُبِد ذلك. ويسوغ لأعضاء الإكليروس الكاثوليكي المدعوين إلى احتفال في كنيسة أو جماعة كنسيّة أخرى، أن يرتدوا زيّ وظيفتهم الكنسيّة وشاراتها إذا راق ذلك في نظر مستقبلهم.

١٢٠- يستطيع الرئيس الكنسي المحليّ، إذا ارتأى ذلك بفطنته، أن يأذن بإقامة الجنّاز الكنسي الكاثوليكي لأعضاء من كنيسة أو جماعة كنسيّة غير كاثوليكية، إذا تعدّر ذلك على خادم كنيستهم<sup>١٢٣</sup>، شرط ألاّ يُخالف ذلك إرادتهم ولا يتعارض وأحكام الحقّ القانوني العامّة<sup>١٢٤</sup>.

١٢١- يُمكن للبركات التي تُمنح عادةً للكاثوليك أن تُمنح أيضًا للمسيحيين الآخرين بناءً على طلبهم، وفقًا لطبيعة البركة وموضوعها. كما يُمكن أيضًا أن تُرفع صلوات جمهوريّة لمسيحيين آخرين، أحياء وأموات، لأجل احتياجات ونيّات الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى، ورؤسائهم الرّوحيين، وذلك في أثناء الطّلبات والابتهالات الأخرى المتضمّنة في رتبة ليجريّة، لا في خلال الأنافور الإفخارستي.

---

<sup>١٢٣</sup> راجع: مجموعة قوانين الكنائس الشّرقية، قانون ١١٨٣، الفقرة ٣؛ مجموعة الحقّ القانوني للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ٨٧٦، الفقرة ١.

<sup>١٢٤</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانوني للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ١١٨٤؛ مجموعة الحقّ القانوني للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ٨٨٧.

فالتقليد المسيحيّ القديم في الليتورجيا أو في لاهوت الكنيسة، لا يسمح في أثناء الأنافور الليتورجيّ إلاّ بذكر أسماء الأشخاص الذين هم في شركة كاملة مع الكنيسة التي تحتفل بهذه الإفخارستيا.

(المشاركة في حياة الأسرار ولا سيّما الإفخارستيا)

أ) المشاركة في حياة الأسرار مع أعضاء مختلف الكنائس الشّرقية المختلفة

١٢٢- لا تزال تقوم، بين الكنيسة الكاثوليكيّة والكنائس الشّرقية التي ليست في شركة كاملة معها، شركة وثيقة جدًّا في مجال الإيمان<sup>١٢٥</sup>. ذلك أنّه «بإقامة إفخارستيا الرّب في كلّ كنيسة تُبنى كنيسة الله وتكبر»، وأنّ «هذه الكنائس لا تزال، على افتراقها، تملك أسرارًا حقيقيّة، ولا سيّما الكهنوت والإفخارستيا بفعل الخلافة الرّسوليّة [...]»<sup>١٢٦</sup>. وفي هذا مركزٌ أساسيّ على مستوى لاهوت الكنيسة والأسرار يكفي، في نظر الكنيسة الكاثوليكيّة، ليسمح، بل ليشجّع المشاركة مع هذه الكنائس في نطاق الطّقوس الليتورجيّة، وحتّى في الإفخارستيا، «في الأحوال المناسبة، وبموافقة السّلطة الكنسيّة»<sup>١٢٧</sup>. ومع ذلك، من المعروف أنّ للكنائس الشّرقية، بسبب مفهومها الكنسيّ الخاصّ، في هذا المجال، نظامًا أضيق، يجب على الآخرين احترامه. وينبغي للرّعاة أن يُوجّهوا المؤمنين بعناية كي يكونوا على بينة من الأسباب الخاصّة الدّاعية إلى هذا النمط من المشاركة في مجال الطّقوس الليتورجيّة، ومن مختلف الأنظمة السّائدة في هذا الموضوع.

<sup>١٢٥</sup> راجع: «الحركة المسكونيّة»، رقم ١٤.

<sup>١٢٦</sup> المرجع نفسه، رقم ١٥.

<sup>١٢٧</sup> المرجع نفسه.

١٢٣- إذا اقتضت ضرورة أو استدعت فائدةً روحيةً حقيقيةً، وفي حال غياب كل خطر مُضلل أو لامبالاة، يجوز لكل كاثوليكي، إذا تعدد عليه جسدياً أو معنوياً أن يتصل بكاهن كاثوليكي، أن يتقبل أسرار التوبة والإفخارستيا ومسحة المرضى من خادم كنيسة شرقية<sup>١٢٨</sup>.

١٢٤- بما أن هناك ممارسات مختلفة بين الكاثوليك والمسيحيين الشرقيين في شأن المناولة المتواترة، والاعتراف قبل المناولة والصوم الإفخارستي، فعلى الكاثوليك أن يحرصوا على عدم إثارة الشك والحدّر بين المسيحيين الشرقيين بانصرافهم عن العادات الشرقية. فإذا رغب كاثوليكي رغبةً مشروعة في قبول المناولة لدى المسيحيين الشرقيين، فعليه، قدر المستطاع، أن يُراعي النظام الشرقي وأن يمتنع عن المشاركة إذا احتفظت هذه الكنيسة بالمناولة لمؤمنيه واستبعدت الآخرين.

١٢٥- يسوغ للكهنة الكاثوليك أن يمنحوا أسرار التوبة والإفخارستيا ومسحة المرضى بشكل شرعي لمؤمن الكنائس الشرقية إذا طلبوا ذلك تلقائياً وكانوا على استعدادٍ لائق. وفي هذه الحالات أيضاً، ينبغي التنبه إلى نظام الكنائس الشرقية تجاه مؤمنيهما، والاحتراس من كل محاولة استمالة ولو في الظاهر<sup>١٢٩</sup>.

---

<sup>١٢٨</sup> راجع: مجموعة الحق القانوني للكنيسة اللاتينية، قانون ٨٤٤، الفقرة ٢؛ مجموعة قوانين الكنائس الشرقية، قانون ٦٧١، الفقرة ٢.

<sup>١٢٩</sup> راجع: مجموعة الحق القانوني للكنيسة اللاتينية، قانون ٨٤٤، الفقرة ٣؛ مجموعة قوانين الكنائس الشرقية، قانون ٦٧١، الفقرة ٣؛ راجع أعلاه، رقم ١٠٦ من هذا الدليل.

١٢٦- بمناسبة احتفال ليترجيّ بالأسرار في كنيسة شرقيّة، بوسّع الكاثوليك أن يتلوا قراءات، إذا دُعوا إلى ذلك. كما أنّه من الممكن دعوة شرقيّ إلى تلاوة قراءات في احتفالات مماثلة في كنائس كاثوليكيّة.

١٢٧- بوسّع الخادم الكاثوليكيّ أن يحضر ويشترك في رتبة زواج، يُتخلّ بها وفقاً للأصول، بين مسيحيّين شرقيّين أو بين مسيحيّين أحدهما كاثوليكيّ والآخر مسيحيّ شرقيّ في كنيسة شرقيّة، إذا دَعته سلطة الكنيسة الشرقيّة إلى ذلك، شرط أن يلتزم بالقوانين الواردة أدناه التي تتعلّق بالزّيّجات المختلطة، حيثما تُطبّق.

١٢٨- يحقّ لأيّ شخص ينتمي إلى كنيسة شرقيّة أن يكون شاهداً على زواج في كنيسة كاثوليكيّة، كما يحقّ أيضاً لشخص ينتمي إلى الكنيسة الكاثوليكيّة أن يكون شاهداً على زواج، يُتخلّ به وفقاً للأصول، في كنيسة شرقيّة. ومهما يكن، لا بدّ من التّقيّد بالنّظام العامّ، في كلا الكنيستين، في شأن قوانين المشاركة في مثل هذه الزّيّجات.

(ب) المشاركة في حياة الأسرار مع مسيحيّين من كنائس وجماعات كنسيّة أخرى

١٢٩- السّرّ هو عمل المسيح والكنيسة بفعل الرّوح<sup>١٣٠</sup>. والاحتفال به في جماعة محدّدة هو علامة لحقيقة وحدتها في الإيمان والعبادة والحياة الجماعيّة. وبما أنّ الأسرار هي علامات، ولا سيّما الإفخارستيّا، فهي أيضاً مصادر وحدة الجماعة المسيحيّة وحياتها الرّوحيّة ووسائل تنميتها. ومن ثمّ، ترتبط الشّركة الإفخارستيّة ارتباطاً وثيقاً بالشّركة الكنسيّة الكاملة وتعبيرها المرئيّ.

<sup>١٣٠</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ٨٤٠؛ مجموعة قوانين الكنائس الشرقيّة، قانون

وفي الوقت عينه، تُعلّم الكنيسة الكاثوليكية أنّ أعضاء الكنائس والجماعات الكنسية الأخرى هم في شركة حقيقية بالمعمودية، وإن ناقصة، مع الكنيسة الكاثوليكية<sup>١٣١</sup>، وأنّ «المعمودية هي الرّباط السّرّي للوحدة القائمة بين الذين وُلدوا بها ثانية. [...] لأنّها تهدف بكلّيّتها إلى بلوغ ملء الحياة في المسيح»<sup>١٣٢</sup>. الإفخارستيا هي، للمُعتمدين، غذاء روحيّ يُمكنهم من التّغلب على الخطيئة والعيش من ذات حياة المسيح، لكي ينضمّوا انضمامًا أعمق إليه، ويشتركوا بطريقة أفعال، في تدبير سرّ المسيح.

في ضوء هذين المبدئين الأساسيين، اللّذين لا بدّ من مراعاتهما معًا، تسمح الكنيسة الكاثوليكية في وجه عامّ بالشركة الإفخارستية والتّوبة ومسحة المرضى، اللّذين هم معها في وحدة إيمان وعبادة وحياة كنسية<sup>١٣٣</sup>. وتقرّ الكنيسة أيضًا، للأسباب عينها، في ظروف معيّنة، وبشكل استثنائيّ، وضمن شروط محدّدة، بأنّ قبول هذه الأسرار يُمكن السّماح به، لا بل توصي به، لمسيحيين من كنائس وجماعات كنسية أخرى<sup>١٣٤</sup>.

١٣٠- في حال خطر الموت، بوسّع الكهنة الكاثوليك أن يمنحوا هذه الأسرار وفقًا للشروط المذكورة أدناه (رقم ١٣١). وفي حالات أخرى، يُوصى بشدّة أن يُحدّد أسقف الأبرشية قواعدَ عامّة للبتّ في أحوال الضّرورة الخطّرة والملحّة وللتحقّق من

---

١٣١ راجع: «الحركة المسكونية»، رقم ٣.

١٣٢ أنظر: «الحركة المسكونية»، رقم ٢٢.

١٣٣ راجع: «الحركة المسكونية»، رقم ٨؛ راجع أيضًا: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللاتينية، قانون ٨٤٤، الفقرة ١؛ مجموعة قوانين الكنائس الشّرقية، قانون ٦٧١، الفقرة ١.

١٣٤ راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللاتينية، قانون ٨٤٤، الفقرة ٤؛ مجموعة قوانين الكنائس الشّرقية، قانون ٦٧١، الفقرة ٤.

الشروط المذكورة أدناه (رقم ١٣١)، مع الأخذ بعين الاعتبار القواعد التي تبتها، في هذا الشأن، المجلس الأسقفى أو سينودسات الكنائس الشرقية<sup>١٣٥</sup>. عملاً بالحق القانوني<sup>١٣٦</sup>، ينبغي ألا تُقرّر هذه القوانين العامة إلا بعد استشارة السلطة المختصة، أقله المحليّة، لدى الكنيسة أو الجماعة الكنسيّة المعنية. ويرجع للكهنة الكاثوليك أن يبتوا في الحالات الخاصّة، وعليهم ألا يمنحوا هذا السّرّ إلا وفقاً لهذه القواعد حيثما وُجدت، وإلا عليهم أن يحكموا فيها طبقاً لقواعد هذا الدليل.

١٣١- الشروط التي بموجبها يُسوَّغ لخدام كاثوليكيّ أن يمنح أسرار الإفخارستيا والتوبة ومسحة المرضى لشخصٍ مُعمّد، تنطبق عليه الأحوال المذكورة أعلاه (رقم ١٣٠)، هي وجود هذا الشخص في حالة تحول بينه وبين اللّجوء، لنيل السّرّ المطلوب، إلى خادم كنيسة أو جماعته الكنسيّة، وأن يطلب هذا السّرّ بحض إرادته، ويُبدي الإيمان الكاثوليكيّ في هذا السّرّ، ويكون مستعداً له استعداداً لائقاً<sup>١٣٧</sup>.

١٣٢- استناداً إلى العقيدة الكاثوليكيّة في شأن الأسرار المقدّسة وصحّتها، لا يجوز لكاثوليكيّ، في الظروف المذكورة أعلاه (رقم ١٣٠-١٣١)، أن يطلب هذه الأسرار إلا من خادم كنيسة تُعدّ أسرارها صحيحة، أو من خادم يُعدّ مرسوماً بطريقة صحيحة في نظر العقيدة الكاثوليكيّة.

---

<sup>١٣٥</sup> من أجل تثبيت هذه القواعد سنستند إلى الوثائق الآتية: إرشاد في قبول مسيحيين غير كاثوليك لتناول الإفخارستيا في الكنيسة الكاثوليكية (١٩٧٢)، وملاحظة في شأن بعض التفسيرات «لتعليماتٍ تتعلق بحالات قبول مسيحيين غير كاثوليك لتناول الإفخارستيا في الكنيسة الكاثوليكية» (١٩٧٣).

<sup>١٣٦</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانوني للكنيسة اللاتينيّة، قانون ٨٤٤، الفقرة ٥؛ مجموعة قوانين الكنائس الشرقيّة، قانون ٦٧١، الفقرة ٥.

<sup>١٣٧</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانوني للكنيسة اللاتينيّة، قانون ٨٤٤، الفقرة ٤؛ مجموعة قوانين الكنائس الشرقيّة، قانون ٦٧١، الفقرة ٤.

١٣٣- قراءة الكتاب المقدس، خلال احتفال إفاخارستيّ في كنيسة كاثوليكيّة، يتلوها عادةً أعضاء هذه الكنيسة. ولكن يجوز لأسقف الأبرشيّة، في مناسبات استثنائيّة، ولسببٍ مُحقّق، أن يسمح لعضوٍ من كنيسة أو جماعة كنسيّة أخرى أن يقوم بمهمّة القارئ.

١٣٤- في الليترجيا الإفاخارستيّة الكاثوليكيّة تُحصّرُ العظة - وهي جزءٌ من الليترجيا نفسها - في الكاهن أو الشّمّاس الإنجيلي، وتكون شرّحًا لأسرار الإيمان وقواعد الحياة المسيحيّة بالتّوافق مع التّعاليم والتّقاليد الكاثوليكيّة<sup>١٣٨</sup>.

١٣٥- في شأن قراءة الكتاب المقدس والوعظ، في احتفالات خارج نطاق الاحتفال الإفاخارستيّ، لا بدّ من تطبيق القواعد المثبّته أعلاه (رقم ١١٨).

١٣٦- يجوز لأعضاء في كنائس وجماعات كنسيّة أخرى أن يكونوا شهودًا في احتفال زواج في كنيسة كاثوليكية. ويجوز للكاثوليك أيضًا أن يكونوا شهودًا في زيجات يُحتفل بها في كنائس أو جماعات كنسيّة أخرى.

(المشاركة في روافد أخرى للحياة والنشاط الرّوحّي)

١٣٧- الكنائس المسيحيّة أبنية مُكرّسة أو مُباركة تنطوي على أهميّة لاهوتيّة وليترجيّة بالغة في نظر الجماعة الكاثوليكيّة. ومن ثمّ، فهي مُخصّصة في الوجه العامّ للعبادة الكاثوليكيّة. ومع ذلك، إذا اتّفق لكهنة أو خدّمة أو جماعات ليسوا على اتّحادٍ كامل مع الكنيسة الكاثوليكيّة أن يعوزهم من الأمكنة أو الأواني الليترجيّة ما

---

<sup>١٣٨</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانوني للكنيسة اللاتينيّة، قانون ٧٦٧؛ مجموعة قوانين الكنائس الشّرقية، قانون ٦١٤، الفقرة ٤.

هو ضروري للاحتفال بشعائرهم الدينية احتفالاً لائقاً، يجوز لأسقف الأبرشية أن يأذن لهم باستعمال كنيسة أو بناء كاثوليكي، ويضع في تصرفهم ما يحتاجون إليه للقيام بخدماتهم. وفي ظروف مماثلة، يمكن أن يُسمح لهم بأداء مراسم الدفن أو إقامة رُتبٍ دينية في مدافن كاثوليكية.

١٣٨- نظراً إلى التطور الاجتماعي والتنامي السكاني السريع ومسيرة التمدن، ولأسباب مالية، يجوز المشاركة في امتلاك أماكن عبادة أو في استعمالها مدة من الزمن. بل قد يعود ذلك بالفائدة العملية، حيث تقوم علاقات مسكونية طيبة وجو من التفاهم بين الجماعات.

١٣٩- بترخيص من أسقف الأبرشية، وانسجاماً مع قواعد المجلس الأسقفي أو الكرسي المقدس، حيثما وجدت، لا بد من أن تُعالج مسألة الذخيرة الإفخارستية، ويُلتَمَس لها حلٌّ ينبع من لاهوت أسراري سليم، ويُراعى ما يحق لها من حرمة، ويُؤخذ بعين الاعتبار مختلف الحساسيات لدى المزمعين أن يستعملوا المبنى. وقد يتم ذلك، مثلاً، بتشييد قاعة منفصلة عن الكنيسة أو إقامة معبد فيها.

١٤٠- قبل أن تُباشر سلطات الطوائف المعنية بوضع تصاميم مبنى مشترك، عليها أن تتوصل أولاً إلى اتفاق على الطريقة التي تضمن احترام أنظمتها المختلفة، ولا سيما في شأن الأسرار. ومن ثم، لا بد من عقد اتفاق خطي يُعالج بشكل واضح وملائم كل المسائل التي يمكن أن تُثار على صعيد التمويل والالتزامات إزاء القوانين الكنسية والمدنية.

١٤١- في المدارس والمؤسسات الكاثوليكية، يجب أن تُصَبَّ الجهود لاحترام الإيمان والضمير لدى الطلاب والأساتذة المتتمين إلى كنائس أو جماعات كنسية أخرى.

وانسجامًا مع الأنظمة الخاصة والمتقرّرة، ينبغي لسلطات هذه المدارس والمؤسّسات أن تسهر على تقديم كلّ التسهيلات لإكليروس الطوائف الأخرى ليمارسوا خدمتهم الرّوحية وخدمة الأسرار إزاء مؤمنهم الذين يرتادون هذه المدارس وهذه المؤسّسات. ويقدر ما تسمح الظروف، بعد موافقة أسقف الأبرشية، يُمكن أن تتوافر هذه الإمكانيّات في أمكنة تعود ملكيتها إلى الكاثوليك، بما في ذلك الكنيسة أو المعبد.

١٤٢- في المستشفيات ودور المسنّين والمؤسّسات المماثلة التي يديرها كاثوليك، يجب على السّطات إخطار كهنة الجماعات الأخرى وخدمتها، من دون بطء، بوجود مؤمنهم فيها، ويقدموا لهم كلّ تسهيل لزيارتهم وتزويدهم بالدعم الرّوحيّ وبالأسرار، في شروطٍ لائقة ومفعمّة بالاحترام، بما في ذلك السّماح باستخدام المعبد.

### ج) الزيجات المختلطة

١٤٣- لا يسعى هذا الجزء من الدليل المسكوبيّ إلى استنفاد كلّ المسائل الرّاعوية والقانونية المرتبطة بإقامة سرّ الزواج المسيحيّ أو بالنشاط الرّاعويّ الذي يُمارس في خدمة الأسر المسيحية، ما دامت هذه المسائل ناشبةً في صلب العمل الرّاعويّ العامّ الموكل إلى كلّ أسقف أو كلّ مجمع أسقفيّ إقليميّ. فما يلي إنّما يُشدّد على المسائل الخاصة المتعلقة بالزيجات المختلطة، ويجب أن تُفهم في هذا السياق. يُشير مصطلح «الزواج المختلط» إلى أيّ زواج بين طرفٍ كاثوليكيّ وطرفٍ مسيحيّ مُعمّد آخر ليس في شركة كاملة مع الكنيسة الكاثوليكية<sup>١٣٩</sup>.

<sup>١٣٩</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللّاتينية، قانون ١١٢٤؛ مجموعة قوانين الكنائس الشّرقية، قانون

١٤٤- ينصبّ اهتمام الكنيسة الأول، في كلّ زواج، على الحفاظ على متانة الرّابط الرّوحيّ غير القابل للفسخ، وعلى ثباته، وعلى الحياة العليّة النّاجمة عنه. الوحدة الكاملة بين الأزواج؛ والمشاركة التّامة في أمور الحياة، وهما قوام الحالة الرّوحيّة، تجدان في انتماء الرّوجين في ذات الجماعة المؤمنة، ضماناً أوفر. ثمّ إنّ الخبرة العمليّة والملاحظات النّابعة من حوارات مختلفة بين ممثلي الكنائس والجماعات الكنسيّة، تُظهر أنّ الرّواجات المختلطة تجرّ غالباً على الأزواج أنفسهم وعلى أولادهم، مشكلات تُهدّد ثباتهم في إيمانهم والتزامهم المسيحيّ، وتناغم الحياة العليّة. لهذه الأسباب كلّها، يبقى الرّواج بين أفرادٍ من الجماعة الكنسيّة ذاتها الهدف الذي يجب تحبيّذه والتّشجيع عليه.

١٤٥- ولكن، مع التّثبت من تزايد عدد الرّواجات المختلطة في غير جزء من العالم، تمتدّ عناية الكنيسة وحسّها الرّاعيّ المرفه إلى الأزواج الذين يستعدّون لعقد مثل هذه الرّواجات، أو الذين عقدها من قبل. هذه الرّواجات، مع ما يُرافقها من مشكلات خاصّة، «تتميّز بعناصر كثيرة يحسن تقويمها وتطويرها، سواء بداعي قيمتها الدّاتيّة، أو بداعي ما يُمكن أن تُقدّمه من إسهام في الحركة المسكونيّة. ويتحقّق هذا الإسهام خصوصاً عندما يتمسّك الأزواج بواجبهم الدّيّنيّ. فالمعموديّة المشتركة وقوّة النّعمة توفّران للأزواج، في هذه القراءات، ما يحتاجون إليه من مرتكزات ودواعٍ للتعبير عن وحدتهم في دائرة القيم الأدبيّة والرّوحيّة»<sup>١٤٠</sup>.

١٤٦- تقع المسؤوليّة الدّائمة على عاتق الجميع، ولا سيّما على عاتق الكهنة والشّممامسة، ومعاونيهم في الخدمة الرّاعيّة، بما يحتاج إليه الرّوج الكاثوليكيّ من تعليم

<sup>١٤٠</sup> أنظر: الإرشاد الرّسولي التّضامن العليّ (*Familiaris Consortio*)، رقم ٧٨.

وَدَعَمَ فِي حَيَاتِهِ الْإِيمَانِيَّةَ، وَالْعَنَايَةَ بِالْمُزْمَعِينَ الْارْتِبَاطَ بِزَوَاجَاتٍ مَخْتَلِطَةً لِإِعْدَادِهِمُ لِلزَّوْجِ، عِنْدَ الْاِحْتِفَالِ بِالسِّرِّ، وَعَلَى مَدَى حَيَاتِهِمُ الْمَشْتَرَكَةَ. يَنْبَغِي لِهَذِهِ الْعَنَايَةَ الرَّاعِيَّةَ أَنْ تُرَاعِيَ، لَدَى كُلِّ طَرَفٍ، وَضْعَهُ الرُّوحِيَّ الرَّاهِنَ، وَمَدَى اِطْلَاعِهِ عَلَى الْإِيمَانِ وَمُمَارَسَتِهِ لَهُ. وَلَا بَدَّ، فِي الْوَقْتِ عَيْنِهِ، مِنْ اِحْتِرَامِ الزَّوْجَيْنِ فِي وَضْعِهِمَا الْخَاصِّ، وَضَمِيرِ كُلِّ مِنْهُمَا، وَقِدَاسَةِ سِرِّ الزَّوْجِ نَفْسِهِ. وَبِوَسْعِ الْأَسَافِقَةِ الْأَبْرَشِيَّيْنِ وَسِينُودَسَاتِ الْكِنَائِسِ الشَّرْقِيَّةِ الْكَاثُولِيكِيَّةِ وَالْمَجَالِسِ الْأَسْقَفِيَّةِ أَنْ تُصَدَّرَ تَوْجِيهَاتٌ أَدَقُّ لِهَذَا النَّوعِ مِنَ الْخِدْمَةِ الرَّاعِيَّةِ.

١٤٧- لِلاضْطِلَاعِ بِهَذِهِ الْمَسْئُولِيَّةِ، لَا بَدَّ مِنَ الْقِيَامِ، قَدْرَ الْإِمْكَانِ، وَعِنْدَ الْاِقْتِضَاءِ، بِمَسْعَى إِجْبَائِيٍّ لِعَقْدِ رَوَابِطٍ مَعَ خَادِمِ الْكَنِيسَةِ أَوْ الْجَمَاعَةِ الْكَنِيسِيَّةِ الْآخَرَى، وَإِنْ لَمْ تَتَّضِحْ دَوْمًا سَهولَةً هَذَا الْمَسْعَى. وَبِوَجْهِ عَامٍّ، يُمَكِّنُ أَنْ تَتَحَوَّلَ اللَّقَاءَاتُ الْمُتَبَادَلَةَ بَيْنَ الرَّعَاةِ الْمَسِيحِيَّيْنِ، لِدَعْمِ هَذِهِ الرِّبَاجَاتِ وَالْمَحَافِظَةِ عَلَى قِيَمَتِهَا، إِلَى مَسَاحَةٍ مُمْتَازَةٍ مِنَ التَّعَاوُنِ الْمَسْكُونِيِّ.

١٤٨- عِنْدَمَا يَعْمَدُ الْكَاهِنُ أَوْ الشَّيْمَاسُ وَأَعْوَاهُمَا إِلَى وَضْعِ بَرَامِجٍ لِمَا يَلْزَمُ مِنْ إِعْدَادِ لِلزَّوْجِ، يَجِبُ أَنْ يُشَدِّدُوا عَلَى التَّوَّاحِي الْإِيْمَانِيَّةِ لِمَا يَشْتَرِكُ فِيهِ الزَّوْجَانِ الْمَسِيحِيَّانِ مِنْ حَيَاةِ النَّعْمَةِ وَالْإِيمَانِ وَالرَّجَاءِ وَالْمَحَبَّةِ وَغَيْرِهَا مِنْ عَطَايَا الرُّوحِ الْقُدُسِ الْبَاطِنَةِ<sup>١٤١</sup>. عَلَى كُلِّ زَوْجٍ، مَعَ اسْتِمْرَارِهِ فِي الْأَمَانَةِ لَوَاجِبِهِ الْمَسِيحِيِّ وَمُمَارَسَتِهِ، أَنْ يَسْعَى إِلَى كُلِّ مَا يَقُودُ إِلَى الْوَحْدَةِ وَالْاِنْسِجَامِ، مَعَ تَجَنُّبِ التَّقْلِيلِ مِنَ الْفَوَارِقِ الرَّاهِنَةِ، وَالْاِحْتِرَازِ مِنَ اللَّامْبَالَاةِ الدِّيْنِيَّةِ.

<sup>١٤١</sup> أَنْظَرُ: «الْحَرَكَةُ الْمَسْكُونِيَّةُ»، رَقْمُ ٣.

١٤٩- من أجل تعزيز تفاهم ووحدة كبيرين، بطريقة أوفى، لا بد لكل زوج من الوقوف على القناعات الدينيّة لدى الزوج الآخر وعلى التعاليم والممارسات الدينيّة لدى الكنيسة أو الجماعة الكنسيّة التي ينتمي إليها قرينه. ولكي يتمكّن الزوجان من أن يتغذّيا من تراثهما المسيحيّ المشترك، لا بدّ من تذكيرهما بأنّ الصلّاة المشتركة ضروريّة لتناغمهما الرّوحيّ، وأنّ قراءة الكتاب المقدّس ودراسته هما على جانبٍ من الأهميّة. إنّ ما يبذله الزوجان من جهدٍ، في أثناء فترة الاستعداد لتفهّم التقاليد الدينيّة والكنسيّة لدى كلّ منهما، ومن تدقيق جادّ في التّبائينات القائمة، يُمكن أن يُفضي إلى مزيد من الصّدق والمحبة والتّفاهم حيال هذه الحقائق وحيال الزّواج نفسه.

١٥٠- عندما يطلب الطّرفان، لسبب مُحقّق ومعقول، الإذن لعقد زواج مختلط، لا بدّ لهما من الاطّلاع على أهداف الزّواج وخصائصه الجوهرية التي يجب ألاّ يستبعدها أيّ منهما. وعلاوةً على ذلك، يُطلب من الطّرف الكاثوليكيّ، وفقًا للصّيغة التي حدّدها القانون الخاصّ للكنائس الشّرقية الكاثوليكيّة أو المجلس الأسقفيّ، أن يُعلن استعداده لإبعاد مخاطر التّخلّي عن الإيمان، ويعدّ بكلّ صدق بأن يبذل قصارى جهده كي يحظى جميع الأطفال بالمعموديّة ويتربّوا في الكنيسة الكاثوليكيّة. ومن ثمّ، يجب أن يُحاط الشّريك الآخر بهذه الوعود والمسؤوليّات<sup>١٤٢</sup>. وفي الوقت عينه، يجب أخذ العلم بأنّه يمكن للطّرف غير الكاثوليكيّ أن يوجس واجبًا ماثلاً بداعي التزامه المسيحيّ. وتجدر الإشارة إلى أنّ الحقّ القانونيّ لا يُلزم هذا الطّرف بأيّ تعهّد خطّيّ أو شفهيّ.

<sup>١٤٢</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ١١٢٥؛ مجموعة قوانين الكنائس الشّرقية، قانون

خلال الاتصالات ما بين المترجمين أن يعقدوا زواجًا مختلطًا، يُمكن أن نقترح وأن نُحَدِّد النقاش - بل القرار، قبل الزواج إن أمكن - في شأن المعمودية والتربية الكاثوليكية للأولاد الذين سوف يُرَبُّونهم.

لا بدّ للأسقف المحليّ، لِيَسْتَبَيّن من وجود سببٍ محقّ ومعقول أو انعدامه، يُسَوِّغُ له التّرخيص بهذا الزواج المختلط، من أن يحسب حسابًا لجملة احتمالات، منها الرّفص الصّريح من الطّرف غير الكاثوليكيّ.

**١٥١-** على الرّوج الكاثوليكيّ، في إطار أداء واجبه في نقل الإيمان الكاثوليكيّ إلى أبنائه، أن يحترم الرّوج الآخر في حرّيته الدّينيّة وضميره، وأن يحرص على وحدة الرّواج واستمراريّته وصرّون الشّركة بين أعضاء الأسرة. ولكن إذا بذل الطّرف الكاثوليكيّ كلّ مساعيه وفشل في تعميم أبنائه وتربيتهم في الكنيسة الكاثوليكيّة، فهو لا يقع تحت طائلة العقوبة<sup>١٤٣</sup>. بيد أنّه لا يزال مُلزَمًا إشراك أبنائه في الإيمان الكاثوليكيّ. هذا الواجب لا ينفكّ قائمًا، ويُمكن أن يُفرض على الطّرف الكاثوليكيّ، مثلاً، أن يقوم بدور فاعلٍ في المساهمة في حلق جودٍ في البيت، وأن يبذل غاية المُستطاع، بالكلام والمثال، ليساعد سائر أعضاء الأسرة على تقدير القيم التي يمتاز بها التقليد الكاثوليكيّ، وأن يتّخذ كلّ التدابير اللاّزمة ليتمكّن، من بعد أن يلبّ بمضمون إيمانه، من أن يشرحه ويناقد به الآخرين، وأن يُصَلّي مع أسرته لِيَلْتَمِس نعمة الوحدة بين المسيحيّين كما أرادها الرّبّ.

<sup>١٤٣</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانوني للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ١٣٦٦؛ مجموعة قوانين الكنائس الشّرقية، قانون

١٥٢- ومع أننا نعلم بوضوح أنّ ثمة تباينات عقائديّة تمنع الشّركة الكاملة في الأسرار والقوانين بين الكنيسة الكاثوليكيّة والكنائس الشّرقية المختلفة، وفي العمل الرّاعويّ المتعلّق بالزّواجات بين الكاثوليك والمسيحيّين الشّرقين، فلا بدّ من إيلاء اهتمام خاصّ بتعليم الرّوجين في إيمانهما المشترك وتلقينه بطريقة سليمة ومتينة. ويجب أن نلاحظ أيضًا أنّ الكنائس الشّرقية «تملك أسرارًا حقيقيّة، ولا سيّما الرّتب الكهنوتيّة والإفخارستيا، بفعل الخلافة الرّسوليّة، وبهما تتّحد بنا اتحادًا صميمًا»<sup>١٤٤</sup>. إذا أُتيحت للمُرتبطين بهذه الزّواجات عناية رعائيّة حقيقيّة، فذلك يُعلّمهم كيف يُفقهون أبناءهم في معرفة أسرار المسيح فيصيبون فيه غذاءً روحيًا. يجب أن تكون تنشئتهم على العقيدة المسيحيّة الصّحيحة وعلى العيش مسيحيًا، في معظمها، هي نفسها في كلّ من الكنائس. وأمّا الاختلافات في الحياة اللّبرجانيّة والتّقوى الفرديّة فيمكن أن تكون وسيلةً لا عائقًا لتشجيع الصّلاة العليّة.

١٥٣- إنّ الزّواج بين طرف كاثوليكيّ وعضو في كنيسة شرقية هو زواج قانونيّ إذا احتفل به كاهنٌ وفقًا للطّقس الدّينيّ، شريطةً أن يتقيّد بقواعد الحقّ القانونيّ المطلوب لصلاحيّته. في هذه الحالة، إنّ الشّكل القانونيّ للاحتفال مطلوب من أجل شرعيّته<sup>١٤٥</sup>، كما أنّ الشّكل القانونيّ مطلوب من أجل قانونيّة الرّيجات بين الكاثوليك والمسيحيّين من الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى<sup>١٤٦</sup>.

---

<sup>١٤٤</sup> أنظر: «الحركة المسكونيّة»، رقم ١٥.

<sup>١٤٥</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ١١٢٧، الفقرة ٤؛ مجموعة قوانين الكنائس الشّرقية، قانون ٨٣٤، الفقرة ٢.

<sup>١٤٦</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللّاتينيّة، قانون ١١٢٧، الفقرة ٤؛ مجموعة قوانين الكنائس الشّرقية، قانون ٨٣٤، الفقرة ١.

١٥٤- يجوز للأسقف المحليّ، لأسباب خطرة، مع مراعاة شرع الكنائس الشرقية<sup>١٤٧</sup>، أن يُعفي الطرف الكاثوليكيّ الخاضع له من التقيّد بصيغة الزواج التي يُقرّها الشرع، وبعد استشارة الأسقف المحليّ في المكان الذي يُقام فيه الزواج<sup>١٤٨</sup>. من أسباب هذا الإعفاء، المحافظة على تناغم الأسرة، والحصول على موافقة الأهل على الزواج وتمسك الطرف غير الكاثوليكيّ بدينه، وصلة القرى بينه وبين خادمٍ من كنيسة أو جماعة كنسيّة أخرى. على المجالس الأسقفيّة أن تسنّ من القوانين ما يجعل هذا الإعفاء خاضعاً لممارسة مشتركة.

١٥٥- إنّ الإلزام الذي تفرضه بعض الكنائس أو الجماعات الكنسيّة للتقيّد بصيغة الزواج المرعية عندها، لا يُشكّل سبب إعفاء تلقائيّ من الصيغة التي يفرضها الشرع الكاثوليكيّ. مثل هذه الحالات الخاصة، يجب أن يكون موضوع حوار بين الكنائس، أقله على الصعيد المحليّ.

١٥٦- ينبغي ألاّ يغيب عن بالنا أنّ هناك شكلاً من أشكال الاحتفال العلنيّ ضروريّ لصحة<sup>١٤٩</sup> الزواج، إذا كان هذا الزواج معفيّاً من الصيغة القانونيّة. ولا يسوغ، إذا أردنا التّنويه بوحدة الزواج، أن تُقام حفلتان دينيّتان منفصلتان يتمّ خلالهما تبادل الرضى مرّة في كلّ منهما، أو أن تُقام رتبة واحدة يتمّ فيها تبادل الرضى دفعة واحدة أو مرّتين متتاليتين<sup>١٥٠</sup>.

---

<sup>١٤٧</sup> راجع: مجموعة قوانين الكنائس الشرقية، قانون ٨٣٥.

<sup>١٤٨</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللاتينيّة، قانون ١١٢٧، الفقرة ٢.

<sup>١٤٩</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللاتينيّة، قانون ١١٢٧، الفقرة ٢.

<sup>١٥٠</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة اللاتينيّة، الفقرة ٣؛ مجموعة قوانين الكنائس الشرقية، قانون ٨٣٩.

١٥٧- يجوز لكاهنٍ كاثوليكيٍّ أو لشماسٍ إنجيليٍّ، بموافقة مُسبّقة من الرّئيس المحليّ، أن يشترك، بطريقة ما، حضورًا أو فعلاً، في الاحتفال بزيجاتٍ مختلطة، إذا دُعي إلى ذلك، وإذا تمّ الإعفاء من الصّيغة القانونيّة. في هذه الحال لا تُقام سوى حفلة واحدة، يتقبّل فيها المترئّس رضى الرّوجين. ويجوز للكاهن الكاثوليكيّ أو الشّماس الإنجيليّ، إذا دعاه المحتفل إلى ذلك، أن يتلو صلواتٍ إضافيّة أو مُخصّصة، ويقرأ نصوصًا من الكتاب المقدّس، ويلقي عظةً مُقتضبةً ويبارك العروسين.

١٥٨- بدعوةٍ من الرّوجين، يستطيع الأسقف المحليّ أن يسمح للكاهن الكاثوليكيّ بدعوة كاهن كنيسة أو الجماعة الكنسيّة التي ينتمي إليها الطّرف غير الكاثوليكيّ، إلى الاشتراك في حفلة الرّواج، فيقرأ نصوصًا من الكتب المقدّسة ويلقي عظةً مُقتضبةً ويبارك العروسين.

١٥٩- ثمة مشكلات يُمكن أن تُطرح في شأن المشاركة الإفخارستيّة، بسبب وجود شهود أو مدعوّين غير كاثوليك. لذا، يتمّ الرّواج المختلط عادةً، الذي يُحتفل به وفقًا للصّيغة الكاثوليكيّة، خارج اللّيترجيّة الإفخارستيّة. ومع ذلك، لسببٍ وجيه، يجوز لأسقف الأبرشيّة أن يسمح بالاحتفال بالإفخارستيّا<sup>١٥١</sup>. وفي هذه الحالة الأخيرة، يجب أن يتمّ قرار قبول الطّرف غير الكاثوليك في المناولة أو رفضه، وفقًا للقواعد العامّة المرعيّة في هذا الشأن، سواء للمسيحيّين الشّرقين<sup>١٥٢</sup> أو للمسيحيّين

<sup>١٥١</sup> راجع: نظام الاحتفال بالرّواج، رقم ٨.

<sup>١٥٢</sup> راجع أعلاه، رقم ١٢٥ من هذا الدليل.

الآخرين<sup>١٥٣</sup>، مع مراعاة هذه المناسبة الخاصة القاضية بمنح سرّ الزواج المسيحيّ لمسيحيّين مُعمَّدَيْن.

١٦٠- على الرّغم من أنّ الزّوجين في الزّواج المختلط يشتركان في سرّي المعموديّة والزّواج، إلّا أنّ المشاركة في الإفخارستيا لا تجوز لهما إلّا استثنائيًّا، ويجب، في كلّ مرّة، التّقيّد بالقوانين الّتي أشرنا إليها أعلاه في شأن قبول مسيحيّ غير كاثوليكيّ في الشّركة الإفخارستية<sup>١٥٤</sup>، أو في شأن اشتراك كاثوليكيّ في الشّركة الإفخارستية في كنيسة غير كاثوليكية<sup>١٥٥</sup>.

## الفصل الخامس

### تعاون مسكوبيّ وحوار وشهادة مشتركة

١٦١- عندما يعيش المسيحيّون ويُصلّون معًا بالطريقة المبيّنة في الفصل الرّابع، يؤدّون شهادة إيمانهم المشترك، وشهادة معموديّتهم باسم الله، أبي الجميع، وابنه يسوع، فادي الجميع، وفي الرّوح القدس الّذي يُحوّل الأشياء كلّها ويُوحدّها بقوة محبّته. هناك أيضًا أشكالٌ أخرى كثيرة من التّعاون المسكوبيّ، تتركز على شركة الحياة هذه وعلى المواهب الرّوحية، وتُعبّر عن الوحدة وتُعزّزها، وتُنوّه بشهادة قوّة الإنجيل الحيّية الّتي يؤدّيها المسيحيّون للعالم. وعندما يتعاون المسيحيّون في دراسة الكتاب المقدّس ونشره، وفي البحوث الليتurgiّة والتّعليم المسيحيّ والدراسات العليا والعمل

<sup>١٥٣</sup> راجع أعلاه، رقم ١٢٩-١٣١ من هذا الدليل.

<sup>١٥٤</sup> راجع: الأرقام ١٢٥، ١٣٠-١٣١ من هذا الدليل.

<sup>١٥٥</sup> راجع أعلاه، رقم ١٣٢ من هذا الدليل.

الزراعي والتبشير، وفي خدمة مُفعمّة بالحبّة، لعالم يُكافح في سبيل تحقيق أهدافه، أهداف العدالة والسّلام والحبّة، فإنّهم بذلك يضعون حيز التّطبيق ما جاء في نصّ القرار في «الحركة المسكونيّة»:

«ليعرّف جميع المسيحيّين، أمام وجه الأمم طرّاً، بإيمانهم بالله الواحد الثّالوث، وبابن الله المتجسّد، فادينا وربّنا، وليشهدوا، بجُهدٍ مشتركٍ وتقديرٍ متبادلٍ، لرجائنا الذي لن يخب. ولما كان التّعاون في الشّؤون الاجتماعيّة قد بات سنّةً في هذا العصر فجميع النّاس من دون استثناء، ولا سيّما الذين يؤمنون بالله، وفي طبيعتهم جميع المسيحيّين يُحكّم كونهم يتّسمون باسم المسيح، مدعوّون إلى هذا العمل المشترك. ولا جرّم أنّ التّعاون بين جميع المسيحيّين يُعبّرُ بقوةٍ عن الاتّحاد الكائن بينهم، ويُسلّطُ الأنوار على وجه المسيح الذي إنّما جاء ليخدم»<sup>١٥٦</sup>.

١٦٢- من غير الممكن أن يصمّ المسيحيّون قلبهم أمام التّداء الصّارخ للاحتياجات الإنسانيّة في العالم المعاصر. إنّ المساهمة التي يُمكن أن يُقدّموها في جميع مجالات الحياة الإنسانيّة، حيث تظهر الحاجة إلى الخلاص، تكون أشدّ فعاليّة عندما يُنجزونها جميعاً معاً وعندما يتّضح أنّهم مُتّحدون في عملهم هذا. لا بدّ لهم إذاً من أن يُحقّقوا معاً كلّ ما يرضى عنه إيمانهم. إنّ غياب الشّركة الكاملة بين الكنائس والجماعات الكنسيّة المختلفة، والتّباينات القائمة في تعليم الإيمان والأخلاق، والذّكرة المجرّحة وما ورثناه من تاريخ الانشقاق، هذه العناصر كلّها تحدّد من قدرة ما يستطيع المسيحيّون فعله معاً في هذه الفترة. إنّ من شأن التّعاون بينهم أن يُساعدهم على

<sup>١٥٦</sup> أنظر: «الحركة المسكونيّة»، رقم ١٢.

تخطّي العقبات التي تحول دون الشركة الكاملة، وأن يجمعوا طاقاتهم لبناء حياة وخدمة مسيحيّين، وما ينبع منهما من شهادة مشتركة في خدمة الرّسالة التي يشتركون فيها:

«في هذه الوحدة الرّساليّة، التي أَرادها المسيح نفسه خصوصاً، يجب على المسيحيّين أن يكتشفوا ما يجمعهم حتّى من قبل أن تتحقّق شركتهم الكاملة»<sup>١٥٧</sup>.

### (أشكال التّعاون المسكويّ وبنيته)

١٦٣- يمكن للتّعاون المسكويّ أن يتّخذ شكل مشاركة بين كنائس وجماعات كنسيّة مختلفة، في برامج وضعها أحد أعضائها؛ أو شكل تنسيقٍ للنشاطات المُستقلّة، احترازاً من الوقوع، بلا جدوى، في ازدواجيّة البنى الإداريّة وتعدّدها؛ أو شكل مبادرات وبرامج مشتركة. ثمّة أنواعٌ مختلفة من المجالس واللجان، يُمكن إنشاؤها، بشكلٍ شبه دائم، لتسهيل العلاقات بين كنائس وجماعات كنسيّة أخرى، ولتعزيز التّعاون والشّهادة المشتركة بينها.

١٦٤- يستدعي اشتراك الكاثوليك في جميع أنواع اللّقاءات المسكويّة ومشاريع التّعاون احترامَ القواعد التي تُقرّها السّلطة الكنسيّة المحليّة. ويعود إلى الأسقف المحليّ، في نهاية المطاف، مع ضرورة الأخذ بعين الاعتبار ما قرّر على الصّعيد الإقليميّ والوطنيّ، البتّ في الطّابع المناسب والملائم لجميع أشكال العمل المسكويّ المحليّ. ولا بدّ للأساقفة وسينودسات الكنائس الشّرقية الكاثوليكيّة والمجالس الأسقفيّة من

---

<sup>١٥٧</sup> أنظر: رسالة بابويّة، فادي البشر (*Redemptor Hominis*)، رقم ١٢.

أن يتقيدوا بتوجيهات الكرسيّ الأقدس، وبخاصّة المجلس الحبريّ لتعزيز الوحدة بين المسيحيّين.

**١٦٥-** بإمكان اللقاءات التي تُعقد دورياً أو في مناسبات خاصّة بين ممثّلين تنتدّبهم رسمياً كنائسهم أو جماعاتهم الكنسيّة، أن تُساعد كثيراً على تعزيز التّعاون المسكونيّ. بوسع هذه اللقاءات، إلى جانب كونها، في حدّ ذاتها، شهادة لافتة لتطوُّع أعضائها في تنشيط الوحدة بين المسيحيّين، أن تُضفي طابع السّلطة على الأنشطة التي يضطلع بها معاً أعضاء الكنائس والجماعات التي يُمثّلونها. وبإمكانها أيضاً أن تُوفّر فرصةً للتّدقيق في المُعضلات الخاصّة والمهامّ المسكونيّة المشتركة التي تواجهها، وأن تتخذ القرارات اللاّزمة لإنشاء هيئات عملٍ ووضع برامج لمعالجتها.

#### (مجالس كنائس ومجالس مسيحيّة)

**١٦٦-** تُعدّ مجالس الكنائس والمجالس المسيحيّة من أرسخ ما أنشئ من بني لتعزيز الوحدة والتّعاون المسكونيّين. يتألّف كلّ مجلس الكنائس من كنائس<sup>١٥٨</sup>، وهو مسؤول أمام الكنائس التي تولّفه. ويتألّف المجلس المسيحيّ من منظمات وهيئات مسيحيّة أخرى ومن كنائس. ثمّة أيضاً مؤسسات تعاون شبيهة بهذه المجالس، وإن بتسميات مختلفة. وتسعى المجالس والمؤسسات المماثلة، بشكل عامّ، إلى تمكين أعضائها من التّعاون والتّحاور وتذليل ما ينشأ من خلاف وعدم تفاهم، ودعّم الصّلاة والعمل لأجل الوحدة، مؤدّين قدر الإمكان شهادة وخدمة مسيحيّة مشتركة. أمّا قيمتها فتُقدّر بمدى نشاطاتها وبما تقول عن ذاتها في قوانينها، إلّا أنّها لا تملك

---

<sup>١٥٨</sup> في هذا السّياق، يعني مصطلح «كنيسة»، في الوجه العامّ الصّعيد الاجتماعيّ أكثر منه الصّعيد اللاهوتيّ حصراً.

من صلاحية إلا ما يُحدده أعضاؤها المؤسسون، وهي غير مسؤولة، إجمالاً، عما يجري من مفاوضات في سبيل الوحدة بين الكنائس.

١٦٧- ما دام من المستحسن أن تجد الكنيسة الكاثوليكية، على مستويات مختلفة، تعبيرها المناسب عن علاقاتها مع كنائس وجماعات كنسية أخرى، وما دامت مجالس الكنائس والمجالس المسيحية تُعدُّ من أهم أجهزة التعاون المسكوبي، فلا بد من أن نفرح بالاتصالات المتنامية التي تُقيمها الكنيسة الكاثوليكية مع هذه المجالس في غير جزء من أجزاء العالم.

١٦٨- يعود قرار الانضمام إلى مجلس ما، إلى أساقفة المنطقة التي يُمارس فيها المجلس خدماته. فهم يتحملون مسؤولية السهر على المشاركة الكاثوليكية في هذه المجالس. ويعود القرار بالنسبة إلى المجالس الوطنية إلى سينودس الكنائس الشرقية الكاثوليكية أو إلى مجلس الأساقفة (إلا إذا كانت هناك أبرشية واحدة في المنطقة). وللتّظر في مسألة الانتماء إلى مجلس ما، على السلطات المختصة - عند إعداد القرار - الاتصال بالمجلس الحبري لتعزيز الوحدة بين المسيحيين.

١٦٩- ثمة عوامل كثيرة لا بدّ من التنبّه لها في قرار الانضمام إلى مجلس ما، ومنها ملاءمة هذا المسعى رعائياً. لا بدّ من التيقن أولاً من أنّ المشاركة في حياة المجلس تنسجم مع تعليم الكنيسة الكاثوليكية ولا تطمس هويتها المميّزة والفريدة. وفي طليعة ما يجب الاهتمام له، صفاء العقيدة، ولا سيّما ما يتعلّق بلاهوت الكنيسة. في الواقع، لا تتضمّن مجالس الكنائس والمجالس المسيحية في ذاتها ولا بحدّ ذاتها بداية كنيسة جديدة تحلّ مكان الشركة القائمة الآن في الكنيسة الكاثوليكية. هذه المجالس

لا تزعم البتة أنّها كنائس ولا تُطالب لنفسها بسُلطة تسمح لها بمنح خدمة الكلمة أو السّر<sup>١٥٩</sup>. وينبغي إيلاء اهتمام خاصّ بنظام تمثيل هذه المجالس وبحقّ التصويت، وطريقتها في اتّخاذ القرارات، وفي الإدلاء بتصريحات علنيّة، ودرجة السُلطة المعزّوة إلى هذه التصريحات. ومن ثمّ، لا بدّ من التّوصّل إلى اتّفاق واضح وصرّيح على هذه الأمور، يُعقد قبل أن يُباشِر مَسعى الانضمام إلى عضويّة هذه المجالس<sup>١٦٠</sup>.

١٧٠- انضمام الكاثوليك إلى مجلس محليّ أو وطنيّ أو إقليميّ مسألة مغايرة تمامًا عن العلاقة بين الكنيسة الكاثوليكيّة ومجلس الكنائس العالميّ. فيامكان المجلس العالميّ أن يدعو مجالس مُنتخبة «للدخول في علاقة عمليّ، بوصفها مجالس شريكة»، ولكنّه لا يملك أيّ سُلطة أو رقابة على هذه المجالس أو على كنائسها الأعضاء.

١٧١- يجب أن يُعدّ فعلُ الانضمام إلى مجلسٍ ما يجب قبولاً بمسؤوليّات جديّة. وعلى الكنيسة الكاثوليكيّة أن يُمثّلها أشخاص يُشهد لهم بالكفاءات العالية والالتزام. وعلى هؤلاء أن يعرفوا حقّ المعرفة، في ممارسة تفويضهم، الحدود التي لا يجوز لهم أن يتخطّوها ويُلزموا الكنيسة بها، من دون الرّجوع إلى السُلطة التي انتدبتهم. وبمقدار ما يخضع عمل هذه المجالس لرقابة الكنائس المُمثّلة فيها، تزداد مساهمتها، في الحركة المسكونيّة، أهميّة وفعاليّة.

---

<sup>١٥٩</sup> راجع: أمانة سرّ تعزيز الوحدة بين المسيحيّين (SPUC)، التعاون المسكوني على الصّعيد...، المرجع المذكور، رقم ٤ آ C.

<sup>١٦٠</sup> على المجالس الأسقفية وسينودسات الكنائس الشّرقية الكاثوليكيّة أن تُعنى بحظر مشاركة الكاثوليك في مجالس تشارك فيها جماعات لا يُمكن أن تُعدّ جماعة كنسيّة.

## (الحوار المسكوبيّ)

١٧٢- الحوار هو في صميم التعاون المسكوبيّ ويُرافقه في كلّ أشكاله. ويقتضي الحوار إصغاءً وجوابًا وسعيًا إلى أن نفهم ونفهم. الحوار هو الأهبة لأن نطرح أسئلة ونطرح علينا مثلها. وهو أيضًا إيصال شيء من ذاتنا والثقة بما يبوح به الآخرون عن ذواتهم. ومن ثمّ، على كلّ من المحاورين أن يكون مستعدًا لتوضيح أفكاره وتعديل آرائه الشخصيّة وطُرق عيشه وتصرفه، وأن يقبل بأن يسير في هدي المحبة الصادقة للحقيقة. المعاملة بالمثل والالتزام المتبادل هما عاملان أساسيان في الحوار، وكذلك الشعور بأنّ المتحاورين هم سواسية<sup>١٦١</sup>. يُتيح الحوار المسكوبيّ لأعضاء الكنائس والجماعات الكنسيّة المختلفة التّوصّل إلى التّعارف واكتشاف ما هو مشترك في قضايا إيمانهم وممارستهم، وما يختلفون عليه منها. كذلك يتيح لهم أن يفهموا جذور هذه الاختلافات ويُجددوا إلى أيّ مدى تُشكّل عائقًا حقيقيًا للإيمان المشترك. فإذا تُبنت أنّ الاختلافات تُشكّل حاجزًا حقيقيًا للشركة، يسعون إلى إيجاد وسائل للتّغلب عليها، في ضوء قضايا الإيمان المشتركة بينهم.

١٧٣- تستطيع الكنيسة الكاثوليكيّة أن تعقد الحوار على الصّعيد الأبرشيّ، وعلى صعيد المجالس الأسقفيّة أو سينودسات الكنائس الشّرقية الكاثوليكيّة، وعلى صعيد الكنيسة الجامعة. إنّ بنيتها، بصفتها شركة إيمانيّة وحياة قائمة على الأسرار، تسمح لها بعرض موقف متماسك ومُوحد مع كلّ من هذه المستويات. وحينما يكون هناك

<sup>١٦١</sup> راجع: «الحركة المسكوبيّة»، رقم ٩.

مُحاور واحد فحسب، كنيسةً كان أو جماعة، فالحوار يُدعى ثنائياً، وحينما يكون هناك عدّة مُحاورين، فالحوار يكون مُتعدّد الأطراف.

١٧٤- هناك مناسبات لا تُحصى، على الصّعيد المحلّي، يتبادل فيها المسيحيّون أموراً تتراوح بين المحادثات غير الرّسميّة التي نَحدث في الحياة اليوميّة والدّورات الدّراسيّة للبحث معاً، من منظار مسيحيّ، في مُعضلات الحياة المحليّة، ومُعضلات أصحاب المهن الحرّة (كالأطباء والموظّفين في العمل الاجتماعيّ، والأهل، والمرّبين...) وفئات البحث في المواضيع المسكونيّة الخاصّة. يمكن أن تدير هذه الحوارات فِرَقٌ من العلمانيّين أو من رجال الدّين أو من اللاهوتيّين المتخصّصين، أو من هيئات مختلفة تتألّف من هذه الفئات. وسواء أكان لهذه المبادلات نظامٌ رسمي (لكونها أنشئت ورُخص لها صراحةً من قبل السّلطة الكنسيّة) أم لا، فلا بدّ لها من أن تتميّز بتحسّس عميق لمفهوم الكنيسة. ولا بدّ للكاثوليك الذين يسهمون فيها من أن يعرفوا حقّ المعرفة محتوى إيمانهم ويأصلوه في حياتهم ويحرصوا على أن يظلّوا مع كنيستهم في شركة فكر وإرادة.

١٧٥- ثمة حواراتٌ يكون المشاركون فيها مُنتدبين من قبل السّلطة فيساهمون فيها، لا بصفة شخصيّة، بل بصفتهم يُمثّلون الكنيسة التي تنتدبهم. هذه التّفويضات يُعطيهما الأسقف المحلّيّ أو سينودس الكنائس الشّرقيّة الكاثوليكيّة أو المجلس الأسقفيّ في إقليمه، أو الكرسيّ الرّسوليّ. في هذه الأحوال، يتحمّل المشاركون الكاثوليك مسؤوليّة خاصّة إزاء السّلطة التي أوفدتهم. ولا بدّ من أن تُعرب الكنيسة عن موافقتها على حصيلة الحوار قبل أن تُعلن وتُلزم الكنيسة رسمياً.

١٧٦- يتقيّد المشاركون الكاثوليك في الحوار بالمبادئ الواردة في الوثيقة المجمعية «استعادة الوحدة» (الحركة المسكونية) في شأن العقيدة الكاثوليكية:

«يجب ألا يتحوّل الأسلوب والطريقة في التعبير عن الإيمان الكاثوليكيّ عقبه في طريق الحوار مع الإخوة. وإنما لا بُدّ من عرض العقيدة كاملةً، سافرة، إذ ما من شيءٍ أبعد عن العمل المسكونيّ من ذلك التّهج السّلامي الكاذب الذي يُسيء إلى نقاوة العقيدة الكاثوليكية ويغشى بالغموض معناها الصّحيح الثّابت.

ويجب في الوقت عينه، أن يُفسّر الإيمان الكاثوليكيّ بصورة أبلّغ وأقوّم، وأن يُستخدَم فيه أسلوبٌ في الكلام ولغةٌ يسهلُ مناهُما حتّى على الإخوة المفارقين.

وعلى اللاهوتيين الكاثوليك أن يسيروا، في الحوار المسكونيّ، جامعين بين تعشُّق الحقيقة والمحبة الأخوية والتّواضع، مُلتزمين الأمانة لتعليم الكنيسة الكاثوليكية. وليذكروا، في بسّطهم للعقيدة، أنّ هناك ترتيباً أو تسلسلاً في حقائقِ المعتقد الكاثوليكيّ، نظراً إلى صلّتها بأصول الإيمان المسيحيّ. وهكذا ترنّسُ معاملاً الطّريق التي تُفضي بهم جميعاً، بهذا التّنافسِ الأخويّ، إلى معرفةٍ أعمقٍ واستجلاءٍ أبيضٍ لغنى المسيح الذي لا يُسبرُ غوره»<sup>١٦٢</sup>.

تُعالج مسألة تراتبيّة الحقيقة في الوثيقة المعلنونة: «أفكار واقتراحات في شأن الحوار المسكوني».

<sup>١٦٢</sup> أنظر: «الحركة المسكونية»، رقم ١١.

«ليس كل شيء في المكانة ذاتها، سواء في حياة الكنيسة أم في التزامها. لا شك في أن كل الحقائق الموحاة تفرض على الناس أن يعتقدوها اعتناقاً إيمانياً واحداً. ولكنها تقع في مراتب متنوّعة، بعضها تجاه بعض، وفي علاقات مختلفة فيما بينها، اعتباراً لمدى قُربها أو بُعدها من ركيزة السّرّ المكشوف»<sup>١٦٣</sup>.

١٧٧- يُمكن أن يكون موضوع الحوار مجموعة واسعة من المسائل العقائديّة، تشمل ردحاً من الزّمن، أو مُجرّد مسألة تقتصر على فترة محدودة جدّاً. وقد يكون مشكلة راعويّة أو رساليّة توّد الكنائس أن تجد لها موقفاً مشتركاً تلافياً للصّراعات بينها وتعزيزاً لنجدة متبادلة وشهادة مشتركة. هناك مسائلُ ينجح فيها حوارٌ ثنائيّ بطريقة أفضل، وأخرى يُفضي فيها حوارٌ متعدّد الأطراف إلى نتائج أفضل. وتدلّ الخبرة أنّ هاتين الصّيغتين، في المهمّة المعقّدة الهادفة إلى تعزيز الوحدة بين المسيحيين، تُكتمل إحداها الأخرى. في حال انعقاد حوار ثنائيّ، ينبغي أن تُعمّم نتائجه فوراً على جميع الكنائس والجماعات الكنسيّة المعنيّة.

١٧٨- بإمكان لجنة أو هيئة مُكلّفة عقّد حوارٍ عن طلبٍ من كنيسةٍ أو عدّة كنائس أو جماعات كنسيّة، أن تتوصّل إلى درجات متفاوتة من الاتّفاق على الموضوع المقترح، وتصوغ خلاصات تُدرجها في بيان. وبإمكان لجنة، حتّى قبل التّوصّل إلى اتّفاق، أن تستنسب أحياناً نشرَ بيان أو تقرير يُبيّن خطوات التّقارب المكتسبة، ويُحدّد المُعضلات المستعصية، ويقترح الوجهة التي يستطيع الحوار أن يعتمدها مستقبلاً. كلّ هذه البيانات والتّقارير الصّادرة عن لجان الحوار تخضع لموافقة الكنائس

---

<sup>١٦٣</sup> المرجع نفسه، رقم ٤، راجع أيضاً رقم ١١؛ نصريح بجمع عقيدة الإيمان: سرّ الكنيسة، رقم ٤؛ راجع كذلك أعلاه الأرقام ٦١ آ، و٧٤-٧٥، ولاحقاً رقم ١٨١ من هذا الدليل.

المعنيّة. ولا شكّ في أنّ البيانات التي تنشرها لجان الحوار تملك قيمةً ذاتيةً نابغةً من جدارة أصحابها ونظامهم، بيد أنّها لا تُلزم الكنيسة الكاثوليكية، ما دامت السلطات الكنسيّة المختصة لم توافق عليها.

١٧٩- عندما تعتبر السلطات المختصة نتائج الحوار جاهزةً للتّقييم، لا بدّ لأعضاء شعب الله، بحسب دورهم وموهبتهم، من أن ينخرطوا في مسيرة التّقد هذه. فالمؤمنون مدعوّون إلى استعمال «حاسة الإيمان الفائقة الطّبيعة» التي يملكها الشعب بأسره، عندما يُجمع رأيه، من الأساقفة إلى آخر المؤمنين العلمانيّين، على الحقائق الإيمانية والأدبيّة. ذلك بأنّ شعب الله، بقوة حاسة الإيمان هذه التي يوقظها فيه روح الحقّ ويُغذيها، وبقيادة السّلطة المعلّمة المقدّسة التي يتسلّم منها، إذا محضها الطّاعة، لا كلام بشر بل كلام الله<sup>١٦٤</sup> حقًا، يتمسك تمسكًا ثابتًا بالإيمان الذي سلّم للقديسين دفعة واحدة<sup>١٦٥</sup>، ويتمعّن فيه بمزيد من العمق، ويُفسّره تفسيرًا جيّدًا ويضعه في حياته موضع العمل على وجه أكمل<sup>١٦٦</sup>.

يجب أن تُبدّل كلّ الجهود للوصول إلى أكمل طريقة لاستلفات جميع أعضاء الكنيسة إلى نتيجة الحوار. ولا بُدّ من أن تُفسّر، قدر الإمكان، الآراء الجديدة في الإيمان والشّهادات الجديدة لما يتضمّنه من حقيقة، والأشكال الجديدة في التعبير التي طوّرها الحوار، كما يجب أن يُحاطوا علمًا بمدى الاتّفاقات المقترحة. هذا كلّه يتيح الحُكم في انعكاسات الحوار على الجميع وتقدير تمسّكهم بوديعة الإيمان الموروثة

<sup>١٦٤</sup> راجع: اتس ٢، ١٣.

<sup>١٦٥</sup> أنظر: يهوذا ٣.

<sup>١٦٦</sup> راجع: «الكنيسة» (نور الأمم)، رقم ١٢.

من الرّسل والمسلّمة إلى جماعة المؤمنين بقيادة الأكفء من المعلّمين. والأمل أن تتبّى هذه الطّريقة كلُّ كنيسة أو جماعة كنسيّة تدخل طرفاً في الحوار، بل كلّ الكنائس والجماعات الكنسيّة التي يبلغ إليها نداء الوحدة، وأن تتعاون الكنائس في هذا المسعى.

١٨٠- تندفع حياة الإيمان وصلاة الإيمان، تماماً كالبحث الفكريّ في عقيدة الإيمان، في علميّة التّفكير هذه التي للكنيسة كلّها أن تجني فوائد الحوار عن طريق الإصغاء والاختبار وتحكيم العقل ومن خلال الحياة، وذلك بوحى من الرّوح القدس الذي «يوزّع على المؤمنين من كلّ مرتبة نعمًا خاصّة»<sup>١٦٧</sup> ويوجّه، بطريق أخصّ، الذين يتولّون مهمّة التعليم.

١٨١- عندما يُقوم الكاثوليك طرُقًا جديدة في التعبير عن الإيمان ويعتقدونها، قد تظهر في تصريحات منبثقة عن الحوار المسكوبيّ، أو تعابير قديمة يُفضّلها أهل الحوار على بعض الألفاظ اللاهوتيّة الحديثة فيجدّدون استعمالها، عليهم أن يظلّوا متنهين للفرق الذي أثبتته القرار المجعبيّ في «الحركة المسكوبيّة» بين «طريقة التعبير عن العقيدة» و«وديعه الإيمان»<sup>١٦٨</sup>. ولكن عليهم أيضًا أن يتجنّبوا التعابير المبهمة، ولا سيّما عندما يبحثون عن اتّفاق على القضايا العقائديّة التي باتت، تقليدياً، موضوع جدال. وعليهم أيضًا أن يُراعوا الطّريقة التي اعتمدها المجمع الفاتيكانيّ الثاني لتطبيق

---

<sup>١٦٧</sup> أنظر: المرجع نفسه.

<sup>١٦٨</sup> راجع: «الحركة المسكوبيّة»، رقم ٦، والدستور العقائديّ «الفرح والرّجاء»، أو «الكنيسة في عالم اليوم»، رقم ٦٢.

هذا التمييز في تعبيره عن الإيمان الكاثوليكي، وأن يقبلوا بمبدأ «تراتب الحقائق» في العقيدة الكاثوليكية الذي أتى على ذكره القرار المجمعى في «الحركة المسكونية»<sup>١٦٩</sup>.

١٨٢- تفترض عملية التّقبُّل تفكيراً لاهوتياً يميّز بطابعه التّقني، في تقليد الإيمان كما في الواقع الرّاعويّ والليّترجيّ الذي تعيشه كنيسة اليوم. هذه العملية أسهمت فيها الكليّات اللاهوتية مساهمةً لافتةً بفضل ما لديها من جدارة مميّزة. وتضع هذه العملية برمتها للسلطة التعليميّة الرسميّة التي تتحمّل مسؤوليّة الحكم التّنهائيّ في التّصريحات المسكونيّة. وأمّا الأفكار الجديدة التي تُحظى بالقبول فتدخل عندئذ حيز الحياة في الكنيسة وتُحدّد، نوعاً ما، ما من شأنه أن يدعم المصالحة مع كنائس وجماعات كنسيّة أخرى.

#### (العمل الكنائسيّ المشترك)

١٨٣- يغدّي كلام الله المدوّن في الكتب المقدّسة، حياة الكنيسة بطرق مختلفة<sup>١٧٠</sup>، وهو «أداةٌ ممتازة بيد الله القدير للحصول على هذه الوحدة التي يدعو المخلّص جميع النّاس إليها»<sup>١٧١</sup>. إجلال الكتب المقدّسة هو رباطٌ أساسيٌّ للوحدة بين المسيحيّين، وهذا الرّباط يظلّ قائماً ولو لم تُكُن الكنائس والجماعات المسيحيّة التي ينتمون إليها في شركة كاملة بعضها مع بعض. كلّ ما من شأنه أن يُشجّع أعضاء الكنائس والجماعات الكنسيّة على أن يقرأوا كلام الله ويفعلوه معاً، إذا أمكن، (كما هي العادة في أسابيع الكتاب المقدّس)، كلّ هذا يُقوّي رباط الوحدة التي تجمعهم ويفتح

<sup>١٦٩</sup> أنظر: «الحركة المسكونية»، رقم ١١.

<sup>١٧٠</sup> راجع: «الوحي الإلهي»، رقم ٦.

<sup>١٧١</sup> أنظر: «الحركة المسكونية»، رقم ٢١.

قلبهم لنعمة الله الموحدة، ويُعزّز ما يؤدّونه للعالم من شهادة مشتركة لكلمة الله المخلّصة. إنّ ما يقوم به المسيحيّون من نشرٍ للكتاب المقدّس وتعميمه في طبعات ملائمة، هو شرطٌ لا بُدّ منه لسماع كلام الله. إنّ الكنيسة الكاثوليكيّة، مع استمرارها في نشر الكتاب المقدّس في طبعات تراعي قواعدها ومقتضياتها، تُسهّم أيضاً، وبطبيعة خاطر، مع كنائس وجماعات كنسيّة أخرى، في وضع ترجمات ونشر طبعات مشتركة، وفقاً لما لحظه المجمع الفاتيكانيّ الثّاني، وما ورد في الحقّ القانوني<sup>١٧٢</sup>، وتعتبر التّعاون المسكوبيّ، في هذا المضمار، شكلاً هاماً من أشكال الخدمة والشّهادة المشتركين في الكنيسة ولأجل العالم.

١٨٤- تلتزم الكنيسة الكاثوليكيّة بهذا التّعاون بكثير من الأشكال وعلى كثير من الصّعد. وقد أوحى المجلسُ الحبريُّ لتعزيز الوحدة بين المسيحيّين، سنة ١٩٦٩، بتأسيس الاتّحاد الكاثوليكيّ العالميّ للرّسالة الكنيّية (الاتّحاد الكاثوليكيّ)، وهو منظّمة كاثوليكيّة دوليّة عامّة، هدفها وضع الفصل السّادس من الدّستور المجمعيّ في «الوحي الإلهيّ»، موضع العمل. ومن المتمتّى، لتحقيق هذا الهدف، حيث تُتيح الظروف ذلك، سواء على صعيد الكنائس الخاصّة أم على الصّعيد الإقليميّ، أن يُجنّد تعاونٌ فعليّ، بين المنتدب للشؤون المسكونيّة والأقسام المحليّة للاتّحاد.

---

<sup>١٧٢</sup> راجع: مجموعة الحقّ القانونيّ للكنيسة الكاثوليكيّة، قانون ٨٢٥، الفقرة ٢؛ مجموعة قوانين الكنائس الشّرقية، قانون ٦٥٥، الفقرة ١.

١٨٥- يعمل المجلس الحبري لتعزيز الوحدة بين المسيحيين، بواسطة الأمانة العامة للاتحاد الكتابي الكاثوليكي، على إقامة علاقات وتنميتها مع التحالف الكتابي العام، وهو المنظمة المسيحية الدولية التي تعاونت الأمانة العامة وإياها في نشر التوجيهات في شأن التعاون ما بين الطوائف في ترجمة الكتاب المقدس<sup>١٧٣</sup>. ترسي هذه الوثيقة المبادئ والوسائل والتوجيهات العملية لهذا النمط الخاص من التعاون في المجال الكتابي، وقد أسفر إلى اليوم، عن نتائج مُقنعة. هذه العلاقات وهذا التعاون مع مؤسسات متفرّعة لنشر الكتاب وتعميم استعماله، تلقى تشجيعاً على كل مستويات حياة الكنيسة، وبإمكانها أن تُسهّل التعاون بين الكنائس والجماعات الكنسية، للعمل الرسالي والتعليم المسيحي والتثقيف الديني والصلاة والبحث المشترك. وقد تُفضي غالباً إلى طبعة مشتركة للكتاب المقدس يُمكن الاستعانة بها في كثير من الكنائس والجماعات الكنسية، القائمة في منطقة ثقافية ما، أو استعمالها في أغراض مُحددة كالدراسة والحياة الليتورجية<sup>١٧٤</sup>. يمكن لمثل هذا التعاون أن يكون تريباقاً يتصدى لاستعمال الكتاب المقدس في اتجاه أصولي أو لأهداف منحازة.

١٨٦- بوسع الكاثوليك أن يُشاركوا في أبحاث كتابية مع أعضاء من كنائس وجماعات كنسية أخرى، بكثير من الطُرق وعلى مستويات مختلفة كثيرة، انطلاقاً من مَط العمل ضمن هيئات متجاوزة أو راعوية إلى البحث العلمي بين مُفسرين من

---

<sup>١٧٣</sup> طبعة منقحة في العام ١٩٨٧ لوثيقة العام ١٩٦٨، الصادرة في مجلة قسم الإعلام من أمانة سرّ تعزيز الوحدة بين المسيحيين، رقم ٦٥، ص ١٥٠-١٥٦.

<sup>١٧٤</sup> بالاتفاق مع المبادئ المثبتة في مجموعة الحقّ القانوني للكنيسة اللاتينية، قوانين ٨٢٥-٨٢٧ و ٨٣٨؛ وفي مجموعة قوانين الكنيسة الشرقية، قوانين ٦٥٥-٦٥٩، ٦٦٨؛ وفي قرار مجمع عقيدة الإيمان رعاة الكنيسة، بشأن سَهَر رعاة الكنيسة على الكتب (١٩ آذار ١٩٧٥)، في مجلة أعمال الكرسي الرسولي (AAS)، ١٩٧٥، ٢٨١-٢٨٤.

ذوي الاختصاص. ولا بدّ لهذا البحث، لكي يكتسب قيمة مسكونيّة، على أيّ صعيدٍ كان، من أن يتركز على الإيمان ويُغذّيه. وغالبًا ما يكشف بوضوح للمشاركين في هذه الأبحاث المواقف العقائديّة لدى مختلف الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى، والفوارق الكامنة في مباحثها وطريقة استعمالها الكتاب المقدّس وتفسيره، وكم ينجم عن ذلك من خلافات في تأويل بعض النصوص. وأمّا الكاثوليك، فمن المفيد أن يستعملوا نسخًا من الكتب المقدّسة تُنبّههم إلى المواضيع التي تمسّ بعقيدة الكنيسة. ولن يفوتهم أن يواجهوا بتفهمٍ، وإخلاص لتعليم الكنيسة، الصّعوبات والاختلافات الناجمة عن استعمال النسخ المسكونيّة للكتب المقدّسة. ولكنّ هذا يجب ألاّ يحول دون اعترافهم بمدى التقارب مع المسيحيّين الآخرين في تأويل الكتب المقدّسة، وسوّف يتوصّلون إلى تقدير ما تكسبهم خبرة مختلف الكنائس وتقاليدها من أضواء كاشفة على بعض النصوص الكتابيّة التي لها، في نظرهم، أهميّة خاصّة. ولا بدّ لهم من أن يُفسّحوا مجالًا لتقبّل منطلقات جديدة، في الكتب المقدّسة، للبحث في قضايا عالقة، فيجدوا في ذلك حافزًا لاكتشاف فحوى الكلام الإلهيّ في علاقته بالأوضاع البشريّة المعاصرة التي يتقاسمونها مع إخوتهم المسيحيّين، ويختبروا، من الفرح، ما يكمن في كلام الله من قدرة موحّدة.

#### (نصوصٌ ليرجيّة مشتركة)

١٨٧- على الكنائس والجماعات الكنسيّة التي يقطن أعضاؤها في محيط ثقافيّ متجانس، أن يُصنّفوا معًا، حيث يُمكن ذلك، كتابًا يجمع أهمّ النصوص المسيحيّة (الأبانا، قانون الرّسل، قانون نيقية والقسطنطينيّة، مجلّة ثالوثيّة، تسبحة...). الغاية من هذا الكتاب أن يُستعمل، بطريقة منتظمة، في جميع الكنائس والجماعات الكنسيّة، أقلّه عندما يُصلّون معًا، في مناسبات مسكونيّة. ومن المحبّد، أيضًا أن يُعقد

اتِّفَاقٌ عَلَى نَصِّ مِنَ الْمَزَامِيرِ يُسْتَعْمَلُ فِي اللَّيْتَرِجِيَّا، أَوْ، أَقْلَهُ، عَلَى مَجْمُوعَةٍ مِنَ الْمَزَامِيرِ الْأَكْثَرِ اسْتِعْمَالًا. وَمِنْ بَابِ التَّوْصِيَةِ أَيْضًا السَّعْيُ إِلَى اتِّفَاقٍ مِمَّاثِلٍ عَلَى قِرَاءَاتٍ مَشْتَرَكَةٍ مِنَ الْكُتُبِ الْمُقَدَّسَةِ لِلِاسْتِعْمَالِ اللَّيْتَرِجِيِّ. كَمَا أَنَّهُ يُمْكِنُ لِاسْتِخْدَامِ صَلَوَاتِ لَيْتَرِجِيَّةٍ وَغَيْرِهَا تَرْجِعُ إِلَى عَهْدِ الْكَنِيسَةِ قَبْلَ انْشِقَاقِهَا أَنْ يَسَاعِدَ عَلَى تَطْوِيرِ الرُّوحِ الْمَسْكُوبِيِّ. وَأَخِيرًا، لَا بَدَّ مِنَ التَّوْصِيَةِ أَيْضًا بِكُتُبِ تَرْنِيمٍ مَشْتَرَكَةٍ، أَوْ أَقْلَهُ بِمَجْمُوعَةٍ مِنَ التَّرَانِيمِ الْمَشْتَرَكَةِ تُضَمُّ إِلَى كُتُبِ التَّرْتِيلِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي مُخْتَلَفِ الْكِنَائِسِ وَالْجَمَاعَاتِ الْكَنِيسِيَّةِ، وَيُجَبِّدُ أَيْضًا التَّعَاوَنَ فِي تَطْوِيرِ الْمَوْسِيقَى اللَّيْتَرِجِيَّةِ. إِذَا اجْتَمَعَ الْمَسِيحِيُّونَ لِلصَّلَاةِ مَعًا، بِصَوْتٍ وَاحِدٍ، فَشَهَادَتُهُمُ الْمَشْتَرَكَةُ، تَرْقَى، وَلَا شَكَّ، إِلَى السَّمَاءِ، وَلَكِنَّهَا تُسْمَعُ أَيْضًا فِي الْأَرْضِ.

#### (التعاون المسكوبي في نطاق التعليم المسيحي)

١٨٨- بالإضافة إلى التعليم المسيحي العادي الذي لا بد للكاثوليك، في كل الأحوال، من أن يتلقوه، ترى الكنيسة الكاثوليكية أن التعاون على صعيد التعليم المسيحي، في أوضاع من التعددية الدينية، يمكن أن يُغني حياتها وحياة الكنائس والجماعات الكنسية، ويقوي قدرتها على أن تؤدي، وسط العالم، وفي حدود الممكن اليوم، شهادةً مشتركةً لحقيقة الإنجيل. لقد وردتْ مرتكزاتُ هذا التعاون وشروطه وحدوده في الإرشاد الرسولي في التعليم المسيحي.

«هذه الاختبارات تجد لها مُرتكزًا لاهوتيًا في العناصر المشتركة بين جميع المسيحيين. ولكنَّ شركة الإيمان بين الكاثوليك وغيرهم من المسيحيين لم تبلغ الكمال والتمام، بل لا تزال هناك، في بعض الأحوال، خلافاتٌ عميقة. ومن ثمَّ، فهذا التعاون المسكوبي محدود، من ذات طبيعته، ولا يجوز البتة تخفيضه إلى حدِّه الأدنى

المشترك. هذا، ولا يقوم التعليم المسيحي فقط على تلقين العقيدة، بل يجب أن يُدخل إلى الحياة المسيحية كلها، وإلى المشاركة في أسرار الكنيسة مشاركة كاملة. من هنا ضرورة السهر، حيث توجد خبرة تعاون مسكوني على صعيد التعليم المسيحي، على أن تُؤمّن للكاثوليك، في الكنيسة الكاثوليكية، تنشئةً صالحةً على العقيدة والحياة المسيحية»<sup>١٧٥</sup>.

١٨٩- في بعض البلدان، فرّضت الدولة أو ظروفٌ خاصّة، نمطًا من التعليم المسيحي مشتركًا بين الكاثوليك وغيرهم من المسيحيين، ويتضمّن كتبَ نصوصٍ ومحتوى دراسيًا مُثبّتًا. في هذه الأحوال، لا يُعدّ هذا التعليم تعليمًا مسيحيًا صحيحًا، ولا يُمكن استعمال هذه الكتب على أنّها كتب تعليم مسيحي. ولكنّ هذا التعليم يكتسب قيمة مسكونية حقيقية إذا عرّض بإخلاص بعضًا من عناصر العقيدة المسيحية. في هذه الأحوال، يبقى من الضروريّ أن يُؤمّن للأولاد الكاثوليك تعليم كاثوليكي بالمعنى الحصريّ، مع تقدير ما يتضمّنه التعليم المسكوني من قيمة محتملة.

١٩٠- عندما يُعطى التعليم المسيحي في المدارس بالتعاون مع أعضاء في ديانا غير مسيحية، لا بدّ من أن يُبدل جهدٌ خاصٌّ للتحقّق من أنّ الرّسالة المسيحية تُفسّر بطريقة تُنوّه بوحدة الإيمان بين المسيحيين حول مواضيع أساسية، على أن تُبيّن، في الوقت نفسه، الخلافات القائمة والمساعي التي بُذلت لتذليلها.

---

<sup>١٧٥</sup> رقم ٣٣.

(التعاون في معاهد التعليم العالي)

١٩١- ثمة فُرصٌ جَمَّةٌ للتعاون المسكوبيّ والشهادة المشتركة في مجال البحث اللاهوتيّ العلميّ، وغيره من البحوث المنوطة به. مثلُ هذا التعاون يَرُفدُ البحث اللاهوتيّ ويرفع من نوعيّة التعليم اللاهوتيّ، ويُساعد الأساتذة على أن يعيروا الناحية المسكوبية في المسائل اللاهوتية الاهتمام الذي تطلبه الكنيسة الكاثوليكية، في القرار المجتمعيّ، في «الحركة المسكوبية»<sup>١٧٦</sup>. وهو يُسهّل على العاملين في العمل الراعويّ تنشئتهم المسكوبية (أنظرُ أعلاه، الفصل الثالث)، ويُساعد المسيحيين على أن يتفحصوا معًا المُعضلات الفكرية الكبرى التي يواجهها أبناء اليوم، رجالاً ونساءً، انطلاقاً من خلفيّة مشتركة من الحكمة والخبرة المسيحيين. وبدلاً من أن يُركّزوا على اختلافهم، بوسعهم أن يمنحوا الأفضليّة لما يُمكن أن يُوجد، بين تعابيرهم اللاهوتية المتنوّعة، من تناغم عميق في الإيمان والتّفاهم.

(في الإكليريكيّات وفي المرحلة الأولى)

١٩٢- التعاون المسكوبيّ في البحث والتعليم محبّبٌ أيضاً في برامج الطّور الإعداديّ من التعليم اللاهوتيّ، كما أُفِرّت في الإكليريكيّات وفي المرحلة الأولى في كليّات اللاهوت، مع أنّهما، أي البحث والتعليم، لا يزالان حتّى الآن في الصّيغة المُمكنة على صعيد البحث وعند الذين أنّهم ثقافتهم اللاهوتية العامّة. الشّروط الأساسيّة للتعاون المسكوبيّ على هذه المستويات العالية التي سنتناولها في الفقرات ١٩٦ - ٢٠٣، هو أن يكون المشاركون فيه على علم راسخٍ في إيمانهم في تقليد كنيستهم. غايةُ التّثقيف في الإكليريكية أو في المرحلة الأولى من اللاهوت، تزويدُ الطالب بهذه التّنشئة الأساسيّة. وتُعنى الكنيسة الكاثوليكية، على غرار الكنائس والجماعات

<sup>١٧٦</sup> راجع: «الحركة المسكوبية»، الرّقْمَيْن ١٠-١١.

الكنسيّة، بوضع البرامج والمناهج التي تعتبرها وافيةً بهذا الغرض، وتنتقي الأُكفاء من المديرين والأساتذة. والقاعدة في ذلك أن يكون أساتذة الدّروس العقائديّة من الكاثوليك. ومن ثمّ، فالمبادئ الأساسيّة في المدخل إلى الحركة المسكونيّة واللاهوت المسكونيّ - وهو جزءٌ لا يتجزأ من التّنشئة اللاهوتيّة الأساسيّة<sup>١٧٧</sup> - هي في عهدة أساتذة كاثوليك. فإذا ما احتُرمت هذه الاهتمامات الكنسيّة الأساسيّة بالتّنشئة اللاهوتيّة الابتدائيّة، من حيث هدفها وقيمتها ومقتضياتها، أمسى بإمكان الطّلاب والأساتذة في الإكليريكيّات الكاثوليكيّة والكلّيّات اللاهوتيّة أن يُشاركوا في التّعاون المسكونيّ بأساليب مختلفة.

١٩٣- القواعد لتعزيز التّعاون وتنظيمه بين الكاثوليك وسائر المسيحيّين في مستوى الإكليريكيّة والمرحلة الأولى من الدّروس اللاهوتيّة، يجب أن تُحددها سينودسات الكنائس الشّرقية الكاثوليكيّة والمجالس الأسقفية، وبخاصّة فيما يعود إلى تثقيف المرشّحين للرّسامة الكهنوتيّة، ولا بدّ من الاستماع، في هذا الشّأن، إلى اللّجنة المسكونيّة المختصّة. ويجب أن تدخل التّوجيهات المقرّرة في برنامج التّنشئة الكهنوتيّة، الموضوع وفقاً للقرار المجعبيّ في «تنشئة الكهنة». ولما كانت معاهد التّنشئة لأعضاء الجمعيّات الرهبانيّة معنيّة أيضاً بهذا الوجه من التّعاون المسكونيّ، فعلى الرّؤساء الأعلين أو مندوبيهم أن يُساهموا في وُضْع أنظمةٍ تنسجم مع القرار المجعبيّ في «مهمّة الأساقفة الرّاعويّة»<sup>١٧٨</sup>.

---

<sup>١٧٧</sup> راجع: أعلاه الرّقم ٧٠ من هذا الدليل، والرّسالة التي عمّمتها أمانة سرّ تعزيز الوحدة بين المسيحيّين على الأساقفة بشأن التّعليم المسكونيّ، رقم ٦، في قسم الإعلام، رقم ٦٢، ١٩٦٨، ص ٢١٤.

<sup>١٧٨</sup> راجع: الرّقم ٣٥، ٥-٦.

١٩٤- بوسع الطلاب الكاثوليك أن يُتابعوا دروسًا خاصة في المؤسسات وحتى في الإكليريكيّات، يلقيها مسيحيّون من كنائس وجماعات كنسيّة أخرى، وفقًا للضوابط العامّة المرعيّة في التّنشئة المسكونيّة للطلاب الكاثوليك، ومع التّقيّد بجميع القواعد التي يُمكن أن يكون قد وضعها سينودس الكنائس الشّرقية الكاثوليكيّة أو المجلس الأسقفيّ. وإذا كان لا بدّ من اتّخاذ قرارٍ في استنساب حضورهم الفعليّ دروسًا خاصّة، لا بدّ من اعتبار فائدة الدّروس في القرائن العامّة التي تتمّ فيها تنشئتهم، وجدارة الأستاذ وروحه المسكونيّة ومستوى الأهبة التي يتمتّع بها الطلاب أنفسهم، ونضجهم الرّوحيّ والتّفسائيّ. وبمقدار ما تمّت المحاضرات أو الدّروس إلى المواضيع العقائديّة بصلّة قريبة، يجب أن تُتخذ الحيطة في تقدير منفعة الطلاب من حضورها، ولا بدّ من أن تتحقّق شيئًا فشيئًا تنشئة الطلاب وتنمية حاستهم المسكونيّة.

١٩٥- في المرحلتين الثّانية والثّالثة من مناهج الكليّيات وفي الإكليريكيّات، ومن بعد أن يكون الطلاب قد أنهوا تنشئتهم الأساسيّة، يُمكن أن يُدعى أساتذة من كنائس وجماعات كنسيّة أخرى إلى إلقاء محاضرات في المواقف العقائديّة المعتمّدة في الكنائس والجماعات التي ينتمون إليها، وذلك تكملّةً للتّنشئة المسكونيّة التي يتلقاها الطلاب من أساتذتهم الكاثوليك. بإمكان أولئك الأساتذة أيضًا أن يُلقوا دروسًا تقنيّة، دروسًا في اللّغات مثلًا أو في وسائل الاتّصال الاجتماعيّ، أو في الاجتماعات الدّينيّة إلخ... وعلى المجالس الأسقفيّة وسينودسات الكنائس الشّرقية الكاثوليكيّة أن تتبّه، في تحديد القواعد لتنظيم هذه المسألة، لدرجة التطوّر التي حقّقتها الحركة المسكونيّة في بلادها، وحالة العلاقات بين الكاثوليك والكنائس والجماعات الكنسيّة

الأخرى<sup>١٧٩</sup>. وعليها أن تُحدّد بخاصّةٍ كيف تُطبَّق في منطقتهم الصّوابط الكاثوليكيّة للنظر في كفاءة الأساتذة ومدّة تعليمهم ومسؤوليّتهم عن محتوى الدّروس<sup>١٨٠</sup>. ولا بدّ لها أيضًا من أن تُصدّر تعليماتٍ في شأن الطّريقة التي يستطيع بها الطّلاب الكاثوليك أن يُدرّجوا في مُجمل برنامجهم ما يتلقّونه من تعليمٍ في هذه الدّروس. وأمّا الأساتذة المدعوّون، فيُلقَّبون «بالمحاضرين الصّيوف». على المؤسّسات الكاثوليكيّة أن تُنظّم، إذا اقتضى الأمر، ندواتٍ ودروسًا لتحديد موقع التّعليم الذي يُلقّيه محاضرو الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى في المحيط الدّراسي. ويُطلب من الأساتذة الكاثوليك المدعوّين، في ظروف مماثلة، إلى إلقاء محاضرات في الإكليريكيّات والمعاهد اللاهوتيّة التابعة لكنائس أخرى، أن يخضعوا عن رضّى للشّروط نفسها. يصبح تبادل الأساتذة هذا، عندما يراعي مصالح كلّ كنيسة على صعيد التّنشئة اللاهوتيّة الأساسيّة المعطاة لأعضائها، ولا سيّما المدعوّين منهم للخدمة الرّاعويّة، شكلاً فعّالاً من أشكال التّعاون المسكوبيّ، ويؤدّي شهادةً مشتركةً تعكس اهتمام المسيحيّين لإتاحة تعليمٍ صحيحٍ في كنيسة المسيح.

(في المعاهد العليا ومراكز البحث اللاهوتيّ)

١٩٦- يتّسع مجال التّعاون المسكوبيّ للمنصرفين إلى البحث اللاهوتيّ وأساتذة الصّفوف العالية أكثر منه في مستوى الإكليريكيّة أو الصّفوف الثّانويّة. فما أحرزه المشاركون (من باحثين وأساتذة وطّالاب) من نُضجٍ فكريّ ودروسٍ عليا تتناول الإيمان

<sup>١٧٩</sup> راجع: أمانة سرّ تعزيز الوحدة بين المسيحيّين، الرّسالة بشأن التّعليم... المرجع المذكور أعلاه، رقم ١٠٠.

<sup>١٨٠</sup> المرجع نفسه.

واللاهوت، في حضان كنيستهم، يُضفي على تعاونهم ضمانة وثروة في غاية الأهمية، لا يمكن توقعها من لا يزالون منصرفين إلى التعليم الثانوي أو إلى مناهج الإكليريكية.

١٩٧- على سعيد الدراسات العليا، يقوم التعاون على خبراء يتبادلون أبحاثهم ويتقاسمونها مع خبراء من كنائس وجماعات كنسيّة أخرى، وتُمارسه هيئات وجمعيات خبراء مُتندبة لهذا الغرض، ويتمّ، بوجه مميّز، ضمن أجهزة متنوّعة في العلاقات بين مؤسسات تنتمي إلى الكنائس المختلفة لدراسة اللاهوت. هذه العلاقات والتعاون الذي تُعزّزه، تُساعد في إضفاء صبغة مسكونيّة على كلّ ما تقوم به المؤسسات الشريكة من نشاط. وبإمكانها أن تعتمد إلى تبادل أساتذة ومكتبات ودروس وأمكنة وطاقات أخرى تعود على الباحثين والأساتذة والطلّاب بأجلّ فائدة.

١٩٨- التعاون المسكونيّ مُجَبَّدُ بطريقة خاصّة لفائدة المعاهد التي أُنشئت، في إطار الكليّات اللاهوتيّة القائمة، للبحث والتّنشئة المخصّصة لللاهوت المسكونيّ أو لممارسة العمل المسكونيّ في المجال الرّاعويّ، وهو مُجَبَّدُ أيضاً في المعاهد المستقلّة التي أُنشئت لهذا الغرض عينه. هذه المعاهد الأخيرة، مع إمكان انتمائها إلى كنائس خاصّة أو إلى جماعات مختلفة، تزداد فعاليّتها كثيراً إذا تعاونت بنشاطٍ مع مثيلاتها من المعاهد التابعة لكنائس أخرى. ومن المفيد، من الوجهة المسكونيّة، أن ينضمّ إلى المعاهد المسكونيّة أعضاء من جماعات كنسيّة أخرى يكونون في عداد أساتذتها وطلّابها.

١٩٩- ينبغي أن يوكل إنشاء وإدارة هذه المعاهد والأجهزة الهادفة إلى التعاون المسكونيّ في إطار البحث اللاهوتيّ، عادةً، إلى الذين يُوجّهون المؤسسات المعنيّة بها ويعملون فيها، على أن تتمتع بقدرٍ من الحرّيّة الأكاديميّة المشروعة. ولا بدّ لها، لتفعيل

نشاطها المسكوني، من أن تعمل بالترابط الوثيق مع سلطات الكنائس والجماعات الكنسية التي تنتمي إليها. وإذا كان المعهد المتّصم إلى هيئات التعاون هذه، مُلتجئاً بكليّة لاهوتية تنتمي إلى الكنيسة الكاثوليكية، أو أقامتها الكنيسة مؤسّسة مفصولة تحت سلطتها، فعلاقته بالسلطات الكنسية في ممارسة النشاط المسكوني تُحددها قوانين الاتفاق في شأن التعاون.

٢٠٠- للمعاهد المتعدّدة الطوائف، التي تولّى إنشاءها وإدارتها معاً بعض الكنائس والجماعات الكنسية، فعالية مُميّزة في معالجة المسائل التي تستقطب اهتمام جميع المسيحيين المشترك. إنّ الأبحاث المشتركة في مثل قضايا العمل الرساليّ والعلاقات بالأديان غير المسيحية، والإلحاد والكفر واستعمال وسائل التواصل الاجتماعيّ والهندسة والفنّ المقدّس وفي مضمار اللاهوت، تفسير الكتاب المقدّس وتاريخ الخلاص واللاهوت الرعويّ، كلّ هذه الأبحاث تُسهم في حلّ مسائل واعتماد خطط تدفع وحدة المسيحيين في طريق التقدّم. يجب أن تُحدّد مسؤوليّة هذه المعاهد، حيال سلطات الكنائس والجماعات الكنسية، بوضوح في أنظمتها.

٢٠١- يُمكن إنشاء جمعيات ومعاهد تتوحى البحث المشترك في مسائل لاهوتية وراعوية يقوم بها خدمة من مختلف الكنائس والجماعات الكنسية. هؤلاء الخدمة يُناقشون ويُحلّلون معاً، في إطار جماعاتهم الخاصة، وبإشراف ومساعدة خبراء في مجالات مختلفة، وجوه خدمتهم النظرية والعملية، في مداها المسكوني، ومساهماتها في الشهادة المسيحية المشتركة.

٢٠٢- يمكن لمجال الدرس والبحث في المعاهد المعنية بالنشاط والتعاون المسكونيين، أن يمتد برؤيته إلى الواقع المسكوني، أو أن ينحصر في مسائل خاصة تُدرسُ بإمعان. إذا تخصص بعض المعاهد في دراسة مادة الحركة المسكونية (التقليد الأرثوذكسي، البروتستنتية، اللجنة الأنكليكانية، وسائر المسائل المذكور في الفقرة ٢٠٠)، فمن الأهمية بمكان أن تتمكن هذه المعاهد من معالجة هذه المادة في سياق الحركة المسكونية كلّها، وكلّ المسائل الأخرى المرتبطة بهذا الموضوع.

٢٠٣- تُشجّع المؤسسات الكاثوليكية على أن تدخل في عضوية جمعيات مسكونية هدفها تطوير مستوى التعليم اللاهوتي، وتوفير تنشئة أجود للمستعدين للخدمة الراعوية، وتعاون أفضل بين مؤسسات التعليم العالي. وعليها أن تُرحّب، كذلك، بما تقترحه اليوم بمزيد من الإلحاح، سلطات الجامعات العامة واللائقفة، من تجميع معاهد مختلفة تابعة لها، لدراسة الشؤون الدينية. يجب أن يكفل الانتساب إلى هذه الجمعيات المسكونية والمشاركة في التعليم في هذه المعاهد المتضامة، استقلالية مشروعة للمعاهد الكاثوليكية في مجالات المناهج الدراسية والمحتوى العقائدي في المواد التعليمية، والتنشئة الروحية والكهنوتية، للطلاب المستعدين إلى الرسامة الكهنوتية.

(التعاون الراعوي في أوضاع خاصة)

٢٠٤- فيما تُعنى كلّ كنيسة وكلّ جماعة كنسية برعاية أعضائها، وتُبنى بطريقة لا بديل منها، على يد الذين يخدمون جماعاتها المحلية، هناك، ولا شك، أوضاع يمكن أن تتوفر فيها للمسيحيين تلبية حاجاتهم الدينية، بطريقة أفضل، لو شاء المعتمدون الراعويون أن يتضافروا في العمل. هذا النمط من التعاون المسكوني يمكن أن يُمارس

بنجاح في رعاية المستشفيات والسجون وقوى الجيش، والجامعات، والمجمّعات الصناعيّة الكبرى. وهو فعّالٌ أيضًا عندما يُدخل اللّمسة المسيحيّة إلى عالم وسائل التّواصل الكنسيّة. لا بدّ من الدقّة في تنسيق هذه الخدمات المسكونيّة الخاصّة مع البنى الرّعائيّة المحليّة في كلّ كنيسة وجماعة كنسيّة. وهذا يتحقّق بسهولة أفضل إذا كانت هذه البنى مطبوعة بالروح المسكونيّة وتُمارس التّعاون المسكونيّ مع الوحدات المحليّة التي تُوازيها لدى الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى. وأمّا الخدمة الليتurgiّة، ولا سيّما خدمة الإفخارستيا والأسرار الأخرى، في مثل هذه الأحوال من التّعاون، فيجب أن تُراعى فيها القواعد التي تسنّها كلّ كنيسة أو جماعة كنسيّة لأعضائها. هذه القواعد يجدها الكاثوليك في الفصل الرّابع من هذا الدليل.

#### (التعاون في النّشاط الرّساليّ)

٢٠٥- الشّهادة المشتركة المنبثقة من جميع أشكال التّعاون المسكونيّ تحمل في ذاتها طابعًا رساليًّا. والواقع أنّ الحركة المسكونيّة قد رافقت ما حققتها جماعات كثيرة من إعادة اكتشاف الطّابع الرّساليّ الذي تميّز به الكنيسة. إنّ التّعاون المسكونيّ يُظهر للعالم أنّ الذين يؤمنون بالمسيح ويميّنون بروحه، وقد صاروا أبناء الله أبي الجميع، بوسعهم أن يسعوا بإقدامٍ ورجاء، إلى تذليل الخلافات البشريّة، حتّى في مسائل حسّاسة كالإيمان والممارسة الدينيّة. لا شكّ في أن الخلافات القائمة بين المسيحيّين، تُكوّن عقبةً كأداء تحوّل دون نجاح البشارة بالإنجيل<sup>١٨١</sup>. ولكنّ الجهود التي بُذلت

<sup>١٨١</sup> راجع: «الحركة المسكونيّة»، ١.

لتذليلها لها وزنٌ كبيرٌ في التعويض عن المعثرة وتعزيز مصداقية المسيحيين الذين يعلنون أنّ المسيح هو الذي يجمع في الوحدة جميع الناس وجميع الأشياء:

«علينا، بصفتنا مبشرين، أن نُقدّم لأتباع المسيح لا صورة قومٍ تُقسّمهم وتُباعِد بينهم نزاعات لا تبني شيئاً، بل صورة أشخاص ناضجين في الإيمان، مستعدّين للتلاقح بمناى عن المُشادّات الرّاهنة، وباحثين عن الحقيقة بحثاً مشتركاً خالصاً ونزيهاً. نعم، إنّ مصير البشارة مرتبطٌ، بلا مرأى، بشهادة الوحدة الّتي تُؤدّيها الكنيسة. وهذا، لعمرى، مصدرٌ مسؤوليّة، ولكنّه مصدرٌ تعزّية أيضاً»<sup>١٨٢</sup>.

٢٠٦- يمكن أن نوّدي الشّهادة المسكوتية عبر النّشاط الرّساليّ. ركيزةُ التّعاون المسكوتيّ مع المسيحيين الآخرين في الرّسالة هي، بالنظر إلى الكاثوليك: «أساسُ المعمودية وتراث الإيمان المشترك فيما بيننا»<sup>١٨٣</sup>. الكنائسُ والجماعات الكنسيّة الأخرى الّتي تقود المؤمنين إلى الإيمان بالمسيح المخلّص، عبّر المعمودية باسم الآب والابن والرّوح القدس، تقودهم إلى الشّركة الحقيقيّة القائمة، وإن على نقص، بينهم وبين الكنيسة الكاثوليكيّة. ولا شكّ في أنّ الكاثوليك يرغبون جدّاً في أن ينضمّ إليهم جميع المدعوّين إلى الإيمان المسيحيّ، في الشّركة الكاملة القائمة، بحسب إيمانهم، في الكنيسة الكاثوليكيّة. ولكنّهم يُقرّون، مع ذلك، أنّ ثمةً أناساً ترى لهم العناية الإلهيّة أن يقضوا حياتهم المسيحيّة كلّها في كنائس أو جماعات كنسيّة لا تتوافر لديها الشّركة الكاملة. وعلى الكاثوليك أن يحترموا، بحرص ودقّة، الإيمان الحيّ لدى

<sup>١٨٢</sup> أنظر: إرشادُ رسوليّ البابا بولس السادس في إعلان الإنجيل، رقم ٧٧.

<sup>١٨٣</sup> المرجع نفسه.

الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى التي تُنادي بالإنجيل، ويفرحوا لما تحقّقه نعمة الله فيها.

٢٠٧- يجوز للكاثوليك أن ينضمّوا إلى كنائس وجماعات كنسيّة أخرى - شريطة ألاّ تتخذ، في نشاطها التبشيريّ، أيّ موقفٍ انحيازٍ أو عداءٍ منافرٍ للكاثوليك - في تنظيمات أو برامج دعمٍ مشتركٍ للنشاطات الرّساليّة التي تقوم بها الكنائس الشّريكة. أحدُ الأهداف الخاصّة التي يتوخّاها هذا التّمط من التّعاون ألاّ تُنقل إلى الأماكن التي يُبشّر فيها بالإنجيل، وأنشئت فيها كنائس، العوامل البشريّة والثّقافيّة والسّياسيّة التي تسببت في النزاعات الأصليّة بين الكنائس، وتركت بصماتها على التّراث الثّقافيّ ومعالمة التّاريخيّة. على الذين أوفدّتهم جمعيات رّساليّة للمساعدة على تأسيس كنائس جديدة وإيمانها، أن يتحمّسوا هذا المقتضى تحمّسًا خاصًّا. وينبغي للأساقفة أن يتنبّهوا لذلك تنبّهًا خاصًّا، ويرجع إليهم أن يُحدّدوا إن كان من الضّروريّ التّشديد، بصورة ملحّة، على بعض القضايا العقائديّة والأخلاقيّة التي يختلف فيها الكاثوليك مع الكنائس والجماعات الكنسيّة الأخرى. وبإمكان هذه الأخيرة أن ترى ضرورة معاملة الكاثوليك بالمثل. ولكن هذا يجب ألاّ يتمّ بروح الهجوميّة والتّشيع، بل في المحبّة والاحترام المتبادل<sup>١٨٤</sup>. ولا بدّ للمرتدّين إلى الإيمان من أن يحظوا بتربية حريصة على الرّوح المسكونيّ.

«بحيث يتمكّن الكاثوليك، وقد أقصّوا كلّ مظهرٍ من مظاهر اللّامبالاة والبلبلّة في العقيدة والمزاحمة البغيضة، من أن يتعاونوا أخويًّا مع الإخوة المنفصلين وفقًا لأحكام القرار المجمعّي في الحركة المسكونيّة، وذلك، قدر المستطاع، بشهادة إيمان مشتركة

<sup>١٨٤</sup> راجع: القرار المجمعّي في «نشاط الكنيسة الإرساليّة»، رقم ٦.

بالله وبيسوع المسيح أمام الأمم، وبتضافر الجميع في الشؤون الاجتماعية والتقنية والثقافية والدينية»<sup>١٨٥</sup>.

٢٠٨- التعاون المسكوبيّ ضروريّ، بخاصّة في الرّسالة لدى الجماهير المتصلّة من مسيحيّتها في عالمنا المعاصر. إنّ قدرة المسيحيّين على أن يؤدّوا، منذ الآن، شهادة مشتركة لحقائق الإنجيل الأساسيّة<sup>١٨٦</sup>، على ما هو عليه حتى الآن من انقسام، قد تكون دعوة قويّة إلى المجتمع المعلنّ ليُجدّد ثقته بالإيمان المسيحيّ. والتّقويم المشترك لأشكال الإلحاد والعلمنة والمادّيّة النّاشطة في عالم اليوم، والاهتمام المشترك بهذه الآفات، قد يعودان بجزيل الفائدة على الرّسالة المسيحيّة في العالم المعاصر.

٢٠٩- لا بدّ من إفساح مجالٍ رحبٍ للتعاون بين أعضاء مختلف الكنائس والجماعات الكنسيّة، على صعيد البحث الفكريّ، الذي لا مفرّ منه أبداً، في فحوى الرّسالة المسيحيّة، وفي طريقة مدّ حوار الخلاص مع أعضاء الديانات الأخرى، وفي المُعضلة العامّة المطروحة على صعيد العلاقة بين إعلان إنجيل المسيح والثّقافات والتّيّارات الفكريّة الرّائعة في العالم المعاصر.

(التعاون المسكوبيّ في الحوار مع الديانات الأخرى)

٢١٠- الاتّصالات بين مسيحيّين وأفرادٍ من ديانات أخرى ما برحت على ازدياد في عالم اليوم. تختلف هذه الاتّصالات جذريّاً عن الاتّصالات القائمة بين الكنائس والجماعات الكنسيّة التي تهدف إلى ترميم الوحدة التي أرادها المسيح بين جميع أتباعه،

<sup>١٨٥</sup> المرجع نفسه.

<sup>١٨٦</sup> راجع: الرّسالة العامّة، فادي البشر، ١١.

والتي تجدر تسميتها بالعلاقات المسكوتية. ولكن هذه العلاقات المسكوتية كثيرًا ما تتأثر في الواقع بالعلاقات بغير المسيحيين، كما أنّ هذه تُؤثّر، هي أيضًا، في العلاقات المسكوتية التي تُساعد المسيحيين على تعميق الشركة القائمة بينهم. تكوّن هذه الاتصالات بغير المسيحيين جزءًا لافتًا في التعاون المسكوتي، وتصحّ هذه الملاحظة، بوجه خاص، في كلّ ما يُبدّل لتطوير العلاقات الدينية المميزة بالشعب اليهودي.

تُناط بلجنة العلاقات الدينية باليهودية مهمة إصدار التوجيهات في شأن العلاقات الكاثوليكية باليهود. أمّا العلاقات بأعضاء من ديانات أخرى فيصدرها المجلس الحبري للحوار بين الأديان. يستطيع الكاثوليك أن ينتهزوا فرصًا كثيرة للتعاون مع أعضاء من كنائس أو جماعات كنسية أخرى، عندما يُقيمون علاقات دينية مع اليهود أو في اتصالاتهم بأعضاء من ديانات أخرى، وفقًا للتوجيهات المناسبة. ثمّة مجالات كثيرة تُتيح للمسيحيين مجال التعاون مع اليهود في حوار وعملٍ مشترك كمكافحة اللاسامية مثلًا والتعصّب الديني والتحيّز. أمّا التعاون مع مؤمنين آخرين فيمكن أن يتوخّى تعزيز الأهداف الدينية، من مثل قضايا العدالة والسلام، ودعم الحياة العائلية واحترام الأقليات، كما يُمكن أن يُواجه أيضًا كثيرًا من المعضلات الجديدة التي يشكو منها عصرنا. في هذه العلاقات ما بين الأديان، يستطيع المسيحيون أن يستعينوا معًا بمصادرهم الكتابية واللاهوتية المشتركة، ويساهموا هكذا في إدراج رؤيتهم المسيحية في هذا الإطار الموسّع، بطريقة تُعزّز في الوقت نفسه، وحدثهم المسيحية.

## (التعاون المسكوبي في الحياة الاجتماعية والثقافية)

٢١١- تعتبر الكنيسة الكاثوليكية التعاون المسكوبي في الحياة الاجتماعية والثقافية وجهًا هامًا من العمل الهادف إلى الوحدة. ويرى القرار المجمع في الحركة المسكوبية أنّ هذا التعاون يُعبّر بوضوح عن الرّباط الذي يُوحّد جميع المُعمّدين<sup>١٨٧</sup>. ولذا، فهو يُشجّع أشكالا مملوسة من التّعاون ويدعمها:

«هذا التّعاون الذي نشأ في بلدانٍ عديدة يجبُ تعزيزُهُ بلا انقطاع، ولا سيّما حيثُ التّطوّر الاجتماعيّ أو التقنيّ مدّ جذورًا، إمّا يجعلُ الشّخصَ البشريّ يُقدّرُ حقّ قدره، وإمّا بالعمل على نشرِ رايةِ السّلام، أو بمُواصلَةِ تطبيقِ مبادئ الإنجيل الاجتماعيّة، أو بإنماء العلوم والفنون في جَوِّ مسيحيّ، أو بتأمين العلاجات من كلّ نوعٍ لمُعالجة أوصابِ العصر: كالجُوع والفُوجع، والجهل والفقير، وأزمة السّكن وعدم التّساوي في توزيع الثّروات»<sup>١٨٨</sup>.

٢١٢- ويقضي المبدأ العامّ بأن يتمّ التّعاون المسكوبي في الحياة الاجتماعية والثقافية في مُجمل الإطار الذي يجري فيه السّعيّ إلى وحدة المسيحيّين. وإذا لم يقترن هذا التّعاون بأشكال مسكوبية أخرى، ولا سيّما الصّلاة والمشاركة الروحية، فقد يصطبغ بصبغة المصالح الإيديولوجية أو السّياسية المحضة، ويُمسي هذا عائقًا في الطّريق إلى الوحدة. ومن ثمّ، لا بدّ من أن يُشرف عليه الأسقف المحليّ أو سينودس الكنائس الشّرقية الكاثوليكية أو مجلس الأساقفة إشرافهم على سائر أنماط النّشاط المسكوبيّ.

<sup>١٨٧</sup> راجع: «الحركة المسكوبية»، رقم ١٢.

<sup>١٨٨</sup> أنظر: المرجع نفسه.

٢١٣- من خلال هذا التعاون، يسهل على جميع المؤمنين بالمسيح أن يُبادر بعضهم بعضاً بمزيد من التعارف والتقدير ويُهدوا الطريق إلى الوحدة بين المسيحيين<sup>١٨٩</sup>. وقد أكّد البابا يوحنا بولس الثاني، في غير مناسبة، التزام الكنيسة الكاثوليكية بالتعاون المسكوبي<sup>١٩٠</sup>. هذا الموقف نفسه عبّر عنه الكاردينال جوهانس فيليبيراندس والدكتور فيليب بوتر، أمين عامّ مجلس الكنائس العالميّ في تصريحهما المشترك، بمناسبة زيارة الأب الأقدس مركزَ المجلس العالميّ، في جنيف، سنة ١٩٨٤<sup>١٩١</sup>. من هذا المنظار، يقترح الدليل المسكوبيّ بعضاً من نماذج التعاون، على مختلف الأصعدة، ولكن من غير أن يدّعي استيفاء الأمثلة<sup>١٩٢</sup>.

#### (أ- التعاون في البحث المشترك في الشؤون الاجتماعية والأخلاقية)

٢١٤- بوسع المجالس الأسقفية الإقليمية والوطنية، بالتعاون مع كنائس وجماعات كنسية أخرى وحتى مع مجالس كنسية، أن تُنشئ هيئات هدفها التعبير المشترك عن القيم الأساسية، مسيحياً وإنسانياً. هذه الطريقة المشتركة في تمييز الأمور قد تُصبح منطلقاً هاماً لمعالجة شؤون اجتماعية وأخلاقية من الوجهة المسكوبية، وقد تُنمّي

<sup>١٨٩</sup> المرجع نفسه.

<sup>١٩٠</sup> خطابُ أمام الدوائر الفاتيكائية، في ٢٨ حزيران ١٩٨٥، مجلة أعمال الكرسيّ الرسوليّ، ١٩٨٥، ١١٤٨-١١٥٩؛ راجع أيضاً، الاهتمام بالشأن الاجتماعيّ، رسالة الخبر الأعظم البابا يوحنا بولس الثاني العامة، رقم ٣٢.

<sup>١٩١</sup> راجع: أمانة سرّ تعزيز الوحدة بين المسيحيين، قسم الإعلام، رقم ٥٥، ١٩٨٤، ص ٤٦-٤٨.

<sup>١٩٢</sup> التعاون المسكوبيّ على الصعيدين...، المرجع المذكور، رقم ٣.

الجانب الأخلاقي والاجتماعي في الشركة الجزئية التي ينعم بها مختلف الكنائس والجماعات الكنسية.

إن الهدف من هذا البحث المشترك هو تعزيز ثقافة مسيحية، وحضارة المحبة، وتلك الأنسية المسيحية التي تناولها الباباوان بولس السادس ويوحنا بولس الثاني في غير حديث لهما. لبناء هذه الثقافة، لا بد من أن نتبين القيم التي تقوم عليها والأخطار التي تهددها. ويتضح، بالتالي، أن هذا البحث يفترض، مثلاً، الإقرار بقيمة الحياة ومعنى العمل البشري، وقضايا العدالة والسلام، والحريّة الدنيّة، وحقوق الإنسان، وحقوقه في ملكيّة الأرض. ولا بدّ من أن يُشدّد على العوامل التي تُهدّد، في المجتمع، قيمًا أساسية، من مثل عوامل الفاقة والعنصرية والاستهلاك المفرط والإرهاب وكلّ ما يُهدّد الحياة الإنسانيّة، في أيّ طور من أطوار نموّها. وإننا لنجد مادة غزيرة من التوجيهات والإيجاءات، في التراث الطويل من تعليم الكنيسة الكاثوليكية الاجتماعي، ما يُمكن التعويل عليه في مثل هذا النمط من التعاون.

(ب- التعاون في مضمار التطوُّر والحاجات البشريّة والحفاظ على الخليقة)

٢١٥- ثمة صلة حميمة بين التطوُّر والحاجات البشريّة والحفاظ على الخليقة. وقد علّمنا الخبرة أنّه لا يجوز للتطوُّر الذي يُلبّي الحاجات البشريّة التفرّط أو الإفراط في الموارد الطبيعيّة، من دون نتائج وخيمة.

مسؤولية العناية بالخليقة التي تتمتع بكرامة خاصة، قد وكلها الخالق نفسه إلى جميع الشعوب بصفتها حامة الخليقة<sup>١٩٣</sup>. ويُشجع الكاثوليك، في مختلف المراتب، على الاشتراك في مبادرات مشتركة هدفها البحث والعمل في المشكلات التي تتهدد كرامة الخليقة وتعرض الجنس البشري بأسره للخطر. ثمّة مواضيع أخرى من مواضيع البحث والعمل تتناول، مثلاً، بعض أشكال من التصنيع السريع والتكنولوجيا المتفائلة تُسبب تلوث البيئة الطبيعية وتُخلف آثاراً خطيرة في التوازن البيئي. من تلك الآفات، على سبيل المثال، إتلاف الغابات والتجارب النووية واستعمال الموارد الطبيعية، المتجددة منها واللامتجددة، استعمالاً يُنافي الفائدة والمنطق. هناك وجهٌ هامٌّ آخر من وجوه العمل المشترك في هذا المضمار، وهو أن يعلم الناس ألاّ يستعملوا هذه الطاقات إلاّ بعد التخطيط لاستعمالها وبشرط المحافظة على الطبيعة.

مجال التّموّ هو، قبل كلّ شيء، بمثابة تلبية للحاجات البشرية، وهو يُتيح إمكاناتٍ متنوّعة للتعاون بين الكنيسة الكاثوليكية والكنائس والجماعات الكنسية، على الصعيد الإقليمي والوطني والمحليّ. يتناول هذا التعاون، فيما يتناوله، العمل في سبيل مجتمع أكثر عدالة، وفي سبيل السلام، وتعزيز حقوق المرأة وكرامتها، وتوزيع للثروات أكثر توازناً. في هذا السبيل، يُمكن القيام بخدمةٍ مشتركة للفقراء والمرضى والمعاقين والمسنّين، وكلّ الذين يشكون من «البني الظّالمة النّاجمة عن الخطيئة»<sup>١٩٤</sup>. يُجنّد التعاون في هذا المضمار، بطريقة خاصة، حيثُ يوجد تجمّع سكانيّ كثيف وما يجره من آفاتٍ خطيرة في السّكن والقوت والماء واللباس والصّحة والطّابة. ثمّة وجهٌ هامٌّ من وجوه التعاون في هذا المضمار وهو الاهتمام بمعضلة النّازحين والمهاجرين

<sup>١٩٣</sup> راجع: فادي البشر، الأرقام ٨، ١٥، ١٦؛ راجع: الاهتمام بالشأن الاجتماعي، الرّقمين ٢٦ و٣٤.

<sup>١٩٤</sup> الاهتمام بالشأن الاجتماعي، رقم ٣٦.

واللاجئين وضحايا الكوارث الطبيعيّة. في الحالات العالميّة الملحة، تُحبذ الكنيسة الكاثوليكيّة المشاركة مع أجهزة كنسيّة دوليّة في تقديم المؤن والخدمات، زيادةً في الفاعليّة وتخفيضًا للكلفة. وهي تنصح أيضًا بالتّعاون المسكوبيّ مع منظمات دوليّة مختصّة في هذا المضمار.

### (ج- التعاون في مجال الطّباة)

٢١٦- يُفسح مضمائر الصّحّة برمته للتّعاون المسكوبيّ مجالًا هو غاية في الأهمّيّة. ففي بعض البلدان، ينطوي التّعاون المسكوبيّ بين الكنائس، في برامج العناية الصّحّيّة، على أهمّيّة بالغة لتأمين الخدمات المناسبة. ولكنّ التّعاون، في هذا المجال، سواءً في إطار البحث أو في إطار الخدمات الطّبيّة نفسها، بات يُثير مزيدًا من المشكلات التي تعترض المسائل الأخلاقيّة في الطّب، ويُشكّل، في آن واحد، تحدّيًا وفرصةً للتّعاون المسكوبيّ. الواجب الذي أتينا على ذكره آنفًا، والذي يقضي بإرساء القيم الأساسيّة الناشئة في صميم الحياة المسيحيّة، أصبح اليوم ملحًا، بوجهٍ لافت، بداعي التّطور السّريع في مجالات علم الوراثة مثلًا. في هذا السّياق، تبدو لنا التّوجيهات المتضمّنة في وثيقة ١٩٧٥، في موضوع «التّعاون المسكوبيّ»، على جانب كبير من الصّواب: «موقف الكنيسة الكاثوليكيّة، من النّاحية العقائديّة، يجب أن يُعلن صراحة، ولا سيّما فيما له علاقة بالشّرائع الأدبيّة، ولا بدّ من التنبّه للعقبات التي يُمكن أن تعترض الطّريق إلى التّعاون المسكوبيّ، بكلّ نزاهة وإخلاصٍ للتّعليم الكاثوليكيّ»<sup>١٩٥</sup>.

<sup>١٩٥</sup> المرجع نفسه، رقم ٣ ج.

#### (د- التعاون على صعيد الإعلام)

٢١٧- في هذا الإطار، يُمكن التعاون في الإحاطة بطبيعة وسائل الإعلام العصريّة، والتنبّه، بخاصّة، للتّحدّي الذي يُجابه به المسيحيّين في أيّامنا. يمكن لهذا التّعاون أن يتناول طريقة الانتقال بالمبادئ المسيحيّة إلى الوسائل الإعلاميّة والبحث في المعضلات القائمة في هذا المجال، وتثقيف النّاس على أن يستعملوا الإعلام استعمالاً واعياً. قد تتمتع الهيئات المتعدّدة الطوائف بفاعليّة مميّزة بوصفها لجاناً استشاريّة للإعلام الرّسمي، ولا سيّما في القضايا الدّينيّة. وبإمكانها أن تعود بالنّفع الجزيل على البلدان التي تنتسب أكثرية مشاهديها وسامعيها أو قرائها إلى كنيسة واحدة. «فُرصُ هذا التّعاون لا حدود لها. منها ما هو بديهيّ: كالبرامج المشتركة في الإذاعة والتلفزيون، والمشاريع والخدمات التّربويّة، ولا سيّما للأهل وللأحداث، والاجتماعات والمباحثات - وقد تكون على الصّعيد الدّوليّ - بين أرباب اختصاص، والتّعاون في دراسة الشّؤون الإعلاميّة، ولا سيّما التّنشئة المهنيّة والتّربية»<sup>١٩٦</sup>. حيث تقوم أجهزة متعدّدة الطوائف، مع مشاركة كاثوليكيّة كاملة، يجب تدعيمها، ولا سيّما في استعمال الإذاعة والتلفزيون وفي عمل النّشر والوسائل السّميّة - البصريّة. ويجب أن يُترك المجال لكلّ جهاز شريك للتّحدّث عن عقيدته وحياته الواقعيّة<sup>١٩٧</sup>.

---

<sup>١٩٦</sup> الإرشاد الرّاعويّ الصّادر عن اللّجنة البابويّة للاتّصالات الاجتماعيّة، (*Communio et progressio*).

رقم ٩٩، مجلّة أعمال الكرسيّ الرّسوليّ (AAS)، ١٩٧١، ٥٩٣-٦٥٦.

<sup>١٩٧</sup> راجع: التّعاون المسكونيّ على الصّعيد...، المرجع المذكور، رقم ٣ ف.

٢١٨- قد يكون من المهم أحياناً العمل في تعاون مُتبادل، إمّا باشتراك إعلاميين كاثوليك في مبادرات كنائس أو جماعات كنسيّة أخرى، وإمّا بالعكس. وقد يتضمّن برنامج التّعاون المسكويّ مبادلاتٍ بين المنظّمات الكاثوليكيّة الدّوليّة والمنظّمات الإعلاميّة لدى كنائس أو جماعات كنسيّة أخرى (من ذلك، مثلاً، الاحتفال العالميّ للتّواصل الاجتماعيّ). وقد يكون من نماذج التّعاون المسكويّ المشاركة في اعتماد أقمار اصطناعيّة وشبكات تلفزيونيّة سلكيّة<sup>١٩٨</sup>. ومن الواضح أنّ هذا التّمط من التّعاون ينبغي أن يتحقّق، على الصّعيد الإقليميّ، بالاتّصال مع اللّجان المسكويّة، وعلى الصّعيد الدّوليّ، مع المجلس الحبريّ لتعزيز الوحدة بين المسيحيّين. وأمّا تنشئة الإعلاميين الكاثوليك فيجب أن يُرافقها إعدادٌ مسكويّ رصين.

وافق قداسة البابا يوحنا بولس الثّاني على هذا الدّليل في ٢٥ آذار ١٩٩٣، وثبّته بسلطته وأمر بنشره. ولا يحول دون ذلك أيّ أمرٍ مُخالف.

بيار دوپري

الكردينال إدوارد إدريس كاسيدي

أسقف تيبار الفخريّ - أمين السّر

الرئيس

<sup>١٩٨</sup> راجع: المجلس البابويّ للاتّصالات الاجتماعيّة:

*Criteria for Ecumenical and Interreligious Cooperation in Communications*, nn. 11 and 14, 1989, *Origins*, 1989, n. 23, 375-377.